

# وَاجِبٌ

## لِلْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ



ابن شهوان

جمع وترتيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد السمرقاني

حفظه الله تعالى



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا  
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ  
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،  
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ  
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

## نصيحة غالية قبل بداية العام الدراسي

فإنه قبل بداية العام الدراسي لا نجد في النصح أفضل من قول النبي ﷺ..  
 قبل الإقبال على الاختلاط المفتوح، والتسبب المنفصوح، واللامبالاة التي لا  
 حساب لها، والرتع في شهواتٍ لا نهايةٍ لحدّها، قبل ذلك كله لا يجد الإنسان  
 خيراً من كلام نبيه ﷺ تذكيراً للشباب، وحصاً لهم على الأخذ بمؤفور الوقار،  
 والبعد عن مواطن الرّل؛ لأنّ الأمة قد عقدت مناط رجائها عليهم، وأسلمت  
 زمام قيادها إليهم؛ فأصبحوا مأمونين على أمانة جليّة من أجل إخراج الأمة ممّا  
 هي فيه من تخلفها، وبعدها عن الركب الذي أصبح قائداً البشريّة إلى وهدّة في  
 حضيض هابطٍ إلى أسفل سافلين؛ من لذات، وشهواتٍ أُطلقت من عقالها  
 بحيث لا يحبسها حابس ولا يردها راد.

إنّ الأمة اليوم تعقد رجاءها بامر ربّها -جلّت قدرته- على شبابه الذي  
 يؤمن بربه -جلّت قدرته-؛ من أجل أن يعود الأمر مصححاً إلى سبيله السويّ،  
 وطريقه المرضي بعيداً عن عسف الشهوات، وتخبّط اللذات، وبعيداً عن الخبط  
 في أودية الضلالات، ورجوعاً إلى النهج الأحمد والصراط المستقيم.

لَا يَجِدُ الْمَرْءَ فِي النَّصِيحَةِ خَيْرًا مِنْ كَلَامِ رَبِّهِ، وَمِنْ وَحْيِهِ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَيْسَتَعْفِيفُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُعْزِمَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٣]، وَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَى صِحَّتِهِ (١) مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! (٢) مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ (٣) فَلْيَتَزَوَّجْ (٤)، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ (٥)».

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (٩ / ١٠٦ و ١١٢، رقم ٥٠٦٥ و ٥٠٦٦)، ومسلم في «الصحیح»: (٢ / ١٠١٨ - ١٠٢٠، رقم ١٤٠٠).

(٢) «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ» بفتح الشين وتخفيف الموحدة: جمع شاب، وهو: مَنْ بَلَغَ وَلَمْ يَتَجَاوَزْ ثَلَاثِينَ، وَ(الْمَعْشَرُ) هُمْ: الطائفة الذين يشملهم وصف كالشباب والشيوخ والبنوة.

(٣) «الْبَاءَةُ» فِيهَا أَرْبَعُ لُغَاتٍ: بِالْمَدِّ وَالْهَاءِ وَهِيَ اللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ الشَّهِيرَةُ الصَّحِيحَةُ، وَالثَّانِيَةُ: «الْبَاءُ» بِلَا مَدٍّ، وَالثَّلَاثَةُ: «الْبَاءُ» بِالْمَدِّ بِلَا هَاءٍ، وَالرَّابِعَةُ: «الْبَاهَةُ» بِهَاءَيْنِ بِلَا مَدٍّ، وَمَعْنَاهَا: الْجِمَاعُ.

وَقَدِيرُ الْحَدِيثِ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْجِمَاعَ لِقُدْرَتِهِ عَلَى مُؤْنِهِ - وَهِيَ مُؤْنُ النِّكَاحِ - فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْجِمَاعَ لِعَجْزِهِ عَنْ مُؤْنِهِ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ لِيُدْفَعَ شَهْوَتُهُ وَيَقْطَعَ شَرَّ مَنِيَّةٍ كَمَا يَقْطَعُهُ الْوَجَاءُ»، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ وَقَعَ الْخِطَابُ مَعَ الشَّبَابِ الَّذِينَ هُمْ مَظْنَةُ شَهْوَةِ النِّسَاءِ وَلَا يَنْفَكُونَ عَنْهَا غَالِبًا.

(٤) «فَلْيَتَزَوَّجْ»: أَمْرٌ نَدْبٌ لَا إِجْبَابَ عِنْدَ جُمُهورِ الْعُلَمَاءِ.

(٥) «فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ»، أَي: أَشِيرُوا عَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، «فَإِنَّهُ»، أَي: الصَّوْمُ، «لَهُ»، أَي: لِمَنْ قَدَرَ عَلَى الْجِمَاعِ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى التَّزَوُّجِ لِفَقْرِهِ، «وَجَاءَ» بِكسْرِ الْوَاوِ وَبِالْمَدِّ، أَي: كَسَّرَ لَشَهْوَتِهِ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ: رَضُّ الْخُصْيَيْنِ وَدَقُّهُمَا لِتَضَعْفِ الْفُحُولَةِ، فَالْمَعْنَى: أَنَّ الصَّوْمَ يَقْطَعُ الشَّهْوَةَ وَيُدْفَعُ شَرَّ الْمَنِيِّ كَالْوَجَاءِ.

النَّبِيِّ ﷺ حَصَّ الشَّبَابَ عَلَى مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ - بِرَحْمَةِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ -  
عَاصِمًا لِلشَّبَابِ مِنْ أَنْ يَتَلَوَّثَ شَبَابُهُ بِمَا يَشِينُهُ، وَأَنْ يَتَوَرَّطَ فِي مَعْصِيَةٍ مِنْ مَعْاصِي  
اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِإِطْلَاقِ البَصَرِ، وَالبَطْشِ بِالْيَدِ، وَالسَّعْيِ بِالرَّجْلِ اقْتِرَافًا لِلزَّنَا وَإِنْ لَمْ  
يَسْتَوْجِبْ حَدًّا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظُّهُ مِنَ الزَّنَا» (١)، فَهُوَ  
مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ (٢)، الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا النَّظْرُ (٣)، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا  
البَطْشُ، وَاللِّسَانُ يَزْنِي وَزِنَاهُ الكَلَامُ، وَالأُذُنَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا الإِسْتِمَاعُ (٤)،  
وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا السَّعْيُ، وَالفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ (٥) (٦).

(١) «كُتِبَ»، أَي: فِي اللُّوحِ المَحْفُوظِ عَلَى مَقْتَضَى عِلْمِهِ ﷺ، «عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظُّهُ»، أَي:  
نَصِيْبُهُ مِمَّا قُدِّرَ لَهُ، «مِنَ الزَّنَا» بِالقَصْرِ عَلَى الأَفْصَحِ.

(٢) «مُدْرِكُ» أَي: مُصِيبٌ وَفَاعِلٌ، «ذَلِكَ»، أَي: مَا كَتَبَهُ اللَّهُ ﷻ وَقَدَّرَهُ وَقَضَاهُ، «لَا مَحَالَةَ» بِفَتْحِ  
المِيمِ، وَيَجُوزُ ضَمُّهَا، أَي: لَا حَائِلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَلَا حِيلَةَ لَهُ فِي دَفْعِهِ، فَلَا بُدَّ مِنْهُ، إِلاَّ أَنَّهُ يُلَامُ  
إِذَا وَاقَعَ مِنْهُ مَا نُهِيَ عَنْهُ؛ لِأَنَّ ابْنَ آدَمَ لَا يَعْلَمُ مَا كَتَبَ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَأْمُورٌ بِاجْتِنَابِ مَا نُهِيَ عَنْهُ،  
وَأَمَّا هَذِهِ الكِتَابَةُ فَعَلَى مَقْتَضَى عِلْمِهِ ﷺ الأَرْزَلِي، فَبِذَلِكَ يَنْدَفِعُ قَوْلُ القَدَرِيَّةِ وَالمُجْبِرَةِ.

(٣) «النَّظْرُ»، أَي: نَظَرُ الشَّهْوَةِ فِيمَا لَا يَحِلُّ لَهُ.

(٤) «وَالأُذُنَانِ» بِضَمِّ الدَّالِ، وَيَجُوزُ أَنْ تُسَكَّنَ، «زِنَاهُمَا الإِسْتِمَاعُ»، أَي: إِلَى كَلَامِ الزَّانِيَةِ  
وَنَحْوِهِ مِمَّا لَا يَحِلُّ سَمَاعُهُ.

(٥) «وَالفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ» قَالَ الطَّبَّيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى «مَشْكَاتِ المِصَابِيحِ»:  
(٢/ ٥٣٩، رقم ٨٦): «سَمِيَ هَذِهِ الأَشْيَاءُ بِاسْمِ الزَّنَا؛ لِأَنَّهَا مُقَدَّمَاتٌ مُؤَدِّنَةٌ بِوُقُوعِهِ،  
وَنَسَبَ التَّصْدِيقِ وَالتَّكْذِيبِ إِلَى الفَرْجِ؛ لِأَنَّهُ مَنْشُؤُهُ وَمَكَانُهُ، أَي: يُصَدِّقُهُ بِالإِثْبَانِ مِمَّا هُوَ  
المُرَادُ مِنْهُ وَيُكَذِّبُهُ بِالكُفِّ عَنْهُ».

(٦) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: (١١ / ٢٦، رقم ٦٢٤٣) وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: (٤ /

٢٠٤٦-٢٠٤٧، رقم ٢٦٥٧)، وَاللفظُ لَهُ، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فَسَمَى الرَّسُولُ ﷺ ذَلِكَ كُلَّهُ زِنًا، وَبَيَّنَ لَنَا نَيْبِنَا ﷺ أَنَّهُ مَكْتُوبٌ حَظًّا عَلَى كُلِّ مَنْ كَانَ مِنْ نَسْلِ آدَمَ مَنْسُولًا إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَأَخَذَ بِمَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ الْأَمِينُ ﷺ فَحَبَسَ مَادَّةَ الشَّهْوَةِ مِنْ أَصْلِهَا، وَجَفَّفَهَا فِي مَنْابِعِهَا؛ حَتَّى لَا تَسْرِي الدِّمَاءَ، وَحَتَّى لَا تَشْتَعِلَ الْغَرَائِزُ بِثَوْرَةٍ عَارِمَةٍ قَدْ لَا تُكْفُ إِلَّا بِالْوُقُوعِ فِي الْحَرَامِ.

وَالرَّسُولُ ﷺ يَتَكَلَّمُ بِالْوَحْيِ، وَيَنْطِقُ بِالْغَيْبِ، وَالرَّسُولُ ﷺ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى الْآتِي مِنْ خِلَالِ سِتْرِ شَفِيفٍ يُبِينُ عَمَّا وَرَاءَهُ؛ فَيَضَعُ الْحَوَاجِزَ، وَيَضْبِطُ الْقِيُودَ، وَيَجْعَلُ لِلْإِنْسَانِ الْمُسْلِمِ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ حَيَاطَةً لَهُ بِأَمْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا قَبْلَ بَدَايَةِ الْعَامِ الدَّرَاسِيِّ، قَبْلَ الْإِخْتِلَاطِ الْمُبْتَهَمِ الْمُدْمَمِ بِثَوْرَةِ اللَّذَاتِ، وَالْبُعْدِ عَنِ الْأَخْذِ بِالَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ حَيَاطَةً لِلنَّفْسِ عَنِ الْوُقُوعِ فِي اللَّذَاتِ، وَإِثَارَةِ الشَّهَوَاتِ، وَالْإِقْبَالِ عَلَى الرَّسَالَةِ الَّتِي عَقَدَتِ الْأُمَّةُ رَجَاءَهَا فِي اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى تَحْقِيقِهَا مِنْ خِلَالِ شَبَابِهَا، بِإِقْبَالِهِمْ عَلَى الْعِلْمِ، وَتَوْفِيرِهِمْ بِجُهْدِهِمْ عَلَيْهِ فِي الْأَصْبَاحِ وَالْأُمَسَاءِ، وَبَذْلِ الْمَجْهُودِ، وَإِعَانَةِ الْمَكْدُودِ<sup>(١)</sup>، وَالْأَخْذِ بِمَا أَمَرَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنْ تَحْصِيلِ الْقُوَّةِ إِعْدَادًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَمَرَ الْأُمَّةَ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ بِإِعْدَادِ مَا اسْتَطَاعُوا مِنَ الْقُوَّةِ، وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ لَا يُحِبُّ التَّوَانِي، وَلَا يُحِبُّ الْكَسَلَ، وَلَا يُحِبُّ الْعَجْزَ، وَإِنَّمَا مَلَكَ اللَّهُ

(١) «المكدود»، أي: المتعب في العملِ وطلبِ الرزقِ، من الكدِّ، وهو: الشدَّةُ والإلحاحُ

رَبُّ الْعَالَمِينَ الْإِنْسَانَ الْأَسْبَابَ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ بِهَا آخِذًا، وَلَهَا آتِيًا، وَبِهَا فِي كَوْنِ اللَّهِ عَامِلًا، فَإِذَا مَا وَقَعَ التَّفْرِيطُ فِي الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ؛ فَلَا يُلُومَنَّ امْرُؤٌ إِلَّا نَفْسَهُ، وَلَا تُلُومَنَّ أُمَّةٌ إِلَّا نَفْسَهَا.

قَبْلَ بَدَايَةِ الْعَامِ الدَّرَاسِيِّ لَا نَجِدُ نُصْحًا لِشَبَابِنَا الْمُقْبِلِ عَلَى عَامِهِ الدَّرَاسِيِّ الْحَمِيدِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا - إِقْبَالًا عَلَى الْعِلْمِ بِنَهْمٍ لَا يَكَادُ يَشْبَعُ مِنْهُ الْمَرْءُ مَهْمًا أُوتِيَ مِنْ عِلْمٍ، كَمَا بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْهُومَانِ لَا يَشْبَعَانِ»<sup>(١)</sup>: طَالِبُ عِلْمٍ، وَطَالِبُ مَالٍ»<sup>(٢)</sup>.

إِنَّ الْأُمَّةَ الَّتِي عَقَدَتْ رَجَاءَهَا عَلَى رَبِّهَا بِأَخْذِ شَبَابِهَا بِأَسْبَابِ الْقُوَّةِ تَحْصِيلًا وَإِعْمَالًا لَهَا فِي كَوْنِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ لَتَعُودَ لِلْأُمَّةِ رِيَادَتُهَا، وَلَتَعُودَ

(١) «مَنْهُومَانِ»، أَي: حَرِيصَانِ عَلَى تَحْصِيلِ أَفْصَى غَايَاتِ مَطْلُوبَيْهِمَا، وَ(النَّهْمَةُ): بَلُوغُ الْهَمَّةِ وَالشَّهْرَةِ فِي الشَّيْءِ، هُوَ مَنْهُومٌ بِكَذَا، أَي: مُوَلَّعٌ بِهِ، «لَا يَشْبَعَانِ»، أَي: لَا يَقْنَعَانِ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي فِي «الْكَامِلِ»: (٧ / ٥٥٧ - ٥٥٨، ترجمة ١٧٨٤)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»: (١ / ٩٢ - ٩٣)، وَابْنُ بَيْهَقِي فِي «الْمُدْخَلِ»: (ص ٣٠٠-٣٠١، رقم ٤٥٠ و ٤٥١)، وَفِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ»: (١٢ / ٤٩٧-٤٩٨، رقم ٩٧٩٨) وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُنْتَاهِيَةِ»: (١ / ٨٧، رقم ١١٣)، بِإِسْنَادَيْنِ عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْهُومَانِ لَا يَشْبَعَانِ: طَالِبُ عِلْمٍ وَطَالِبُ دُنْيَا».

قَالَ الْحَاكِمُ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وَكَذَا صَحَّحَهُ لغيره الألباني في هامش «مشكاة المصابيح»: (١ / ٨٦-٨٧، رقم ٢٦٠)، وَفِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ»: (٢ / ١١٢٥)، رَقْم ٦٦٢٤، وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، مَرْفُوعًا، بِنَحْوِهِ.



لِلْأُمَّةِ سَبْقُهَا بِفَضْلِ رَبِّهَا، لِأَنَّ الضَّعِيفَ الْعَاجِزَ يُؤَثِّرُ فِيهِ وَلَا يُؤَثِّرُ، وَيَتَأَثَّرُ وَلَا يُؤَثِّرُ، لِأَنَّ الضَّعِيفَ الْعَاجِزَ يَكُونُ الطَّمَعُ فِيهِ قَائِمًا، وَلِأَنَّ الشَّرَّ مَتَى مَا وَجَدَ الْحَقَّ مُتَهَاوِنًا؛ عَدَا عَلَيْهِ بِجُنْدِهِ وَرَجَلِهِ وَخَيْلِهِ، وَحَاوَلَ أَنْ يَبْدَهُ فِي مَهْدِهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ مِنْ خُطْبَةٍ: «نَصِيحَةٌ لِلشَّبَابِ مَعَ بَدَايَةِ الْعَامِ الدَّرَاسِيِّ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٢٥ هـ | ١٧-٩-٢٠٠٤ م.

## فَضْلُ الْعِلْمِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ

لَقَدْ تَصَافَرَتْ نُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِمَا لَا يُحْصَى عِدَّةً وَلَا يُسْتَقْصَى كَثْرَةً  
عَلَى بَيَانِ رِفْعَةِ شَأْنِ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، وَالتَّرْغِيبِ فِي النَّهْلِ مِنْ مَعِينِهِ الصَّافِي  
وَسَلْسَبِيلِهِ الْعَذْبِ الشَّافِي. (\*)

«لَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ ﷻ الْعِلْمَ وَأَهْلَهُ، وَحَثَّ عِبَادَهُ عَلَى الْعِلْمِ وَالتَّزَوُّدِ مِنْهُ،  
وَكَذَلِكَ السُّنَّةُ الْمُطَهَّرَةُ.

فَالْعِلْمُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ وَأَجَلِّ الْعِبَادَاتِ..  
عِبَادَاتِ التَّطَوُّعِ؛ لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ ﷻ إِنَّمَا قَامَ  
بِأَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: الْعِلْمُ وَالتَّبَرُّهُنُ.

وَالثَّانِي: الْقِتَالُ وَالسَّنَانُ (٢).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابٍ: «فَضْلُ الْعِلْمِ» (ص: ٤٠).

(٢) «السَّنَانُ»، أَي: الرِّمَاحُ، وَالرِّمَاحُ: سِلَاحٌ مِنْ عُودٍ بَطُولُ أَرْبَعَةِ أذْرَعٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ذُو سِنٍ  
دَقِيقٍ أَوْ نَصْلٍ يَطْعَنُ بِهِ الْمُحَارِبُ عَدُوَّهُ مِنْ بَعِيدٍ.

الْعِلْمُ نُورٌ يَهْتَدِي بِهِ الْإِنْسَانُ، وَيَخْرُجُ بِهِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، الْعِلْمُ يَرْفَعُ اللَّهَ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ؛ ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١].

وَلِهَذَا نَجِدُ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ مَحَلُّ الشَّانِ، كُلَّمَا ذُكِرُوا أَثْنِي عَلَيْهِمْ، وَهَذَا رَفَعٌ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، أَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّهُمْ يَرْتَفِعُونَ دَرَجَاتٍ بِحَسَبِ مَا قَامُوا بِهِ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَالْعَمَلِ بِمَا عَلِمُوا.

بِالْعِلْمِ يَعْبُدُ الْإِنْسَانُ رَبَّهُ عَلَى بَصِيرَةٍ، فَيَتَعَلَّقُ قَلْبُهُ بِالْعِبَادَةِ، وَيَتَوَرَّقُ قَلْبُهُ بِهَا، وَيَكُونُ فَاعِلًا لَهَا عَلَى أَنَّهَا عِبَادَةٌ لَا عَلَى أَنَّهَا عَادَةٌ، وَلِهَذَا إِذَا صَلَّى الْإِنْسَانُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ فَإِنَّهُ مَضْمُونٌ لَهُ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ أَنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ (١). (\*)

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولَئِكَ الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

قَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (٣): ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ رَبَّهُمْ وَيَعْلَمُونَ دِينَهُ الشَّرْعِيَّ وَدِينَهُ الْجَزَائِيَّ وَمَا لَهُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَسْرَارِ وَالْحِكَمِ، وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ!!؟

(١) كتاب «العلم» ضمن مجموع فتاوى ورسائل العثيمين: (٢٦/١٧-٢٠) باختصار.  
 (\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ الْعِلْمِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ» (الْمُحَاضِرَةُ الْأُولَى)، الْأَحَدُ ١١ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٤ هـ/ ٢٥-١١-٢٠١٢ م.  
 (٣) «تيسير الكريم الرحمن»: (ص ٧٢٠).

لَا يَسْتَوِي هُوَ لَاءٌ وَهُوَ لَاءٌ، كَمَا لَا يَسْتَوِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَالضِّيَاءُ وَالظَّلَامُ،  
وَالْمَاءُ وَالنَّارُ.

﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ﴾ إِذَا ذُكِّرُوا ﴿أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾؛ أَي: أَهْلُ الْعُقُولِ الزَّكِيَّةِ الذَّكِيَّةِ،  
فَهُمُ الَّذِينَ يُؤَثِّرُونَ الْأَعْلَى عَلَى الْأَدْنَى، فَيُؤَثِّرُونَ الْعِلْمَ عَلَى الْجَهْلِ، وَطَاعَةَ اللَّهِ  
عَلَى مُخَالَفَتِهِ؛ لِأَنَّ لَهُمْ عُقُولًا تُرْشِدُهُمْ لِلنَّظَرِ فِي الْعَوَاقِبِ، بِخِلَافِ مَنْ لَا لُبَّ لَهُ  
وَلَا عَقْلَ فَإِنَّهُ يَتَّخِذُ إِلَهَهُ هَوَاهُ. (\*).

وظَهَرَتْ عِنَايَةُ الْإِسْلَامِ بِالْعِلْمِ وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ مَعَ أَوَّلِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ،  
قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ  
﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿[العلق: ١-٥].

«هَذِهِ السُّورَةُ أَوَّلُ السُّورِ الْقُرْآنِيَّةِ نَزُولًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ  
عَلَيْهِ فِي مَبَادِي النُّبُوَّةِ؛ إِذْ كَانَ لَا يَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ، فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ -  
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- بِالرَّسَالَةِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْرَأَ، فَامْتَنَعَ وَقَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِئٍ» (٢)،  
فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى قَرَأَ، فَانزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾؛ خَلَقَ عُمُومَ  
الْخَلْقِ، ثُمَّ خَصَّ الْإِنْسَانَ وَذَكَرَ ابْتِدَاءَ خَلْقِهِ.

(\*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابٍ: «فَضْلُ الْعِلْمِ» (ص: ٤٥).

(٢) جزء من حديث بدء الوحي، أخرجه البخاري في «الصحيح»: (١/٢٣، رقم ٣)،  
ومسلم في «الصحيح»: (١/١٣٩-١٤٢، رقم ١٦٠)، من حديث: عَائِشَةَ أُمُّ  
الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴾: فَالَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ وَاعْتَنَى بِتَدْبِيرِهِ لَا بُدَّ أَنْ يُدَبِّرَهُ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَذَلِكَ بِإِرْسَالِ الرُّسُلِ، وَإِنزَالِ الْكُتُبِ، وَلِهَذَا أَتَى بَعْدَ الْأَمْرِ بِالْقِرَاءَةِ بِخَلْقِهِ لِلْإِنْسَانِ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴾؛ أَي: كَثِيرُ الصِّفَاتِ وَاسِعُهَا، كَثِيرُ الْكَرَمِ وَالْإِحْسَانِ، وَاسِعُ الْجُودِ، الَّذِي مِنْ كَرَمِهِ أَنْ عَلَّمَ أَنْوَاعَ الْعُلُومِ.

﴿ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴾ ④ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ؛ فَإِنَّهُ -تَعَالَى- أَخْرَجَهُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ لَا يَعْلَمُ شَيْئًا، وَجَعَلَ لَهُ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ، وَيَسَّرَ لَهُ أَسْبَابَ الْعِلْمِ، فَعَلَّمَهُ الْقُرْآنَ، وَعَلَّمَهُ الْحِكْمَةَ، وَعَلَّمَهُ بِالْقَلَمِ الَّذِي تُحْفَظُ بِهِ الْعُلُومُ، وَتُضْبَطُ الْحُقُوقُ، وَتَكُونُ رُسُلًا لِلنَّاسِ تَنْوِبُ مَنْابَ خِطَابِهِمْ.

فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيَّ عِبَادِهِ بِهَذِهِ النِّعَمِ الَّتِي لَا يَقْدِرُونَ لَهَا عَلَيَّ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا، ثُمَّ مَنْ عَلَيَّهِمْ بِالْغِنَى وَسَعَةِ الرِّزْقِ» (١). (\*)

وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَنْذُرُكُمُ أُولَئِكَ الْأَنْبِيَاءُ ﴾ [الرعد: ١٩].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (٣): «لَا يَسْتَوِي مَنْ يَعْلَمُ مِنَ النَّاسِ أَنَّ الَّذِي ﴿ أَنْزَلَ إِلَيْكَ ﴾ يَا مُحَمَّدٌ ﴿ مِنْ رَبِّكَ ﴾ هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ وَلَا مَرِيَّةَ، وَلَا لَبْسَ فِيهِ وَلَا

(١) «تيسير الكريم الرحمن»: (ص ٩٣٠).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «تَفْسِيرُ الْعَلَامَةِ السَّعْدِيَّةِ» (تَفْسِيرُ سُورَةِ الْعَلَقِ)، الثَّلَاثَاءُ ٩ مِنْ رَبِيعِ

الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ | ٢٣-٢-٢٠١٠م.

(٣) «تفسير القرآن العظيم»: سورة الرعد: آية ١٩، (٤/٤٥٠).

اِخْتِلَافَ فِيهِ، بَلْ هُوَ كُلُّهُ حَقٌّ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، لَا يُضَادُّ شَيْءٌ مِنْهُ شَيْئًا آخَرَ، فَأَخْبَارُهُ كُلُّهَا حَقٌّ، وَأَوَامِرُهُ وَنَوَاهِيهِ عَدْلٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]؛ أَي: صِدْقًا فِي الْأَخْبَارِ، وَعَدْلًا فِي الطَّلَبِ، فَلَا يَسْتَوِي مَنْ تَحَقَّقَ صِدْقَ مَا جِئْتَ بِهِ يَا مُحَمَّدٌ، وَمَنْ هُوَ أَعْمَى لَا يَهْتَدِي إِلَى خَيْرٍ وَلَا يَفْهَمُهُ، وَلَوْ فَهَمَهُ مَا انْقَادَ لَهُ، وَلَا صَدَقَهُ وَلَا اتَّبَعَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ الْفَائِزُونَ﴾ [الحشر: ٢٠]، وَقَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنَ الرِّبَا الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى﴾؛ أَي: أَفَهَذَا كَهَذَا؟! لَا اسْتَوَاءَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا يَذْكُرُ أَوْلُوا الْأَلْبَابِ﴾؛ أَي: إِنَّمَا يَتَعَطُّ وَيَعْتَبِرُ وَيَعْقِلُ أَوْلُو الْعُقُولِ السَّلِيمَةِ الصَّحِيحَةِ، جَعَلْنَا اللَّهُ مِنْهُمْ. (\*)

وَكَذَلِكَ سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ تَكَاثَرَتْ فِيهَا النُّصُوصُ لِلدَّلَالَةِ عَلَيَّ شَرَفِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ، وَعَلَى قَدْرِ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ وَفِي الْحَيَاةِ. (\* / ٢).

«مِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ: أَنَّهُ طَرِيقُ الْجَنَّةِ، وَقَدْ دَلَّ عَلَيَّ ذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» (٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ: «فَضْلُ الْعِلْمِ» (ص: ٤٦).

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «آدَابُ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ» - الْحَمِيسُ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ

١٤٣٥ هـ / ١٧-٧-٢٠١٤ م.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٤ / ٢٠٧٤، رَقْمُ ٢٦٩٩).

وَمِنْ فَصَائِلِ الْعِلْمِ: مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»<sup>(١)</sup>؛ أَيْ: يَجْعَلُهُ فَقِيهًا فِي دِينِ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه.

وَالْفَقْهُ فِي الدِّينِ لَا يُقْصَدُ بِهِ فَقْهُ الْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ فِي مُصْطَلَحِ الْفِقْهِ، وَلَكِنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ هُوَ: عِلْمُ التَّوْحِيدِ وَأُصُولِ الدِّينِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِشَرِيعَةِ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه<sup>(٢)</sup>.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ فِي فَضْلِ الْعِلْمِ لَكَانَ كَافِيًا فِي الْحَثِّ عَلَى طَلَبِ عِلْمِ الشَّرِيعَةِ وَالْفِقْهِ فِيهَا<sup>(٣)</sup>.

«مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»: مَنْطُوقٌ ظَاهِرٌ، مَفْهُومُهُ: أَنْ مَنْ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا لَمْ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ لَمْ يُرِدْ بِهِ خَيْرًا.

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (١ / ١٦٤، رقم ٧١)، ومسلم في «الصحیح»: (٢ / ٧١٨ - ٧١٩) و (٣ / ١٥٢٤، رقم ١٠٣٧).

(٢) وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ؛ مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزهد» رَوَايَةَ نَعِيمِ بْنِ حَمَادٍ: (٢ / ٨، رقم ٣٠)، و ابن سعد في «الطبقات الكبرى»: (٧ / ١٧٧)، و ابن أبي شيبة في «المصنف»: كتاب الزهد: كلام الحسن البصري، (٧ / ١٨٦، رقم ٣٥١٨٨)، والدارمي في مقدمة «المسند»: (١ / ٣٣٧، رقم ٣٠٢)، و عبد الله بن أحمد في زوائده على «الزهد»: (ص ٢١٦-٢١٧، رقم ١٥١٣ و ١٥١٦): جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْحَسَنِ فَسَأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ فَأَجَابَهُ فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّ الْفُقَهَاءَ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: «وَيْحَاكَ، وَهَلْ رَأَيْتَ فَقِيهًا قَطُّ؟! أَتَدْرِي مِنَ الْفَقِيهِ؟! إِنَّمَا الْفَقِيهُ: الزَّاهِدُ فِي الدُّنْيَا الرَّاغِبُ فِي الْآخِرَةِ الْبَصِيرُ بِذَنْبِهِ الْمُدَاوِمُ عَلَى عِبَادَةِ رَبِّهِ».

(٣) كتاب «العلم» ضمن مجموع فتاوى ورسائل العثيمين: (٢٦ / ٢٤).

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ<sup>(٢)</sup>، وَإِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ<sup>(٣)</sup> حَتَّى الْحِيتَانُ فِي الْمَاءِ<sup>(٤)</sup>، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ

(١) «سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»، أي: سهل الله بسبب سلوكه في طريق تحصيل العلم سلوك طريق الجنة؛ لأن بالعلم يعرف السالك إلى جنة الله تعالى كيف تسلك، فيصير كمن يسلك طريقًا يعرفها، وأما من سلك طريقًا من طرق العبادة - التي هي سبب لدخول الجنة من صلاة وصيام ونحوهما - بغير علم، ضل عن طريقهما وصار كخابط ليل في عشواء، فأنى يهتدي إلى مقصوده.

(٢) «وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا...»: بيان حرمة طالب العلم عند الله ﷻ وعظم منزلته، وفي معناها ثلاثة أوجه، ذكرها الخطابي في «معالم السنن»: (١/ ٦١) فقال: «أحدها: أن يكون معنى وضع الجناح من الملائكة بسط أجنحتها وفرشها لطالب العلم لتكون وطاءً له ومعونة إذا مشى في طلب العلم.

والوجه الثاني: أن يكون ذلك بمعنى التواضع من الملائكة تعظيمًا لحقه وتوقيرًا لعلمه فتضم أجنحتها له وتخفضها عن الطيران كقوله ﷻ: ﴿وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤].

والوجه الثالث: أن يكون وضع الجناح يراد به النزول عند مجالس العلم والذكر وترك الطيران كما روي أنه قال ﷺ قال: «ما من قوم يذكرون الله ﷻ إِلَّا حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» اهـ.

(٣) «وَإِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ الْعَامِلِ بَعْلَمِهِ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِعِلْمِهِ وَيَنْتَفِعُ بِهِ، يَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، أي: يدعو له كل من في السماوات والأرض من ملائكة وإنس وجن وطير ووحش ودابة لوصول نفعه إليهم؛ فإن نفع طالب العلم يعم الجميع بما يدعو الخليفة إليه.

(٤) «الْحِيتَانُ» جمع (الْحُوتِ)، وهو اسم للسماك كله.



كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ<sup>(١)</sup>، إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ<sup>(٢)</sup>، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ<sup>(٣)</sup> «(٤)» (\*).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَاسْلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ<sup>(٦)</sup>، .....

(١) «وإن فضل العالم»: الذي يعلم الناس الخير، «على العابد»: الذي يقتصر نفع عبادته على نفسه.

قَالَ الْقَاضِي كَمَا فِي «مِرْقَاةِ الْمِفَاتِيحِ»: (٢٩٧ / ١): «شَبَّهَ الْعَالِمَ بِالْقَمَرِ، وَالْعَابِدَ بِالْكَوْكَبِ؛ لِأَنَّ كَمَالَ الْعِبَادَةِ وَنُورَهَا لَا يَتَعَدَّى مِنَ الْعَابِدِ، وَنُورَ الْعَالِمِ يَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِهِ فَيَسْتَضِيءُ بِنُورِهِ الْمُتَلَقِّي عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه، كَالْقَمَرِ يَتَلَقَّى نُورَهُ مِنْ نُورِ الشَّمْسِ مِنْ خَالِقِهَا صلوات الله وسلامته عليه».

(٢) «وإن العلماء ورثة الأنبياء» وحسبك بهذه الدرجة مجددًا وفخرًا، وبهذه الرتبة شرفًا وكرمًا، فكما لا رتبة فوق رتبة النبوة لا شرف فوق شرف وارث تلك الرتبة، والعلماء ورثوا الأنبياء في سياسة إصلاح الخلق وإرشادهم إلى النجاة في الدنيا والآخرة، فأية رتبة أجل من كون العبد واسطة بين الله وبين خلقه في دلالته عليهم وتعريفهم إياه.

(٣) «فَمَنْ أَخَذَهُ»، أَي: الْعِلْمَ «أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ»، يَعْنِي: نَصِيبًا تَامًّا، وَلَا حِطَّ أَوْ فَرٌّ مِنْهُ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السَّنَنِ»: (٣ / ٣)، رَقْمُ (٣٦٤١)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: (٥ / ٤٨ - ٤٩، رَقْمُ (٢٦٨٢)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «السَّنَنِ»: (١ / ٨١ وَ ٨٧، رَقْمُ ٢٢٣ وَ ٢٣٩).

وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١ / ١٣٨، رَقْمُ (٧٠).

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ الْعِلْمِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رحمته الله» الْمُحَاضِرَةُ الثَّانِيَةُ - الْأَحَدُ ١١ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٤ هـ | ٢٥ - ١١ - ٢٠١٢ م.

(٦) «آتَاهُ اللَّهُ» بِالْمَدِّ، أَي: أَعْطَاهُ، «مَالًا»، أَي: مَالًا كَثِيرًا، وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ حَالًا، «فَسَلَطَهُ»، أَي: وَكَلَهُ اللَّهُ وَوَقَّعَهُ «عَلَى هَلَكْتِهِ» بِفَتْحَتَيْنِ، أَي: إِنْفَاقِهِ وَإِهْلَاقِهِ، وَعَبَّرَ بِذَلِكَ لِيَدُلَّ عَلَى

وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا (١) (٢) (\*).

وَالْمُرَادُ بِالْحَسَدِ فِي الْحَدِيثِ: الْغِبْطَةُ؛ وَهِيَ: أَنْ يَتَمَنَّى مِثْلَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَزُولَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ بِهِ.

وَمَعْنَاهُ: يَنْبَغِي أَلَّا يَغْبِطَ أَحَدٌ أَحَدًا إِلَّا فِي هَاتَيْنِ الْخَصَلَتَيْنِ الْمُوَصِّلَتَيْنِ إِلَى رِضَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» (٤) «أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٥).

أَنَّهُ لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْئًا، وَكَمَلَهُ بِقَوْلِهِ: «فِي الْحَقِّ»؛ لِئِزِيلَ الْإِسْرَافَ الْمَذْمُومَ وَالرِّيَاءَ الْمَلُومَ، وَلَا سَرْفَ فِي الْخَيْرِ، كَمَا لَا خَيْرَ فِي السَّرْفِ.

(١) «آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ»، وَهِيَ: مَعْرِفَةُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي جَاءَتْ بِهَا الشَّرِيعَةُ، «فَهُوَ يَقْضِي»، أَي: يَعْمَلُ وَيَحْكُمُ، «بِهَا»، أَي: بِالْحِكْمَةِ الَّتِي أُوتِيَهَا، «وَيُعَلِّمُهَا»، أَي: غَيْرُهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: (١/١٦٥، رَقْم ٧٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: (١/٥٥٩، رَقْم ٨١٦).

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ الْعِلْمِ لِلْعَلَّامَةِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» الْمُحَاضِرَةُ الثَّانِيَّةُ - الْأَحَدُ ١١ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٤ هـ | ٢٥-١١-٢٠١٢ م.

(٤) «حُمْرِ النَّعَمِ»، أَي: الْإِبِلِ الْحَمْرَاءِ، وَكَانَتْ أَنْفُسَ الْأَمْوَالِ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَيَضْرِبُونَ بِهَا الْمِثْلَ فِي نَفَاسَةِ الشَّيْءِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ أَعْظَمُ مِنْهُ.

وَ«الْحُمْرُ» بِضَمٍّ فَسُكُونٍ: جَمْعُ (أَحْمَرٍ)، وَأَمَّا بِضَمِّ الْمِيمِ، فَهُوَ: جَمْعُ (حِمَارٍ)، وَ«النَّعْمُ» بَفَتْحَتَيْنِ، وَقَدْ يُكْسَرُ عَيْنُهُ: الْإِبِلُ، وَأَمَّا (النَّعْمُ) بِكَسْرِ النَّوْنِ، فَهُوَ: جَمْعُ نِعْمَةٍ.

(٥) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ»: (٦/١١١، رَقْم ٢٩٤٢)، وَ«صَحِيحُ مُسْلِمٍ»: (٤/١٨٧٢، رَقْم

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ<sup>(٢)</sup>، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٣)</sup>. (\*)

وَالْعِلْمُ أَفْضَلُ مِنَ الْمَالِ؛ فَقَدْ نَصَحَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه كُمَيْلَ بْنَ زِيَادٍ فَقَالَ لَهُ: «يَا كُمَيْلُ! الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَالِ، الْعِلْمُ يَحْرُسُكَ وَأَنْتَ تَحْرُسُ الْمَالَ، وَالْمَالُ تَنْقِصُهُ النَّفَقَةُ، وَالْعِلْمُ يَزُكُّو عَلَى الْإِنْفَاقِ، وَصَنِيعُ الْمَالِ يَزُولُ بِزَوَالِهِ، الْعِلْمُ حَاكِمٌ وَالْمَالُ مَحْكُومٌ عَلَيْهِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: (٤ / ٢٠٦٠، رقم ٢٦٧٤).

(٢) «صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ»، أي: يَسْتَمِرُّ ثَوَابُهَا بَعْدَ وَفَاةِ صَاحِبِهَا.

(٣) أخرجه مسلم في «الصحیح»: (٣ / ١٢٥٥، رقم ١٦٣١).

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ عَمَلَ الْمَيِّتِ يَنْقَطِعُ بِمَوْتِهِ وَيَنْقَطِعُ تَجَدُّدُ الثَّوَابِ لَهُ إِلَّا فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ لِكَوْنِهِ كَانَ سَبَبُهَا فَإِنَّ الْوَلَدَ مِنْ كَسْبِهِ وَكَذَلِكَ الْعِلْمُ الَّذِي خَلَفَهُ مِنْ تَعْلِيمٍ أَوْ تَصْنِيفٍ وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ الْجَارِيَةُ وَهِيَ الْوَقْفُ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاصِرَةِ: «آدَابُ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ» - الْخَمِيسُ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ

١٤٣٥هـ | ١٧-٧-٢٠١٤م.

(٥) أخرجه ابن عبد ربه في «العقد الفريد»: (٢ / ٨١)، وأبو بكر الأبهري في «الفوائد»:

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ (١): «قَوْلُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَالِ، الْعِلْمُ يَحْرُسُكَ وَأَنْتَ تَحْرُسُ الْمَالَ»؛ يَعْنِي: أَنَّ الْعِلْمَ يَحْفَظُ صَاحِبَهُ وَيَحْمِيهِ مِنْ مَوَارِدِ الْهَلَكَةِ وَمَوَاقِعِ الْعَطَبِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُلْقِي نَفْسَهُ فِي هَلَكَةٍ إِذَا كَانَ عَقْلُهُ مَعَهُ، وَلَا يُعْرِضُهَا لِمُتَلَفٍ إِلَّا إِذَا كَانَ جَاهِلًا بِذَلِكَ، لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَهُوَ كَمَنْ يَأْكُلُ طَعَامًا مَسْمُومًا، فَالْعَالِمُ بِالسُّمِّ وَضَرَرِهِ يَحْرُسُهُ عِلْمُهُ، وَيَمْتَنِعُ بِهِ مِنْ أَكْلِهِ، وَالْجَاهِلُ بِهِ يَقْتُلُهُ جَهْلُهُ، فَهَذَا مِثْلُ حِرَاسَةِ الْعِلْمِ لِلْعَالِمِ». (\*)

وَقَالَ - أَيْضًا - رَحِمَهُ اللهُ (٣): «إِنَّ أَوْلَى مَا يَتَنَافَسُ فِيهِ الْمُتَنَافِسُونَ، وَأَحْرَى مَا يَتَسَابَقُ فِي حَلْبَةِ (٤) سِبَاقِهِ الْمُتَسَابِقُونَ؛ مَا كَانَ بِسَعَادَةِ الْعَبْدِ فِي مَعَاشِهِ وَمَعَادِهِ

(ص ٣٢-٣٣، رقم ١٦)، والمعافى بن زكريا في «الجلس الصالح الكافي»: (ص ٥٨٤ و ٦٩٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (١ / ٧٩ - ٨٠)، والخطيب في «الفيء والمتفقه»: (١ / ١٨٢، رقم ١٧٦)، وفي «تاريخ بغداد»: (٦ / ٣٧٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (١٤ / ١٧-١٨) و(٥٠ / ٢٥٠-٢٥٥)، عَنْ كَمِيلِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: أَخَذَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِيَدِي فَأَخْرَجَنِي إِلَى نَاحِيَةِ الْجَبَّانِ، فَلَمَّا أَصَحَرْنَا جَلَسَ ثُمَّ تَنَفَّسَ ثُمَّ قَالَ: «يَا كَمِيلُ بْنُ زِيَادٍ، الْقَلُوبُ أَوْعِيَةٌ فَخَيْرُهَا أَوْعَاها، وَاحْفَظْ مَا أَقُولُ لَكَ: النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: فَعَالِمٌ رَبَّانِيٌّ، وَمُتَعَلِّمٌ عَلَى سَبِيلِ نَجَاةٍ، وَهَمَّجٌ رَعَاعٌ أَتْبَاعُ كُلِّ نَاعِقٍ...» فذكره.

وذكره ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وأهله»: (٢ / ٩٨٤-٩٨٥، رقم ١٨٧٨)، وقال: «وَهُوَ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يُسْتَعْنَى عَنِ الْإِسْنَادِ لِشَهْرَتِهِ عِنْدَهُمْ».

(١) «مفتاح دار السعادة»: (١ / ٣٦٢).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابٍ: «فَضْلُ الْعِلْمِ» (ص: ٤٦).

(٣) «إعلام الموقعين»: (٢ / ٧-٨).

(٤) «الْحَلْبَةُ» بِالْحَاءِ وَسُكُونِ اللَّامِ كَالضَّرْبَةِ، وَهِيَ: حَيْلٌ تُجْمَعُ لِلْسَّبَاقِ مِنْ كُلِّ أَوْبٍ أَيْ

كَفِيًّا، وَعَلَى طَرِيقِ هَذِهِ السَّعَادَةِ دَلِيلًا، وَذَلِكَ: الْعِلْمُ النَّافِعُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ، اللَّذَانِ لَا سَعَادَةَ لِلْعَبْدِ إِلَّا بِهِمَا، وَلَا نَجَاةَ لَهُ إِلَّا بِالتَّعَلُّقِ بِسَبَبِهِمَا، فَمَنْ رُزِقَهُمَا فَقَدْ فَازَ وَغَنِمَ، وَمَنْ حُرِمَهُمَا فَالْخَيْرُ كُلُّهُ حُرْمٌ، وَهُمَا مَوْرِدُ انْتِقَسَامِ الْعِبَادِ إِلَى مَرْحُومٍ وَمَحْرُومٍ، وَبِهِمَا يَتَمَيَّزُ الْبُرُّ مِنَ الْفَاجِرِ، وَالتَّقِيُّ مِنَ الْغَوِيِّ، وَالظَّالِمُ مِنَ الْمَظْلُومِ».

فَهَذِهِ كُلُّهَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَذَا هَذِهِ الْإِشَارَةُ.. هَذِهِ الْوَمُضَةُ<sup>(١)</sup> مِنْ كَلَامِ عُلَمَائِنَا -عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ- كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى فَضِيلَةِ الْعِلْمِ وَعَظِيمِ قَدْرِهِ، بَلْ يَكْفِي فِي ذَلِكَ -كَمَا قَالَ الْعُلَمَاءُ-: «أَنَّ الْجَاهِلَ الَّذِي يُفَرُّ بِجَهْلِهِ بَيْنَ نَفْسِهِ وَعِنْدَ غَيْرِهِ إِذَا وُصِفَ بِالْعِلْمِ فَرِحَ، وَإِذَا وُصِفَ بِمَا هُوَ فِيهِ غَضِبَ وَابْتَأَسَ<sup>(٢)</sup>»، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ هَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ.

يَكْفِي أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَّمَ كَلْبًا عَلَى كَلْبٍ بِالْعِلْمِ، فَإِنَّ الْكَلْبَ الْمُعَلَّمَ إِذَا اضْطَادَ شَيْئًا فَإِنَّهُ يَحِلُّ أَكْلُهُ، وَأَمَّا الْكَلْبُ الْجَاهِلُ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مَا أَمْسَكَ عَلَى صَاحِبِهِ<sup>(٣)</sup>.

مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ لَا مِنْ إِضْطَبَلٍ وَاحِدٍ.

(١) «الْوَمُضَةُ» كَبَبُضَةٌ، أَي: بَرِيقٌ مِنَ الضُّوءِ الْعَابِرِ، وَالْوَمُضُ وَالْوَمِضُ مِنَ لَمَعَانَ الْبَرَقِ، وَكُلُّ شَيْءٍ صَافِي اللَّوْنِ، يُقَالُ: أَوْمَضْتُ فَلَانَةً بَعَيْنِهَا: إِذَا بَرَقَتْ لَهُ.

انظر: «لسان العرب»: (٧/ ٢٥٢)، و«تاج العروس»: (١٩/ ١١١)، مادة: (ومض).

(٢) «ابْتَأَسَ»، أَي: حَزَنَ لِمَا بَلَغَهُ شَيْءٌ يَكْرَهُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: ﴿فَلَا بُتَيْسَ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [هود: ٣٦].

(٣) «مفتاح دار السعادة»: وجوه فضل العلم: الوجه الثالث والثلاثون، (١/ ١٤٩-١٥٠).

فَرَفَعَ اللَّهُ -تَعَالَى- بِالْعِلْمِ كَلْبًا عَلَى كَلْبٍ، فَلَيْسَ الْمُعَلِّمُ مِنَ الْكِلَابِ  
كَالْجَاهِلِ مِنْهَا فَكَيْفَ بِالْبَشْرِ؟! (١). (\*)



(١) قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلَّبِينَ  
تَعْمَلُونَهَا مِمَّا عَمَلَكُمْ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَانْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ  
الْحِسَابِ﴾ [المائدة: ٤]، ولولا مزية العلم والتعليم وشرفهما كان صيد الكلب المعلم  
والجاهل سواءً.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «آدَابُ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ» - الخَمِيسُ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ

## أَشْرَفُ الْعُلُومِ وَأَعْلَاهَا وَأَسْمَاهَا

«إِنَّ الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ هُوَ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الثَّنَاءُ وَيَكُونُ الْحَمْدُ لِفَاعِلِهِ، وَلَكِنِّي مَعَ ذَلِكَ لَا أَنْكَرُ أَنْ يَكُونَ لِلْعُلُومِ الْأُخْرَى فَائِدَةٌ، وَلَكِنَّهَا فَائِدَةٌ ذَاتُ حَدَّيْنِ: إِنْ أَعَانَتْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَعَلَى نَصْرِ دِينِ اللَّهِ وَانْتَفَعَ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ خَيْرًا وَمَصْلَحَةً.

وَقَدْ يَكُونُ تَعَلُّمُهَا وَاجِبًا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ دَاخِلًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وَقَدْ ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ تَعَلُّمَ الصَّنَاعَاتِ فَرُضٌ كِفَايَةٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ أَنْ يَطْبُخُوا بِهَا، وَيَشْرَبُوا بِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَنْتَفِعُونَ بِهَا» (١). (\*)

«اعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الْعِلْمِ تَابِعٌ لِشَرَفِ مَعْلُومِهِ؛ لِوُثُوقِ النَّفْسِ بِأَدِلَّةِ وُجُودِهِ وَبِرَاهِينِهِ، وَلِلشَّدَةِ الْحَاجَةِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ، وَعَظَمِ النَّفْعِ بِهَا.

(١) كتاب «العلم» ضمن مجموع فتاوى ورسائل العثيمين: (٢٦/١٧-٢٥).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ الْعِلْمِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ» الْمُحَاضَرَةُ

الثَّانِيَّةُ - الْأَحَدُ ١١ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٤ هـ | ٢٥-١١-٢٠١٢ م.

وَلَا رَيْبَ أَنَّ أَجَلَ مَعْلُومٍ وَأَعْظَمَهُ وَأَكْبَرَهُ؛ فَهُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ  
الْعَالَمِينَ، وَقِيَوْمِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ، الْمَوْصُوفُ  
بِالْكَمَالِ كُلِّهِ، الْمُنَزَّهُ عَنْ كُلِّ عَيْبٍ وَنَقْصٍ، وَعَنْ كُلِّ تَمَثِيلٍ وَتَشْبِيهِ فِي كَمَالِهِ.

وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْعِلْمَ بِهِ وَبِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ أَجَلُ الْعُلُومِ وَأَفْضَلُهَا،  
وَنَسَبَتْهُ إِلَى سَائِرِ الْعُلُومِ كَنَسَبَةِ مَعْلُومٍ إِلَى سَائِرِ الْمَعْلُومَاتِ.

وَكَمَا أَنَّ الْعِلْمَ بِهِ أَجَلُ الْعُلُومِ وَأَشْرَفُهَا؛ فَهُوَ أَصْلُهَا كُلِّهَا، كَمَا أَنَّ كُلَّ  
مَوْجُودٍ فَهُوَ مُسْتَنْدٌ فِي وُجُودِهِ إِلَى الْمَلِكِ الْحَقِّ الْمُبِينِ، وَمُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ فِي تَحْقِيقِ  
ذَاتِهِ وَأَنْبِيئِهِ<sup>(١)</sup>، وَكُلُّ عِلْمٍ فَهُوَ تَابِعٌ لِلْعِلْمِ بِهِ، مُفْتَقِرٌ فِي تَحْقِيقِ ذَاتِهِ إِلَيْهِ.

عِبَادَ اللَّهِ! الْعِلْمُ بِاللَّهِ أَصْلُ كُلِّ عِلْمٍ، وَهُوَ أَصْلُ عِلْمِ الْعَبْدِ بِسَعَادَتِهِ وَكَمَالِهِ  
وَمَصَالِحِ دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ، وَالْجَهْلُ بِهِ مُسْتَلْزِمٌ لِلْجَهْلِ بِنَفْسِهِ، وَمَصَالِحِهَا، وَكَمَالِهَا،  
وَمَا تَزْكُو بِهِ وَتُفْلِحُ بِهِ.

فَالْعِلْمُ بِهِ -تَعَالَى- سَعَادَةُ الْعَبْدِ، وَالْجَهْلُ بِهِ تَعَالَى أَصْلُ شَقَاوَةِ الْعَبْدِ<sup>(٢)</sup>. (\*)

(١) الأنيبة: اصطلاح يعني: إثبات وجود الشيء فقط أو تحقق الوجود العيني من حديث مرتبه الذاتية، وتدلل مواردها على أنها تستعمل في مقابل (الماهية)، أي: المرادفة لمجرد الوجود.  
انظر: «الفصل بين الملل» لابن حزم: (٢/١٣٣)، و«الملل والنحل»: (٢/١٨٠)،  
وحاشية عبد الرحمن الوكيل على «مصرع التصوف»: (ص ١٧٠)، و«التعريفات»  
للجرجاني: (ص ٣٨).

(٢) «مفتاح دار السعادة» بتصرف يسير واختصار: (١/٢٣٧-٢٣٩).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «التَّعْرِيفُ بِالإِسْلَامِ» [المُحَاضِرَةُ ٥٢: مَرَاتِبُ الْعِلْمِ  
وَأَنْوَاعُ الْهِدَايَةِ] - الثَّلَاثَاءُ ١ مِنْ رَبِيعِ الثَّانِي ١٤٣٩ هـ/ ١٩-١٢-٢٠١٧ م.



## حَثُّ دِينِ الْإِسْلَامِ عَلَى التَّرَقِّي فِي الْعُلُومِ الْمَادِّيَّةِ

إِنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ يَحُضُّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى التَّرَقِّي فِي الْعُلُومِ، وَفِي النَّظَرِ فِي آفَاقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَعَلَى النَّظَرِ فِي الْأَنْفُسِ، بَلْ وَعَلَى النَّظَرِ فِيمَا تَحْتَ الثَّرَى، وَهُوَ مَا وَصَلَ إِلَيْهِ مَنْ وَصَلَ مِمَّنْ نَظَرُوا فِي أَمْثَالِ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي حَدَدَهُ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، وَهُوَ مَا تَحْتَ الثَّرَى، فَاسْتَخْرَجُوا الْمَعَادِنَ، وَاسْتَخْرَجُوا تِلْكَ الْمَادَّةَ الَّتِي صَارَتْ طَاقَةً لَا يَسْتَغْنِي عَنْهَا الْعَالَمُ الْيَوْمَ.

وَكُلُّ ذَلِكَ أَشَارَ إِلَيْهِ الْقُرْآنُ إِشَارَةً مُجْمَلَةً: ﴿وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾ [طه: ٦].

فَالْمُسْلِمُونَ لَمَّا أَخَذُوا بِتَعَالِيمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ تَقَدَّمُوا حَتَّى مَلَكَوا الْعَالَمَ الْقَدِيمَ كُلَّهُ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ<sup>(١)</sup>: «فَهَذَا الدِّينُ الْإِسْلَامِيُّ يَحُثُّ عَلَى الرُّقِيِّ الصَّحِيحِ وَالْقُوَّةِ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ، عَكْسَ مَا افْتَرَاهُ أَعْدَاؤُهُ أَنَّهُ -أَيَّ: الْإِسْلَامُ- مُخَدَّرٌ مُفْتَرٌّ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ كَذِبَهُمْ وَافْتِرَاءَهُمْ عَنْهُ، وَلَكِنَّ الْمُبَاهِتَاتِ وَالْمُكَابِرَاتِ سَهَّلَتْ عَلَيْهِمْ، وَظَنُّوا مِنْ جَهْلِهِمْ أَنَّهَا تَرُوجُ عَلَى الْعُقَلَاءِ.

(١) «الدلائل القرآنية» (٣/ ٤٨٦ / مجموع مؤلفات السعدي).

وَكُلُّ عَاقِلٍ يَعْلَمُ كَذِبَهُمْ وَافْتِرَاءَهُمْ، وَإِنَّمَا يَغْتَرُّ بِهِمُ الْجَاهِلُونَ الضَّالُّونَ  
الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ عَنِ الْإِسْلَامِ لَا قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا.

بَلْ يُصَوِّرُ لَهُمْ هَؤُلَاءِ الْأَعْدَاءُ الْإِسْلَامَ بِصُورٍ شَنِيعَةٍ؛ لِيَرَوْجُوا مَا يَقُولُونَهُ مِنَ  
الْبَاطِلِ، وَإِلَّا فَمَنْ عَرَفَ الْإِسْلَامَ مَعْرِفَةً صَحِيحَةً عَرَفَ أَنَّهُ لَا تَسْتَقِيمُ أُمُورُ الْبَشَرِ  
دِينُهَا وَدُنْيُوتُهَا إِلَّا بِهِ، وَأَنَّ تَعَالِيْمَهُ الْحَكِيمَةَ أَكْبَرُ بَرْهَانٍ عَلَى أَنَّهُ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ  
حَمِيدٍ، عَالِمٍ بِالْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَحِيمٍ بِعِبَادِهِ؛ حَيْثُ شَرَعَ لَهُمْ هَذَا الدِّينَ. انتَهَى  
كَلَامُ السَّعْدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! طَيِّبُوا نَفْسًا بِهَذَا الدِّينِ الْخَاتَمِ الَّذِي رَضِيَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
لَكُمْ، وَالَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ بِهِ.

إِنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَنْ نَجْتَهِدَ فِي النَّظَرِ  
فِي الْأَفَاقِ وَفِي الْأَنْفُسِ، وَفِيمَا بَثَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي تَضَاعِيفِ هَذَا الْكَوْنِ مِنْ  
الْآيَاتِ؛ لِكَيْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الْأَسْرَارِ الَّتِي تَرْتَقِي بِهَا الْحَيَاةُ.

فَجَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ مَا يُؤَدِّي إِلَى تَرْقِيَةِ الْإِنْسَانِ فِيَمَا هُوَ مَخْلُوقٌ لَهُ،  
جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ عِبَادَةً لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَهَذَا الدِّينُ الْعَظِيمُ هُوَ دِينُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّذِي أَكْمَلَهُ وَرَضِيَهُ لِخَلْقِهِ فِي  
أَرْضِهِ، وَهُوَ يَحْمِلُ فِي آيَاتِهِ وَتَضَاعِيفِهِ الْبَرَاهِينَ الدَّالَّةَ عَلَى صِدْقِ مَنْ أَتَى بِهِ مِنْ  
لَدُنْ رَبِّهِ. (\*)

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ الدَّلَائِلِ الْقُرْآنِيَّةِ فِي أَنَّ الْعُلُومَ وَالْأَعْمَالَ النَّافِعَةَ الْعَصْرِيَّةَ دَاخِلَةٌ  
فِي الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ» - الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَى - السَّبْتُ ١٤ - مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٤هـ | ١٩ -

## آدَابُ الْمُعَلِّمِ

هَذِهِ جُمْلَةٌ مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ بَيَّنَّتْهَا نُصُوصُ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ  
وَأَحَادِيثُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ، وَمَنْ أَغْفَلَ هَذِهِ الْآدَابَ مِنْ مُعَلِّمٍ وَمُتَعَلِّمٍ انْمَحَقَتْ  
بِرَكَّةِ عِلْمِهِ، وَسَدَّتْ فِي وَجْهِهِ سُبُلُ التَّحْصِيلِ.

فَمِنْهَا مَا هُوَ حَقٌّ مُتَأَكَّدٌ فِي حَقِّ كُلِّ مُسْلِمٍ؛ كَالْإِخْلَاصِ عِنْدَ التَّعْلِيمِ وَعِنْدَ  
الطَّلَبِ، فَهَذَا أَمْرٌ مَطْلُوبٌ فِي كُلِّ حِينٍ وَحَالٍ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْآدَابِ  
الَّتِي أَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُؤَدِّبَنَا بِهَا أَجْمَعِينَ، وَأَنْ يُوفِّقَنَا لِلْقِيَامِ بِحُقُوقِهَا عَلَى  
النَّحْوِ الْمُسْتَقِيمِ، إِنَّهُ -تَعَالَى- هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ.

وَهَذِهِ جُمْلَةٌ مِمَّا يَتَأَدَّبُ بِهِ الْمُعَلِّمُ.

التَّعْلِيمُ هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي بِهِ قِوَامُ الدِّينِ، وَبِهِ يُؤْمَنُ انْمِحَاقُ الْعِلْمِ، فَهُوَ مِنْ  
أَهَمِّ أُمُورِ الدِّينِ، وَمِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ، وَآكِدِ الْفُرُوضِ -فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ-.

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا

تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا...﴾ [البقرة: ١٥٩] الْآيَةَ.

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»<sup>(١)</sup> مِنْ طُرُقٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ».

وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ، وَالْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَيْهِ.

\* وَمِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ: أَنْ يَقْصِدَ بِتَعْلِيمِهِ وَجْهَ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَلَا يَقْصِدَ بِهِ الْأَعْرَاضَ

الدُّنْيَوِيَّةَ.

«فَمِنْ آدَابِهِمْ: أَنْ يَقْصِدُوا وَجْهَ اللَّهِ -تَعَالَى- بِتَعْلِيمِ مَنْ عَلِّمُوهُ، وَيَطْلُبُوا ثَوَابَهُ بِإِزْشَادٍ مَنْ أَرَشَدُوا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْتَاضُوا»<sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ عَوْضًا، وَلَا يَلْتَمِسُوا عَلَيْهِ رِزْقًا»<sup>(٣)</sup>.

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»<sup>(٤)</sup> بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ: رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟  
قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ».

قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ! فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

(١) «صحيح البخاري»: (١ / ١٩٩، رقم ١٠٥)، وأخرجه أيضا مسلم في «الصحيح»:

(٣ / ١٣٠٥ - ١٣٠٦، رقم ١٦٧٩)، من حديث: أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «يَعْتَاضُ» وتعوض أي: أخذ بدلًا منه أو مقابلًا له.

انظر: «معجم اللغة العربية المعاصرة»: (٢ / ١٥٧٦).

(٣) «أدب الدنيا والدين» للماوردي: (ص ١٤٣).

(٤) «صحيح مسلم»: (٣ / ١٥١٣ - ١٥١٤، رقم ١٩٠٥).

وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ:  
فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟

قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ.

قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ  
قَارِئٌ! فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ وَسَّعَ  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا  
عَمِلْتَ فِيهَا؟

قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ.

قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ! فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ  
عَلَىٰ وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

وَقَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ فِي الْغَازِي وَالْعَالِمِ وَالْجَوَادِ وَعِقَابِهِمْ عَلَىٰ فِعْلِهِمْ ذَلِكَ  
لِغَيْرِ اللَّهِ، وَإِدْخَالِهِمُ النَّارَ؛ فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَىٰ تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الرِّيَاءِ وَشِدَّةِ عُقُوبَتِهِ،  
وَعَلَىٰ الْحَثِّ عَلَىٰ وُجُوبِ الْإِخْلَاصِ فِي الْأَعْمَالِ كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا  
أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَقَفَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ الْعُمُومَاتِ الْوَارِدَةِ فِي فَضْلِ مَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ  
الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَذَكَرَ رَسُولُهُ ﷺ؛ فَإِنَّ تَحْصِيلَ الْأَجْرِ عَلَىٰ ذَلِكَ،  
وَالِاسْتِحْوَاذَ عَلَىٰ الثَّوَابِ فِيهِ لَيْسَ بِضَرْبَةٍ لِأَزْبٍ، فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ جَاهَدَ يَكُونُ  
مُتَحَصِّلاً عَلَىٰ الْأَجْرِ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ يَكُونُ مَأْجُورًا، وَكَذَلِكَ الْمُنْفِقُ،

وَكَذَلِكَ مَنْ ذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَذَكَرَ رَسُولُهُ مِنْ أَصْحَابِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ،  
وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يُؤَسَّسَ ذَلِكَ كُلُّهُ عَلَى الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

فَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يُخْلِصَ نِيَّتَهُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِنْدَ بَدْءِ الطَّلَبِ، فَإِنْ لَمْ  
تَكُنْ لَهُ نِيَّةٌ فَعَلَيْهِ أَنْ يُفْتَشَّ فِي نِيَّتِهِ حَتَّى تَسْتَقِيمَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَأَنْ يَطْلُبَ  
الْعِلْمَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَقَدِيمًا قَالَ عَلَمًاؤُنَا: «طَلَبْنَا الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ، فَأَبَى الْعِلْمُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ»<sup>(١)</sup>.

وَفِيهَا قَوْلَانِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ: طَلَبْنَا الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَأَبَى الْعِلْمُ وَرَفَضَ أَنْ يَكُونَ  
كَذَلِكَ، إِنَّمَا الْعِلْمُ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَقَوْلٌ آخَرٌ وَهُوَ: أَنَّهُمْ طَلَبُوا الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ، فَاسْتَقَامَتْ نِيَاتُهُمْ بِالْعِلْمِ الَّذِي  
تَعَلَّمُوهُ حَتَّى صَارَ لِلَّهِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(٢)</sup>: «أَنْ يَقْصِدَ بِتَعْلِيمِهِ وَجْهَ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَلَا يَقْصِدَ  
تَوْصُلًا إِلَى غَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ؛ كَتَحْصِيلِ مَالٍ أَوْ جَاهٍ أَوْ شُهْرَةٍ أَوْ سُمْعَةٍ أَوْ تَمَيُّزٍ عَنِ

(١) أخرج عبد الرزاق في «المصنف» جامع معمر: (١١ / ٢٥٦، رقم ٢٠٤٧٥)، ومن

طريقه: البيهقي في «المدخل»: (ص ٣٢٦، رقم ٥١٩)، وابن عبد البر في «جامع بيان

العلم»: (١ / ٧٤٧ - ٧٤٩)، وغيرهم، بإسناد صحيح، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «إِنَّ

الرَّجُلَ لِيَطْلُبَ الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَيَأْبَى عَلَيْهِ الْعِلْمُ حَتَّى يَكُونَ لِلَّهِ».

وهذا المعنى مأثور أيضا عن مجاهد والحسن ويزيد بن هارون وسفيان الثوري وابن

عبيدة رحمهم الله، بنحوه.

(٢) مقدمة «المجموع» شرح المذهب: (١ / ٢٨).

الْأَشْبَاهِ أَوْ تَكَثَّرَ بِالْمُشْتَغَلِينَ عَلَيْهِ أَوْ الْمُخْتَلِفِينَ إِلَيْهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَلَا يَشِينُ عِلْمَهُ وَتَعْلِيمَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الطَّمَعِ فِي رُفْقٍ تَحْصُلُ لَهُ مِنْ مُشْتَغَلٍ عَلَيْهِ مِنْ خِدْمَةٍ أَوْ مَالٍ أَوْ نَحْوِهِمَا وَإِنْ قَلَّ، وَلَوْ كَانَ عَلَى صُورَةِ الْهَدِيَّةِ الَّتِي لَوْلَا اسْتِغَالُهُ عَلَيْهِ لَمَا أَهْدَاهَا إِلَيْهِ.

وَدَلِيلُ هَذَا كُلُّهُ إِنَّمَا تَجِدُهُ فِي ذِمِّ مَنْ أَرَادَ بَعْلِمِهِ غَيْرَ اللَّهِ -تَعَالَى- مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ.

وَقَدْ صَحَّ عَنِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «وَدِدْتُ أَنْ الْخَلْقَ تَعَلَّمُوا هَذَا الْعِلْمَ عَلَيَّ أَلَّا يُنْسَبَ إِلَيَّ حَرْفٌ مِنْهُ»، وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا نَاظَرْتُ أَحَدًا قَطُّ عَلَيَّ الْغَلْبَةَ»<sup>(١)</sup>، «وَدِدْتُ إِذَا نَاظَرْتُ أَحَدًا أَنْ يَظْهَرَ الْحَقُّ عَلَيَّ يَدِيهِ»، وَقَالَ: «مَا كَلَّمْتُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا وَدِدْتُ أَنْ يُوَفَّقَ وَيُسَدَّدَ وَيُعَانَ، وَيَكُونَ عَلَيْهِ رِعَايَةٌ مِنَ اللَّهِ وَحِفْظٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه»: (ص ٦٧ - ٦٩)، وابن حبان في «الصحيح» بترتيب ابن بلبان: (٥ / ٤٩٨ - ٥٠٠)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى»: (٢ / ٥٤٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٩ / ١١٨ - ١١٩)، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار»: (١ / ٢٠٢ - ٢٠٣، رقم ٣٨٩)، وفي «مناقب الشافعي»: (١ / ١٧٣ - ١٧٤)، والخطيب في «الفيقيه والمتفقه»: (٢ / ٥٠ - ٥١)، بإسناد صحيح، قَالَ الشَّافِعِيُّ: «مَا نَاظَرْتُ أَحَدًا، فَأَحْبَبْتُ أَنْ يُخْطِئَ، وَمَا فِي قَلْبِي مِنْ عِلْمٍ، إِلَّا وَدِدْتُ أَنَّهُ عِنْدَ كُلِّ أَحَدٍ، وَلَا يُنْسَبُ إِلَيَّ».

وفي رواية يُقُولُ وَهُوَ يَخْلِفُ: «مَا نَاظَرْتُ أَحَدًا إِلَّا عَلَيَّ النَّصِيحَةَ، مَا نَاظَرْتُ أَحَدًا عَلَيَّ الْغَلْبَةَ إِلَّا عَلَيَّ الْحَقَّ عِنْدِي»، وفي رواية يُقُولُ: «وَدِدْتُ أَنْ كُلَّ عِلْمٍ أَعْلَمُهُ يَعْلَمُهُ النَّاسُ، أَوْ جُرَّ عَلَيْهِ وَلَا يَحْمَدُونِي».

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٩ / ٨١١)، والبيهقي في «مناقب الشافعي»:

وَعَنْ أَبِي يُوسُفَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «يَا قَوْمُ! أريدوا بعلمكم الآخرة؛ فإنني لم أجلس مجلساً قط أنوي فيه أن أتواضع إلا لم أقم حتى أعلوهم، ولم أجلس مجلساً قط أنوي فيه أن أعلوهم إلا لم أقم حتى أفتضح» (١).

نَسَأَلُ اللَّهَ السَّتْرَ وَالْعَافِيَةَ.

قَالَ ابْنُ الْحَاجِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢): «وَلَا تَخْتَلِفُ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الْعِلْمَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ ﷻ».

فَالْعِلْمُ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ ﷻ، وَلَا تَخْتَلِفُ الْعُلَمَاءُ فِي هَذَا.

وَإِذَا كَانَ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ فَيَتَعَيَّنُ تَخْلِيصُهُ لِلَّهِ -تَعَالَى-، فَيَبْتَدِئُهُ أَوَّلًا بِالْإِخْلَاصِ الْمَحْضِ حَتَّى يَكُونَ الْأَصْلُ طَيِّبًا، فَتَأْتِي الْفُرُوعُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ الطَّيِّبِ، فَيَرْجَى خَيْرُهُ، وَتَكْثُرُ بَرَكَتُهُ، وَالْقَلِيلُ مِنَ الْعِلْمِ مَعَ حُسْنِ النِّيَّةِ فِيهِ أَنْفَعُ وَأَعْظَمُ بَرَكَتَةً مِنَ الْكَثِيرِ مِنْهُ مَعَ تَرْكِ الْمُبَالَاتَةِ بِالْإِخْلَاصِ فِيهِ.

(١/ ١٧٤-١٧٥)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ»: (٢/ ٤٩-٥٠، رَقْم ٦٧١)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنِ الشَّافِعِيِّ، قَالَ: «مَا كَلَّمْتُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا أَحْبَبْتُ أَنْ يُوفَّقَ وَيُسَدَّدَ وَيَعَانَ، وَيَكُونَ عَلَيْهِ رِعَايَةٌ مِنَ اللَّهِ وَحِفْظٌ، وَمَا كَلَّمْتُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا وَلَمْ أَبَالِ بَيْنَ اللَّهِ الْحَقِّ عَلَى لِسَانِي أَوْ لِسَانِهِ».

(١) أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الْمَلْقَبِ بُوَكَيْعٍ فِي «أَخْبَارِ الْقَضَاةِ»: (٣/ ٢٥٨)، وَمِنْ طَرِيقِهِ:

الْخَطِيبُ فِي «الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ»: (٢/ ٤٩، رَقْم ٦٧٠)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(٢) «الْمُدْخَلُ»: (٢/ ١٢٢-١٢٤).



وَمِنْ «مَرَاقِي الزُّلْفِ» لِلْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْعَرَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لَوَجْهِ اللَّهِ لَمْ يَزَلْ مُعَانًا، وَمَنْ طَلَبَهُ لِغَيْرِ اللَّهِ لَمْ يَزَلْ مُهَانًا» (١).

هَذَا إِذَا كَانَ هُوَ الدَّاخِلَ بِنَفْسِهِ لِطَلْبِ الْعِلْمِ، فَإِنْ كَانَ وَلِيَّهُ هُوَ الَّذِي يُرْشِدُهُ لِذَلِكَ؛ فَيَتَعَيَّنُ عَلَى الْوَلِيِّ أَنْ يُعَلِّمَهُ النِّيَّةَ فِيهِ، كَمَا يَأْخُذُ كَثِيرٌ مِنْ إِخْوَانِنَا أَبْنَاءَهُمْ إِلَى طَلْبِ الْعِلْمِ، فَيَنْبَغِي عَلَيْهِمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَبْنَاءَهُمْ النِّيَّةَ فِي الطَّلَبِ، وَلِيَحْذَرُوا أَنْ يُرْشِدَهُ لِطَلْبِ الْعِلْمِ بِسَبَبِ أَنْ يَرَأْسَ بِهِ، أَوْ يَأْخُذَ مَعْلُومًا عَلَيْهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَجْمُلُ بِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا سُمْ قَاتِلٌ يُخْرِجُ الْعِلْمَ عَنْ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ -تَعَالَى-.

بَلْ يَقْرَأُ وَيَجْتَهِدُ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا خَالِصًا، فَإِنْ جَاءَ شَيْءٌ مِنْ غَيْبِ اللَّهِ -تَعَالَى- قَبْلَهُ عَلَى سَبِيلِ أَنَّهُ فَتُوِّحَ مِنَ اللَّهِ -تَعَالَى- سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، لَا لِأَجْلِ إِجَارَةٍ أَوْ مُقَابَلَةٍ عَلَى مَا هُوَ بِصَدْدِهِ؛ إِذْ إِنَّ أَعْمَالَ الْآخِرَةِ لَا يُؤْخَذُ عَلَيْهَا عَوْضٌ.

أَعْمَالُ الْآخِرَةِ لَا يُؤْخَذُ عَلَيْهَا عَوْضٌ.

وَالْمُبْتَدِي يَحْتَاجُ إِلَى تَخْلِيصِ نِيَّتِهِ أَكْثَرَ مِنَ الْمُتَهَيِّ؛ لِأَنَّ الْمُتَهَيِّ عَارِفٌ بِالدَّسَائِسِ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَيْهِ إِنْ حَصَلَ لَهُ التَّوْفِيقُ لَهُ بِخِلَافِ الْمُبْتَدِي.

\* الْأَدَبُ الثَّانِي: أَنْ يُشْفِقَ عَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ.

«وَمِنْ آدَابِهِمْ: أَلَّا يُعَنْفُوا مُتَعَلِّمًا، وَلَا يُحَقِّرُوا نَاشِئًا، وَلَا يَسْتَصْغِرُوا مُبْتَدِيًا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَدْعَى إِلَيْهِمْ، وَأَعْطَفُ عَلَيْهِمْ، وَأَحْتُّ عَلَى الرَّغْبَةِ فِيَمَا لَدَيْهِمْ» (٢).

(١) كذا عزاه لابن العربي في «مراقي الزلف» ابن الحاج في «المدخل»: (٢/ ١٢٣).

(٢) «أدب الدنيا والدين»: (ص ١٤٤).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>: «وَيَنْبَغِي أَلَّا يَتَعَطَّمَّ عَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ، بَلْ يَلِينُ لَهُمْ وَيَتَوَاضَعُ، فَقَدْ أَمَرَ بِالتَّوَاضُعِ لِأَحَادِ النَّاسِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨].

وَعَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٤)</sup>.

فَهَذَا فِي التَّوَاضُعِ لِمْطَلَقِ النَّاسِ، فَكَيْفَ بِهِؤُلَاءِ الْمُتَعَلِّمِينَ الَّذِينَ هُمْ كَأَوْلَادِهِ، مَعَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُلَازِمَةِ لِطَلَبِ الْعِلْمِ، وَمَعَ مَا لَهُمْ عَلَيْهِ مِنْ حَقِّ الصُّحْبَةِ، وَتَرَدُّدِهِمْ إِلَيْهِ وَاعْتِمَادِهِمْ عَلَيْهِ!.

(١) مقدمة «المجموع» شرح المذهب: (١ / ٣١).

(٢) أخرجه مسلم في «الصحیح»: (٤ / ٢١٩٨ - ٢١٩٩، رقم ٢٨٦٥)، وتاممه: «... حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَنْبَغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ».

(٣) «وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» فِيهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: يَرْفَعُهُ فِي الدُّنْيَا وَيُنْبِتُ لَهُ بِتَوَاضُعِهِ فِي الْقُلُوبِ مَنْزِلَةً، وَيَرْفَعُهُ اللَّهُ عِنْدَ النَّاسِ وَيَجِلُّ مَكَانَهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ ثَوَابَهُ فِي الْأَخْرَةِ، وَرَفَعَهُ فِيهَا بِتَوَاضُعِهِ فِي الدُّنْيَا.

انظر: شرح النووي على «صحیح مسلم»: (١٦ / ١٤٢).

(٤) أخرجه مسلم في «الصحیح»: (٤ / ٢٠٠١، رقم ٢٥٨٨).

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَا أَنَا أَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ - يَعْنِي: وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ -.

قَالَ: فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! قَالَ: فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ» (٢)، فَقُلْتُ: وَاتُّكَلَّ أُمِّيَاهُ! (٣) مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟! (٤).

كُلُّ هَذَا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ..

فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَيَّ أَفْخَادِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونِي (٥) لَكِنِّي سَكَتُ (٦).

فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي - مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ؛ فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي (٧) وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي (٨)، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ

(١) «صحيح مسلم»: (١/ ٣٨١-٣٨٢، رقم ٥٣٧).

(٢) «فرماني القوم بأبصارهم»، أي: أشاروا إليّ بأعينهم من غير كلامٍ، ونظروا إليّ نظرَ زجرٍ كيلاً أتكلّم في الصلّاة.

(٣) «واتكل أميأه» بكسر الميم، و«الثكل» بضمّ وسكونٍ، وبفتحهما (ثكل)، وهو: فقدان المرأة ولدّها، والمعنى: وافقدّها لي فإني هلكتُ.

(٤) «ما شأنكم» بالهمزة ويبدل، أي: ما حالكم وأمركم «تنظرون إليّ»، أي: نظر الغضب.

(٥) «بصمّونني» بتشديد الميم، أي: يسكتوني، فعجبتُ -لجهلي بقبح ما ارتكبتُ- لمبالغتهم في الإنكار عليّ.

(٦) «لكنني سكتُ»، أي: سكتُ امتثالاً؛ لأنهم أعلم مني، ولم أعمل بمقتضى غضبي.

(٧) «فوالله ما كهرنني»، أي: ما نهرنني وزجرني واستقبلني بوجه عبوسٍ، والكهر والقهر والنهر أخوات.

(٨) «ولا ضربنني، ولا شتمنني»: أراد نفي أنواع الزجر والعنف.

الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ»، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (١): «قَوْلُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَبَابِي هُوَ وَأُمِّي! مَا أُرِيتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ»..

فِيهِ: بَيَانٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَظِيمِ الْخُلُقِ الَّذِي شَهِدَ اللَّهُ - تَعَالَى - لَهُ بِهِ، وَرَفِقَهُ بِالْجَاهِلِ، وَرَأْفَتَهُ بِأُمَّتِهِ، وَشَفَقَتَهُ عَلَيْهِمْ. وَفِيهِ: التَّخَلُّقُ بِخُلُقِهِ ﷺ فِي الرَّفْقِ بِالْجَاهِلِ، وَحُسْنِ تَعْلِيمِهِ، وَاللُّطْفِ بِهِ، وَتَقْرِيبِ الصَّوَابِ إِلَى فَهْمِهِ».

\* الْأَدَبُ الثَّلَاثُ مِنَ آدَابِ الْمُعَلِّمِينَ: النَّصْحُ لِمَنْ يُعَلِّمُونَهُمْ.

«وَمِنْ آدَابِهِمْ: نَصْحُ مَنْ عَلِّمُوهُمْ، وَالرَّفْقُ بِهِمْ، وَتَسْهِيلُ السَّبِيلِ عَلَيْهِمْ، وَبَذْلُ الْمَجْهُودِ فِي رِفْدِهِمْ وَمَعُونَتِهِمْ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَعْظَمُ لِأَجْرِهِمْ، وَأَسْنَى لِذِكْرِهِمْ، وَأَنْشُرُ لِعُلُومِهِمْ، وَأَرْسُخُ لِمَعْلُومِهِمْ» (٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (٣): «وَيَنْبَغِي أَنْ يُحَرِّضَهُمْ عَلَى الْإِشْتِغَالِ فِي كُلِّ وَقْتٍ، وَيُطَالِبَهُمْ فِي أَوْقَاتِ بِإِعَادَةِ مَحْفُوظَاتِهِمْ، يَسْأَلُهُمْ عَمَّا ذَكَرَهُ لَهُمْ مِنَ الْمُهَيَّمَاتِ، فَمَنْ وَجَدَهُ حَافِظًا مُرَاعِيًا لَهُ؛ أَكْرَمَهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَأَشَاعَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ مَكْتُومًا مَخْفِيًّا مَا لَمْ يَخَفْ فَسَادَ حَالِهِ بِإِعْجَابٍ وَنَحْوِهِ.

(١) شرحه على «صحيح مسلم»: (٢٠ / ٥).

(٢) «أدب الدنيا والدين»: (ص ١٤٣).

(٣) مقدمة «المجموع»: (١ / ٣٣).

وَمَنْ وَجَدَهُ مُقَصِّرًا عَنَّهُ إِلَّا أَنْ يَخَافَ تَنْفِيرَهُ، وَيُعِيدُهُ لَهُ حَتَّى يَحْفَظَهُ حِفْظًا رَاسِخًا، وَيُنْصِفُهُمْ فِي الْبَحْثِ، فَيَعْتَرِفَ بِفَائِدَةٍ يَقُولُهَا بَعْضُهُمْ وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا، وَلَا يَحْسُدُ أَحَدًا مِنْهُمْ لِكثْرَةِ تَحْصِيلِهِ؛ فَالْحَسَدُ حَرَامٌ لِلْأَجَانِبِ، وَهَذَا أَشَدُّ، فَإِنَّ هَذَا الْمُتَعَلِّمُ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ، وَهَذَا الْمُعَلِّمُ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ».

\* وَمِنْ آدَابِهِمُ: التَّوَاضُّعُ، وَمُجَانِبَةُ الْعُجْبِ.

قَالَ الْمَاورِدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (١): «فَأَمَّا مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الَّتِي بِهِمْ أَلِيقٌ وَلَهُمْ أَلْزَمٌ؛ فَالتَّوَاضُّعُ وَمُجَانِبَةُ الْعُجْبِ؛ لِأَنَّ التَّوَاضُّعَ عَطُوفٌ، وَأَمَّا الْعُجْبُ فَمُنْفَرٌ، وَهُوَ بِكُلِّ أَحَدٍ قَبِيحٌ، وَبِالْعُلَمَاءِ أَقْبَحُ؛ لِأَنَّ النَّاسَ بِهِمْ يَقْتَدُونَ، وَكَثِيرًا مَا يُدَاخِلُهُمُ الْإِعْجَابُ لِتَوْحُّدِهِمْ بِفَضِيلَةِ الْعِلْمِ.

وَلَوْ أَنَّهُمْ نَظَرُوا حَقَّ النَّظَرِ، وَعَمِلُوا بِمُوجِبِ الْعِلْمِ؛ لَكَانَ التَّوَاضُّعُ بِهِمْ أَوْلَى، وَمُجَانِبَةُ الْعُجْبِ بِهِمْ أَحْرَى؛ لِأَنَّ الْعُجْبَ نَقْصٌ يُنَافِي الْفَضْلَ، فَلَا يَنفِي مَا أَدْرَكُوهُ مِنْ فَضِيلَةِ الْعِلْمِ بِمَا لَحِقَهُمْ مِنْ نَقْصِ الْعُجْبِ.

فَيَنْبَغِي لِمَنْ عَلِمَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى نَفْسِهِ بِتَقْصِيرٍ مَا قَصَرَ فِيهِ؛ لَيْسَلَمَ مِنْ عُجْبٍ مَا أَدْرَكَ مِنْهُ.

وَقَدْ قِيلَ فِي مَنْشُورِ الْحِكْمِ: «إِذَا عَلِمْتَ فَلَا تُفَكِّرْ فِي كَثْرَةِ مَنْ دُونَكَ مِنَ الْجُهَّالِ، وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى مَنْ فَوْقَكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ» (٢).

(١) «أدب الدنيا والدين»: (ص ١٢٥-١٢٧).

(٢) ذكره الصفدي في «الوافي بالوفيات»: (١٧/ ٢٤١، ترجمة ٦٣٥١) ونسبه للأمير الأديب صاحب الشعر البديع والنثر الفائق أبي العباس بن المعتز بن المتوكل بن المعتصم، (المتوفي سنة ٢٩٦هـ).

مَنْ شَاءَ عَيْشًا هَيْنًا يَسْتَفِيدُ بِهِ  
فَلْيَنْظُرَنَّ إِلَى مَنْ فَوْقَهُ أَدْبًا  
فِي دِينِهِ ثُمَّ فِي دُنْيَاهُ إِقْبَالَ  
وَلْيَنْظُرَنَّ إِلَى مَنْ دُونَهُ مَا لَا (١)

وَقَلَّ مَا تَجِدُ بِالْعِلْمِ مُعْجَبًا، وَبِمَا أَدْرَكَ مُفْتَخِرًا، إِلَّا مَنْ كَانَ فِيهِ مُقْلًا  
وَمُقْصِرًا؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَجْهَلُ قَدْرَهُ وَيَحْسَبُ أَنَّهُ نَالَ بِالذُّخُولِ فِيهِ أَكْثَرَهُ.

فَأَمَّا مَنْ كَانَ فِيهِ مُتَوَجِّهًا وَمِنْهُ مُسْتَكْتَرًا؛ فَلَا يَعْلَمُ مِنْ بَعْدِ غَايَتِهِ وَالْعَجْزِ عَنْ  
إِدْرَاكِ نَهَايَتِهِ مَا يَصُدُّهُ عَنِ الْعُجْبِ بِهِ.

وَقَدْ قَالَ الشَّعْبِيُّ: «الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ أَشْبَارٍ، فَمَنْ نَالَ مِنْهُ شِبْرًا شَمَخَ بِأَنْفِهِ وَظَنَّ  
أَنَّهُ نَالَ، وَمَنْ نَالَ الشُّبْرَ الثَّانِي صَغُرَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ وَعَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَنْلَهُ، وَأَمَّا الشُّبْرُ  
الثَّلَاثُ فَهَيْهَاتَ! لَا يَنْالُهُ أَحَدٌ أَبَدًا».

\* وَمِنْ آدَابِهِمْ: الْأَيْحَدَّثَ الْقَلِيلَ الْفَهْمِ مَا لَا يَحْتَمِلُهُ فَهْمُهُ.

قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢): «وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لِلْعَالِمِ فِرَاسَةٌ تَوَسَّمُ بِهَا  
الْمُتَعَلِّمُ؛ لِيَعْرِفَ مَبْلَغَ طَاقَتِهِ وَقَدْرَ اسْتِحْقَاقِهِ؛ لِيُعْطِيَهُ مَا يَحْتَمِلُهُ بِذَكَائِهِ، أَوْ  
يَضْعُفُ عَنْهُ بِبِلَادَتِهِ، فَإِنَّهُ أَرْوَحُ لِلْعَالِمِ، وَأَنْجَحُ لِلْمُتَعَلِّمِ.

(١) البيهقي في البسيط في «يتيمة الدهر»: (٤ / ٣٧٨ - ٣٧٩) بدون نسبة، ونسبهما  
الماوردي في هذا الموضع لابن العميد.

وأخرجهما ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٤٣ / ١٦٥ - ١٦٦)، بإسناده، عن أبي الفتح  
علي بن محمد الكاتب البستي الشاعر المشهور (المتوفي ٤٠٠ هـ) من قوله، وكذا نسبة  
أبي الفتح غير واحد.

(٢) «أدب الدنيا والدين»: (ص ١٣٩).

وَقَدْ رَوَى ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه: «إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا يَعْرِفُونَ النَّاسَ بِالتَّوَسُّمِ»<sup>(١)</sup>. أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَحَسَنَهُ لغيره الألباني.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: «إِذَا أَنَا لَمْ أَعْلَمْ مَا لَمْ أَرَ؛ فَلَا عَلِمْتُ مَا رَأَيْتُ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: «لَا عَاشَ بِخَيْرٍ مَنْ لَمْ يَرِ بِرَأْيِهِ مَا لَمْ يَرِ بِعَيْنَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

وَإِذْ كَانَ الْعَالَمُ فِي تَوَسُّمِ الْمُتَعَلِّمِينَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ، وَكَانَ بِقَدْرِ اسْتِحْقَاقِهِمْ خَيْرًا، لَمْ يَضِعْ لَهُ عَنَاءٌ، وَلَمْ يَخِبْ عَلَى يَدَيْهِ صَاحِبٌ، وَإِنْ لَمْ يَتَوَسَّمْهُمْ وَخَفِيَتْ عَلَيْهِ أَحْوَالُهُمْ وَمَبْلَغُ اسْتِحْقَاقِهِمْ؛ كَانُوا وَإِيَّاهُ فِي عَنَاءٍ مُكَبِّ، وَتَعَبٍ غَيْرِ مُجْدٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْدُمُ أَنْ يَكُونَ فِيهِمْ ذِكِّي يَحْتَاجُ إِلَى الزِّيَادَةِ، وَبَلِيدٌ يَكْتَفِي

(١) أخرجه البزار في «المسند»: (٣٢٦/١٣)، رقم (٦٩٣٥)، والطبري في «جامع البيان»:

(١٤/٤٦)، والطبراني في «المعجم الأوسط»: (٣/٢٠٧، رقم ٢٩٣٥)، وغيرهم.

والحديث حسنه لغيره الألباني في «الصحيحة»: (٤/٢٦٧-٢٦٨، رقم ١٦٩٣).

(٢) لم أقف عليه مسندا، وذكره أبو العباس ابن المعتز في «البدیع في البدیع»: (ص ١٢٦)،

وأبو هلال العسكري في «الصناعتين»: (ص ٣٧١)، وفي «ديوان المعاني»: (١/١٤٠).

(٣) أخرجه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم»: (٢/٤١٧، رقم ٦٠٠)، عن

محمد بن الحسين البرجي، مرسلا، قال: قال ابن الزُّبَيْرِ: «لَا عَاشَ بِخَيْرٍ مَنْ لَمْ يَرِ بِرَأْيِهِ...» فذكره.

والأثر ذكره ابن قتيبة في «عيون الأخبار»: (١/٩١)، وابن حمدون البغدادي في

«التذكرة»: (٣/٣٠٥).

بِالْقَلِيلِ، فَيَضْجُرُ الذَّكِيَّ مِنْهُ، وَيَعْجِزُ الْبَلِيدُ عَنْهُ، وَمَنْ يَرُدُّ أَصْحَابَهُ بَيْنَ عَجْزٍ وَضَجْرٍ مَلُّهُ وَمَلَّهْمٌ».

\* وَمِنْ آدَابِهِمْ: أَنْ يَتَحَفَّظَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ وَطْءِ عَقِبِهِ.

قَالَ ابْنُ الْحَاجِّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>: «وَيَنْبَغِي لِلْمُعَلِّمِ -أَيْضًا-: أَنْ يَتَحَفَّظَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ مَشْيِ النَّاسِ مَعَهُ وَمِنْ خَلْفِهِ، وَمِنْ وَطْءِ عَقِبِهِ، وَتَقْدِيمِهِمْ نَعْلَهُ، وَاتِّكَاثِهِ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا لِضُرُورَةٍ شَرْعِيَّةٍ؛ فَإِنَّ هَذَا كُلَّهُ مَثَارُهُ مِنَ الْكِبَرِ وَالْخِيَلَاءِ وَقُوَّةِ النَّفْسِ غَالِبًا، وَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِهِ مُتَوَاضِعًا، لَكِنْ ظَاهِرٌ هَذِهِ الْأَفْعَالِ تَنَافِي ذَلِكَ، وَتَجُرُّ إِلَى الْمَذْمُومِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ، وَكَفَى بِهِ أَنَّهُ مُخَالَفٌ لِلسَّلَفِ.

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَضْرُّ مَا عَلَى الْإِنْسَانِ وَطْءُ عَقِبِهِ»، أَوْ كَمَا قَالَ.

وَوَطْءُ الْعَقِبِ: هُوَ الْمَشْيُ خَلْفَهُ.

قَالَ: «أَضْرُّ مَا عَلَى الْإِنْسَانِ وَطْءُ عَقِبِهِ»؛ يَعْنِي: أَنْ يَمْشِيَ النَّاسُ خَلْفَهُ.

\* وَمِنْ آدَابِهِمْ: أَنْ يَكُونَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ عَامِلًا بِعِلْمِهِ، حَاطًا النَّفْسَ عَلَى أَنْ تَأْتِمَرَ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ.

قَالَ الْمَاوَرَدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(٢)</sup>: «وَلْيَكُنْ مِنْ شِيَمَتِهِ الْعَمَلُ بِعِلْمِهِ، وَحَثُّ النَّفْسِ عَلَى أَنْ تَأْتِمَرَ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ، وَلَا يَكُنْ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى- فِيهِمْ: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّورَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾» [الجمعة: ٥].

(١) «المدخل»: (١/٢٠٨-٢٠٩).

(٢) «أدب الدين والدنيا»: (ص ١٣٢-١٣٤).



فَقَدْ قَالَ قَتَادَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ﴾ [يوسف: ٦٨]؛ يَعْنِي: أَنَّهُ عَامِلٌ بِمَا عَلِمَ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا زَهَدَ النَّاسُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ لِمَا يَرَوْنَ مِنْ قِلَّةِ انْتِفَاعِ مَنْ عَلِمَ بِمَا عَلِمَ»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ إِذَا وَقَفْتُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ - تَعَالَى - أَنْ يَقُولَ: قَدْ عَلِمْتَ؛ فَمَاذَا عَمِلْتَ إِذْ عَلِمْتَ؟!»<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكره البخاري في «الصحيح»: كتاب التفسير: سورة يوسف، (٣٥٧/٨) معلقا مجزوما به، وأخرجه موصولا الطبري في «جامع البيان»: (١٣/١٥)، وابن أبي حاتم في «التفسير»: (٧/٢١٧٠)، بإسناد صحيح.

(٢) ذكره معلقا ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»: (١/٦٣٠، رقم ١٠٨٧). وبنحوه أخرج الدارمي في مقدمة «المسند»: (١/٣٨٢-٣٨٣، رقم ٣٩٤)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: (١/٨٩، رقم ٣١)، وفي «اقتضاء العلم والعمل»: (ص ٢٢، رقم ٩)، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُ قَالَ: «يَا حَمَلَةَ الْعِلْمِ، اْعْمَلُوا بِهِ، فَإِنَّمَا الْعَالِمُ مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ، وَوَافَقَ عَمَلُهُ عِلْمَهُ، وَسَيَكُونُ أَقْوَامٌ يَحْمِلُونَ الْعِلْمَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، تُخَالِفُ سَرِيرَتَهُمْ عِلَانِيَتَهُمْ، وَيُخَالِفُ عَمَلَهُمْ عِلْمَهُمْ، يَجْلِسُونَ حِلَقًا، فَيَبْهِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، حَتَّى أَنْ أَحَدَهُمْ لِيَغْضَبُ عَلَى جَلِيسِهِ حِينَ يَجْلِسُ إِلَى غَيْرِهِ وَيَدْعُهُ، أُولَئِكَ لَا تَصْعَدُ أَعْمَالُهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ تِلْكَ إِلَى اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

(٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد»: (١/١٣-١٤، رقم ٣٩) و(٢/٩٣، رقم ٣٢٦)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى»: (٢/٣٥٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف»: كتاب الزهد: كلام أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (٧/١١٢، رقم ٣٤٥٩٨)، وأحمد في «الزهد»: (ص ١١٢، رقم ٧٣١)، والدارمي في مقدمة «المسند»: (١/، رقم ٢٧٠)، وأبو داود في «الزهد»: (ص ٢٠١ و ٢٢١-٢٢٢، رقم ٢١٥ و ٢٤٩)، وغيرهم، بإسناد صحيح.

وَكَانَ يُقَالُ: «خَيْرٌ مِنَ الْقَوْلِ فَاعِلُهُ، وَخَيْرٌ مِنَ الصَّوَابِ قَائِلُهُ، وَخَيْرٌ مِنَ الْعِلْمِ حَامِلُهُ».

وَقِيلَ فِي مَنْثُورِ الْحِكْمِ: «لَمْ يَنْتَفِعْ بِعِلْمِهِ مَنْ تَرَكَ الْعَمَلَ بِهِ».

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: «ثَمَرَةُ الْعِلْمِ أَنْ يُعْمَلَ بِهِ، وَثَمَرَةُ الْعَمَلِ أَنْ يُؤْجَرَ عَلَيْهِ».

وَقَالَ بَعْضُ الصُّلَحَاءِ: «الْعِلْمُ يَهْتَفُ بِالْعَمَلِ، فَإِنْ أَجَابَهُ أَقَامَ، وَإِلَّا ارْتَحَلَ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: «خَيْرُ الْعِلْمِ مَا نَفَعَ، وَخَيْرُ الْقَوْلِ مَا رَدَعَ».

وَقَالَ بَعْضُ الْأَدْبَاءِ: «ثَمَرَةُ الْعُلُومِ الْعَمَلُ بِالْعُلُومِ».

وَقَالَ بَعْضُ الْبُلْغَاءِ: «مِنْ تَمَامِ الْعِلْمِ اسْتِعْمَالُهُ، وَمِنْ تَمَامِ الْعَمَلِ اسْتِقْلَالُهُ،

فَمَنْ اسْتَعْمَلَ عِلْمَهُ لَمْ يَحُلْ مِنْ رِشَادٍ، وَمَنْ اسْتَقَلَّ عَمَلَهُ لَمْ يَقْصُرْ عَنْ مُرَادٍ».

وَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ الطَّائِيُّ<sup>(٢)</sup>:

وَلَمْ يَحْمَدُوا مِنْ عَالِمٍ غَيْرِ عَامِلٍ      خِلَافًا وَلَا مِنْ عَامِلٍ غَيْرِ عَالِمٍ

رَأَوْا طُرُقَاتِ الْمَجْدِ عُوْجًا فَظِيْعَةً      وَأَفْطَعُ عَجْزٍ عِنْدَهُمْ عَجْزُ حَازِمٍ

(١) روري من قول ابن المنكدر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فأخرجه الخطيب في «اقتضاء العلم العمل»:

(ص ٣٦، رقم ٤١)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٦٦/٥٦)، بإسناد

صحيح، عن ابن المنكدر، قال: «الْعِلْمُ يَهْتَفُ بِالْعَمَلِ، فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا ارْتَحَلَ».

وهذا القول روي أيضا عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وذكره ابن عبد البر في «جامع بيان

العلم وفضله»: (١/٧٠٧، رقم ١٢٧٤)، ونسبه لسفيان الثوري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) البيتان من الطويل في «ديوانه» بشرح التبريزي: (٣/٢٥٩).

لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ عِلْمُهُ حُجَّةً عَلَى مَنْ أَخَذَ عَنْهُ وَاقْتَبَسَهُ مِنْهُ حَتَّى يَلْزِمَهُ الْعَمَلُ بِهِ  
وَالْمَصِيرُ إِلَيْهِ؛ كَانَ عَلَيْهِ أَحَجُّ وَلَهُ الْأَزْمُ؛ لِأَنَّ مَرْتَبَةَ الْعِلْمِ قَبْلَ مَرْتَبَةِ الْقَوْلِ، كَمَا أَنَّ  
مَرْتَبَةَ الْعِلْمِ قَبْلَ مَرْتَبَةِ الْعَمَلِ.

وَقَدْ قَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ<sup>(١)</sup>:

اسْمِعْ إِلَى الْأَحْكَامِ تَحْ      مِلْهَا الرُّوَاةُ إِلَيْكَ عَنْكَ  
وَاعْلَمْ هُدَيْتَ بِأَنَّهَا      حُجَجٌ تَكُونُ عَلَيْكَ مِنْكَ

ثُمَّ لِيَجْتَنِبَ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَفْعَلُ، وَأَنْ يَأْمُرَ بِمَا لَا يَأْتِمُرُ بِهِ، وَأَنْ يُسِرَّ غَيْرَ مَا  
يُظْهِرُ، وَلَا يَجْعَلَ قَوْلَ الشَّاعِرِ هَذَا..

اعْمَلْ بِقَوْلِي وَإِنْ قَصَّرْتُ فِي عَمَلِي

يَنْفَعَكَ قَوْلِي وَلَا يَضُرُّكَ تَقْصِيرِي<sup>(٢)</sup>

عَلَيْهِ أَلَّا يَجْعَلَ قَوْلَ الشَّاعِرِ هَذَا عُذْرًا لَهُ فِي تَقْصِيرِهِ فَيُضِرَّهُ وَإِنْ لَمْ يَضُرَّ  
غَيْرَهُ، فَإِنَّ إِعْذَارَ النَّفْسِ يُغْرِيهَا، وَيُحَسِّنُ لَهَا مَسَاوِيهَا.

فَإِنَّ مَنْ قَالَ مَا لَا يَفْعَلُ فَقَدْ مَكَرَ، وَمَنْ أَمَرَ بِمَا لَا يَأْتِمُرُ فَقَدْ خَدَعَ، وَمَنْ أَسَرَ  
غَيْرَ مَا يُظْهِرُ فَقَدْ نَافَقَ..

نَسَأَلُ اللَّهَ السَّتْرَ وَالْعَافِيَةَ.

(١) البيتان من مجزوء الكامل في «ديوانه»: (ص ٥٩٣).

(٢) البيت من البسيط للخليل بن أحمد في «ديوانه»: (ص ١١).

\* الْأَدَبُ الثَّامِنُ: أَلَّا يَبْخُلَ بِتَعْلِيمِ مَا يُحْسِنُ، وَلَا يَمْتَنِعُ مِنْ إِفَادَةِ مَا يَعْلَمُ.

قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (١): «وَمِنْ آدَابِ الْعُلَمَاءِ: أَلَّا يَبْخُلُوا بِتَعْلِيمِ مَا يُحْسِنُونَ، وَلَا يَمْنَعُوا مِنْ إِفَادَةِ مَا يَعْلَمُونَ؛ فَإِنَّ الْبُخْلَ بِهِ لُؤْمٌ وَظُلْمٌ، وَالْمَنَعُ مِنْهُ حَسَدٌ وَإِثْمٌ، وَكَيْفَ يَسُوغُ لَهُمُ الْبُخْلُ بِمَا مِنْحُوهُ جُودًا مِنْ غَيْرِ بُخْلٍ، وَأَوْتُوهُ عَفْوًا مَنْ غَيْرِ بَذْلِ؟!»

أَمْ كَيْفَ يَجُوزُ لَهُمُ الشُّحُّ بِمَا إِنْ بَذَلُوهُ زَادَ وَنَمَا، وَإِنْ كَتَمُوهُ تَنَاقَصَ وَوَهَى؟!»

وَلَوْ اسْتَنَّ بِذَلِكَ مَنْ تَقَدَّمَ لَهُمْ لَمَا وَصَلَ الْعِلْمُ إِلَيْهِمْ، وَلَا نَقَرَضَ عَنْهُمْ بِانْقِرَاضِهِمْ، وَلَصَارُوا عَلَى مُرُورِ الْأَيَّامِ جُهَالًا، وَبِتَقَلُّبِ الْأَحْوَالِ وَتَنَاقُصِهَا أَرْدَالًا.

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لُبِّيْنْتَهُ، لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَخَذَ اللَّهُ الْعَهْدَ عَلَى أَهْلِ الْجَهْلِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا حَتَّى أَخَذَ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الْعَهْدَ أَنْ يُعَلِّمُوا» (٢).

(١) «أدب الدين والدنيا»: (ص ١٣٥-١٣٦).

(٢) أخرجه المعافى بن زكريا في «الجلس الصالح الكافي»: (ص ٢٣١)، والشعلبي في

«الكشف والبيان»: (٩/٥٣٤-٥٣٥)، والخطيب في «السابق واللاحق»: (ص ١٨٧)

و(١٨٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٥٥/٣٦٧-٣٦٨)، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ،

وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: «إِذَا كَانَ مِنْ قَوَاعِدِ الْحِكْمَةِ: بَدَلُ مَا يَنْقُصُهُ الْبَدَلُ؛ فَأَحْرَى أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوَاعِدِهَا: بَدَلُ مَا يَزِيدُهُ الْبَدَلُ».

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: «كَمَا أَنَّ الْإِسْتِفَادَةَ نَافِلَةٌ لِلْمُتَعَلِّمِ، كَذَلِكَ الْإِفَادَةُ فَرِيضَةٌ عَلَى الْمُعَلِّمِ».

وَقَدْ قِيلَ فِي مَنْشُورِ الْحِكَمِ: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا فَكَأَنَّهُ جَاهِلٌ».

وَقَالَ خَالِدُ بْنُ صَفْوَانَ: «إِنِّي لَأَفْرَحُ بِإِفَادَةِ الْمُتَعَلِّمِ أَكْثَرَ مِنْ فَرَحِي بِإِسْتِفَادَتِي مِنَ الْمُعَلِّمِ».

فَيَبْذُلُونَ الْعِلْمَ..

عَلَّمَ مَجَانًّا؛ فَقَدْ عَلِّمْتَ مَجَانًّا! (١)

قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، يَقُولُ: «مَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْجَهْلِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا حَتَّى أَخَذَ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُعَلِّمُوا».

(١) أثر هذا القول عن أَبِي الْعَالِيَةِ رضي الله عنه، أخرجه زهير بن حرب في «العلم»: (ص ١٩، رقم ٦٨)، والطبري في «جامع البيان»: (١/٢٥٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير»: (١/٩٧) و(٣/٨٤٧)، وابن عدي في «الكامل»: (٤/٩٥، ترجمة ٦٧٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٣/٢٢٠)، بإسناد صحيح، عن أَبِي الْعَالِيَةِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسْتُرُوا بِعَايَتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [المائدة: ٤٤]، قَالَ:

«لَا تَأْخُذْ عَلَى مَا عَلِّمْتَ أَجْرًا فَإِنَّمَا أَجْرُ الْعُلَمَاءِ وَالْحُكَمَاءِ وَالْحُلَمَاءِ عَلَى اللَّهِ سبحانه، وَهُمْ يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ عَلِّمَ مَجَانًّا كَمَا عَلِّمْتَ مَجَانًّا».

\* التَّاسِعُ مِنْ آدَابِهِمْ: نَزَاهَةُ النَّفْسِ عَنْ شُبْهِهِ الْمَكَاسِبِ، وَالْفَنَاعَةُ بِالْمَيْسُورِ عَنْ كَدِّ

الْمَطَالِبِ.

قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (١): «وَمِنْ آدَابِهِمْ: نَزَاهَةُ النَّفْسِ عَنْ شُبْهِهِ الْمَكَاسِبِ، وَالْفَنَاعَةُ بِالْمَيْسُورِ عَنْ كَدِّ الْمَطَالِبِ؛ فَإِنَّ شُبْهَةَ الْمُكْتَسِبِ إِثْمٌ، وَكَذَا كَدُّ الطَّالِبِ ذُلٌّ، وَالْأَجْرُ أَجْدَرُ بِهِ مِنَ الْإِثْمِ، وَالْعِزُّ أَلْيَقُ بِهِ مِنَ الذُّلِّ».

\* الْأَدَبُ الْعَاثِرُ مِنْ آدَابِهِمْ: أَنْ يَتَخَلَّقَ بِالْمَحَاسِنِ الَّتِي وَرَدَ الشَّرْعُ بِهَا.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (٢): «أَنْ يَتَخَلَّقَ بِالْمَحَاسِنِ الَّتِي وَرَدَ الشَّرْعُ بِهَا وَحَثَّ عَلَيْهَا، وَالْخِلَالَ الْحَمِيدَةَ وَالشِّيمَ الْمَرْضِيَّةَ (٣) الَّتِي أُرْشِدَ إِلَيْهَا؛ مِنَ التَّزْهَدِ فِي الدُّنْيَا وَالتَّقَلُّلِ مِنْهَا، وَعَدَمِ الْمُبَالَاةِ بِفَوَاتِيهَا، وَالسَّخَاءِ وَالْجُودِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَطَلَاقَةِ الْوَجْهِ مِنْ غَيْرِ خُرُوجٍ إِلَى حَدِّ الْخَلَاعَةِ، وَالْحِلْمِ وَالصَّبْرِ، وَالتَّنَزُّهِ عَنْ دَنِيءِ الْاِكْتِسَابِ وَمُلَازِمَةِ الْوَرَعِ، وَالْخُشُوعِ وَالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَالتَّوَاضُعِ وَالْخُضُوعِ، وَاجْتِنَابِ الضَّحِكِ وَالْاِكْتِرَارِ مِنَ الْمَرْحِ، وَمُلَازِمَةِ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ الطَّاهِرَةِ وَالظَّاهِرَةِ وَالْخَفِيَّةِ؛ كَالْتَنْظِيفِ بِإِزَالَةِ الْأَوْسَاحِ، وَتَنْظِيفِ الْإِبْطِ، وَإِزَالَةِ الرِّوَايِحِ الْكَرِيهَةِ، وَاجْتِنَابِ الرِّوَايِحِ الْمَكْرُوهَةِ، وَتَسْرِيحِ اللَّحِيَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ».

(١) «أدب الدين والدنيا»: (ص ١٤٢).

(٢) مقدمة «المجموع»: (١/ ٢٨).

(٣) «الشِّيم»، جمع الشِّيمَةِ أَي: الْخُلُقِ.

وَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا يَتَخَلَّقُ بِهِ طَالِبُ الْعِلْمِ وَعَالِمُهُ، وَهُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ  
النُّصُوصَ دَلَّتْ عَلَيْهِ، وَلِأَنَّ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثَ أَرَشَدَتْ إِلَيْهِ؛ فَإِذَا تَرَكُوا هَذَا  
فَمَنْ الَّذِي يَأْخُذُ بِهِ؟! وَإِذَا أَهْمَلُوهُ فَمَنْ يُرَاعِيهِ?!

\* مِنْ آدَابِهِمْ: الْحَذَرُ مِنَ الْحَسَدِ وَالرِّيَاءِ وَالْإِعْجَابِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>: «الْحَذَرُ مِنَ الْحَسَدِ وَالرِّيَاءِ وَالْإِعْجَابِ وَاحْتِقَارِ  
النَّاسِ، وَإِنْ كَانُوا دُونَهُ بِدَرَجاتٍ، وَهَذِهِ أَدْوَاءٌ وَأَمْرَاضٌ يُبْتَلَى بِهَا كَثِيرُونَ مِنْ  
أَصْحَابِ الْأَنْفُسِ الْخَسِيسَاتِ».

طَرِيقَةُ طَالِبِ الْعِلْمِ وَعَالِمِهِ فِي نَفْيِ الْحَسَدِ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ حِكْمَةَ اللَّهِ -تَعَالَى-  
اِقْتَضَتْ جَعْلَ هَذَا الْفَضْلِ فِي هَذَا الْإِنْسَانِ، فَلَا يَعْتَرِضُ، وَلَا يَكْرَهُ مَا اقْتَضَتْهُ  
الْحِكْمَةُ، وَلَمْ يَذُمَّ اللَّهُ<sup>(٢)</sup>؛ احْتِرَازًا مِنَ الْمَعَاصِي.

وَطَرِيقَتُهُ فِي نَفْيِ الرِّيَاءِ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْخَلْقَ لَا يَنْفَعُونَهُ وَلَا يَضُرُّونَهُ حَقِيقَةً،  
فَلَا يَتَشَاغَلُ بِمُرَاعَاتِهِمْ فَيَتَعَبَ نَفْسَهُ، وَيَضُرَّ دِينَهُ، وَيُحْبِطَ عَمَلَهُ، وَيَرْتَكِبَ مَا  
يَجْلِبُ سَخَطَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَيَقُوتُ رِضَاهُ.

وَطَرِيقَتُهُ فِي نَفْيِ الْإِعْجَابِ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْعِلْمَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ -تَعَالَى- وَمِنَّةٌ  
وَعَارِيَةٌ؛ فَإِنَّ لِلَّهِ -تَعَالَى- مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى،  
فَيُنْبَغِي أَلَّا يُعْجَبَ بِشَيْءٍ لَمْ يَخْتَرِعْهُ، وَلَيْسَ مَالِكًا لَهُ، وَلَا عَلَى يَقِينٍ مِنْ دَوَامِهِ؛  
فَإِنَّ الْعِلْمَ هِبَةٌ مِنَ اللَّهِ وَمِنْحَةٌ.

(١) مقدمة «المجموع»: (١/٢٨-٢٩).

(٢) لَعَلَّ الْمُقْصُودَ: وَلَا يَذُمَّ قَدَرَ اللَّهِ وَحِكْمَتَهُ فِي جَعْلِ فَضْلٍ أَوْ نِعْمَةٍ عِنْدَ أَحِيهِ.

فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُعْجَبَ بِشَيْءٍ لَمْ يَخْتَرِعْهُ وَلَيْسَ مَالِكًا لَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ عَارِيَةٌ مُسْتَرَدَّةٌ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَسْلُبَهُ سَلْبَهُ، نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ.

وَلَيْسَ هُوَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ دَوَامِهِ، وَإِنَّمَا الْفَضْلُ بِيَدِ اللَّهِ وَحْدَهُ.

وَطَرِيقُهُ فِي نَفْيِ الْإِحْتِقَارِ: التَّادُّبُ بِمَا أَدَّبَنَا اللَّهُ - تَعَالَى - بِهِ.

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمُ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقَكُمُ﴾ [الحجرات: ١٣].

فَرَبِّمَا كَانَ هَذَا الَّذِي يَرَاهُ دُونَهُ أَتَقَى لِلَّهِ - تَعَالَى -، وَأَطْهَرُ قَلْبًا، وَأَخْلَصُ نِيَّةً، وَأَزْكَى عَمَلًا، ثُمَّ إِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَاذَا يُخْتَمُ لَهُ بِهِ؛ فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(١)</sup>: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ؛ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ».

نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ.

\* وَمِنْ آدَابِهِمْ - وَهُوَ أَهْمُهَا -: أَلَّا يُذِلَّ الْعِلْمَ.

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(٢)</sup>: «أَلَّا يُذِلَّ الْعِلْمَ، وَلَا يَذْهَبَ بِهِ إِلَى مَكَانٍ يُنْسَبُ إِلَى مَنْ يَتَعَلَّمُهُ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ الْمُتَعَلِّمُ كَبِيرَ الْقَدْرِ، بَلْ يَصُونُ الْعِلْمَ عَنِ ذَلِكَ كَمَا صَانَهُ السَّلَفُ، وَأَخْبَارُهُمْ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ مَعَ الْخُلَفَاءِ وَغَيْرِهِمْ».

(١) «صحيح البخاري»: (٦ / ٣٠٣، رقم ٣٢٠٨)، و«صحيح مسلم»: (٤ / ٢٠٣٦، رقم

٢٦٤٣)، من حديث: ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) مقدمة «المجموع»: (١ / ٢٩).



فَإِنَّ الرَّشِيدَ لَمَّا حَجَّ؛ أَرْسَلَ إِلَى مَالِكٍ يَدْعُوهُ، فَلَمْ يَذْهَبْ إِلَيْهِ، وَقَالَ لِلرَّشِيدِ بَعْضُ مَنْ حَضَرَ: هَذَا مِمَّا لَا يَنْبَغِي السُّكُوتُ عَلَيْهِ.

وَذَهَبَ الرَّشِيدُ بِرَأْيِ مَالِكٍ إِلَى مَالِكٍ حَيْثُ هُوَ، فَأَرَادَ أَنْ يَجْلِسَ عَلَيْهِ كُرْسِيِّ، فَقَالَ لَهُ مَالِكٌ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ مِنْكُمْ خَرَجَ وَإِلَيْكُمْ يَعُودُ، وَيَنْبَغِي أَنْ تَصُونُوهُ كَمَا صَانَهُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ».

فَجَلَسَ الرَّشِيدُ بَيْنَ يَدَيْهِ مَجْلِسَ الْمُتَعَلِّمِ مِنَ الْعَالِمِ الْمُعَلِّمِ، فَعَلَّمَهُ، وَلَمْ يَذْهَبْ إِلَيْهِ بِعِلْمِهِ<sup>(١)</sup>.

وَإِنَّمَا اسْتَدْعَاهُ لِيَسْمَعَ الْعِلْمَ عِنْدَهُ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ خَاصًّا، حَتَّى يَكُونَ سِرًّا.

وَأَمَّا بَذْلُهُ فَإِنَّمَا يَكُونُ لِلْعَامَّةِ، فَإِذَا دَعَتْ إِلَيْهِ ضَرُورَةٌ أَوْ اقْتَضَتْ مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ عَلَى مَفْسَدَةٍ ابْتِدَالِهِ؛ رَجَوْنَا أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ مَا دَامَتِ الْحَالَةُ هَذِهِ، وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ مَا جَاءَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ فِي هَذَا؛ مِنْ أَنَّهُمْ قَصَدُوا الْخُلَفَاءَ وَالْأُمَّرَاءَ، وَعَلَّمُوهُمْ حَيْثُ هُمْ؛ لِأَنَّ الْمَصْلَحَةَ كَانَتْ رَاجِحَةً عَلَى حَسَبِ مَا رَأَوْا.

(١) أَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «كَشْفِ الْمُعْطَى فِي فَضْلِ الْمُوْطَأِ»: (ص ٥٨ - ٦٠)، بِإِسْنَادِهِ،

عَنْ عَتِيقِ بْنِ يَعْقُوبَ الزُّبَيْرِيِّ، قَالَ:

«قَدِمَ هَارُونَ الرَّشِيدُ الْمَدِينَةَ، وَكَانَ قَدْ بَلَغَهُ أَنَّ مَالِكََ بْنَ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُوْطَأُ يَقْرَأُهُ عَلَى النَّاسِ، فَوَجَّهَ إِلَيْهِ الْبُرْمَكِيُّ، فَقَالَ: أَقْرِئْهُ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: يَحْمِلُ إِلَيَّ الْكِتَابَ فَيَقْرؤُهُ عَلَيَّ، فَآتَاهُ الْبُرْمَكِيُّ، فَقَالَ لَهُ: أَقْرِئْهُ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: إِنَّ الْعِلْمَ يَزَارُ وَلَا يَزُورُ، وَإِنَّ الْعِلْمَ يُؤْتَى وَلَا يَأْتِي...» فذكر قصة مالك مع الرشيد بطولها.

وذكرها أيضا القاضي عياض بن موسى في «ترتيب المدارك»: (٢ / ٢١ - ٢٣)،

والعلائي في «بُعْيَةِ الْمُتَلَمِّسِ»: (ص ٧٥-٧٦).

وَلَكِنْ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُذِلَّ الْعِلْمَ، فَإِذَا آتَاكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى طَرَفًا مِنَ الْعِلْمِ؛ فَحَافِظْ عَلَيْهِ وَلَا تُذِلَّهُ، وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنْ تُتَكَبَّرَ بِهِ، وَإِنَّمَا أَعْطَاهُ حَقَّهُ كَمَا فَعَلَ سَلْفُكَ الصَّالِحُونَ.

\* وَمِنْ آدَابِهِمْ: أَلَّا يَزَالَ الْعَالِمُ الْمُعَلِّمُ مُجْتَهِدًا فِي الْإِسْتِغَالِ بِالْعِلْمِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>: «فَيَنْبَغِي أَلَّا يَزَالَ مُجْتَهِدًا فِي الْإِسْتِغَالِ بِالْعِلْمِ؛ قِرَاءَةً وَإِقْرَاءً، وَمُطَالَعَةً وَتَعْلِيقًا، وَمُبَاحَثَةً وَمُذَاكِرَةً وَتَصْنِيفًا، وَلَا يَسْتَنْكِفُ مِنَ التَّعَلُّمِ مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ فِي سِنٍّ أَوْ نَسَبٍ أَوْ شُهْرَةٍ أَوْ دِينٍ أَوْ فِي عِلْمٍ آخَرَ، بَلْ يَحْرِصُ عَلَى الْفَائِدَةِ مِمَّنْ كَانَتْ عِنْدَهُ وَإِنْ كَانَ دُونَهُ فِي جَمِيعِ هَذَا، وَلَا يَسْتَحْيِي مِنَ السُّؤَالِ عَمَّا لَمْ يَعْلَمْ، فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عُمَرَ وَابْنِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: «مَنْ رَقَّ وَجْهَهُ رَقَّ عِلْمُهُ»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ مُجَاهِدٍ: «لَا يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ مُسْتَحٍ وَلَا مُسْتَكْبِرٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) مقدمة «المجموع»: (١/٢٩).

(٢) أما أثر عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي مَقْدَمَةِ «الْمُسْنَدِ»: (١/٤٥٩، رَقْم ٥٦٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمُدْخَلِ»: (٢/٧٠٠، رَقْم ١٥١٩)، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ رَقَّ وَجْهَهُ رَقَّ عِلْمُهُ».

وَأَمَّا أَثَرُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَأَخْرَجَهُ عَبَّاسُ الدُّورِيِّ فِي «تَارِيخِ ابْنِ مَعِينٍ»: (٣/٧٤، رَقْم ٢٩٥)، وَالْفَسَوِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ»: (٣/١١٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمُدْخَلِ»: (٢/٧٠٠، رَقْم ١٥١٨)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْقَفِيهِ وَالتَّمْفِيقِ»: (٢/٣٠٠)، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ -رَجُلٍ مِنْ بَنِي نَصْرِ-، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: «مَنْ رَقَّ وَجْهَهُ رَقَّ عِلْمُهُ». وَهَذَا الْقَوْلُ رَوِي أَيْضًا عَنِ الْحَسَنِ وَالشَّعْبِيِّ وَالثَّوْرِيِّ مِنْ قَوْلِهِمْ.

(٣) ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ مَعْلُوقًا مَجْزُومًا بِهِ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْعِلْمِ: بَابُ الْحَيَاءِ فِي الْعِلْمِ، (١/٢٢٨)، وَأَخْرَجَهُ مُوَصُّوْلَا الدَّارِمِيِّ فِي مَقْدَمَةِ «الْمُسْنَدِ»: (١/٤٥٩، رَقْم ٥٧٠)،

وَفِي «الصَّحِيحِ»<sup>(١)</sup> عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «نِعَمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ؛ لَمْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ».

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: «لَا يَزَالُ الرَّجُلُ عَالِمًا مَا تَعَلَّمَ، فَإِنْ تَرَكَ الْعِلْمَ وَظَنَّ أَنَّهُ قَدْ اسْتَعْنَى وَاکْتَفَى بِمَا عِنْدَهُ فَهُوَ أَجْهَلُ مَا يَكُونُ»<sup>(٢)</sup>.

\* وَبِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ مُلَازِمَةً لِالِاسْتِعْغَالِ بِالْعِلْمِ مَطْلُوبُهُ وَرَأْسُ مَالِهِ، فَلَا يَشْتَغِلُ بغيرِهِ، فَإِنْ اضْطُرَّ إِلَى غَيْرِهِ فِي وَقْتٍ فَعَلَّ ذَلِكَ الْغَيْرَ بَعْدَ تَحْصِيلِ وَظِيفَتِهِ مِنَ الْعِلْمِ.

\* وَعَلَيْهِ أَنْ يَعْتَنِيَ بِالتَّصْنِيفِ إِذَا تَاهَلَ لَهُ.

\* وَعَلَيْهِ أَنْ يُؤَدِّبَ الْمُتَعَلِّمَ عَلَى التَّدْرِيجِ بِالْأَدَابِ السُّنِّيَّةِ وَالشِّيمِ الْمُرْضِيَّةِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>: «وَيَنْبَغِي أَنْ يُؤَدِّبَ الْمُتَعَلِّمَ عَلَى التَّدْرِيجِ بِالْأَدَابِ السُّنِّيَّةِ السُّنِّيَّةِ وَالشِّيمِ الْمُرْضِيَّةِ الْمُرْضِيَّةِ، وَرِيَاضَةِ نَفْسِهِ بِالْأَدَابِ وَالدَّقَائِقِ الْخَفِيَّةِ، وَيَعُودُهُ الصِّيَانَةَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ الْكَامِنَةِ وَالْجَلِيَّةِ».

البيهقي في «المدخل»: (٢/ ٧٠-٧٠١، رقم ١٥٢١).

(١) «صحيح مسلم»: (١/ ٢٦١، رقم ٣٣٢)، وذكره البخاري معلقا مجزوما به في «الصحيح»: (١/ ٢٢٨).

(٢) أخرجه أبو عبد الله الصوري في «الفوائد» رواية العلوي: (ص ٧١-٧٢، رقم ٢٩)، والخطيب في «الفيح والمتفق»: (٢/ ٣٣٧)، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يَقُولُ: «لَا يَزَالُ الرَّجُلُ عَالِمًا مَا تَعَلَّمَ، فَإِذَا تَرَكَ الْعِلْمَ وَظَنَّ أَنَّهُ قَدْ اسْتَعْنَى، وَاکْتَفَى بِمَا عِنْدَهُ كَانَ أَجْهَلَ مَا يَكُونُ».

(٣) مقدمة «الجموع»: (١/ ٣٠).

فَأَوَّلُ ذَلِكَ: أَنْ يُحَرِّضَهُ بِأَقْوَالِهِ وَأَحْوَالِهِ الْمُتَكَرِّرَاتِ عَلَى الْإِخْلَاصِ، وَالصِّدْقِ، وَحُسْنِ النِّيَّاتِ، وَمُرَاقِبَةِ اللَّهِ -تَعَالَى- فِي جَمِيعِ اللَّحْظَاتِ، وَأَنْ يَكُونَ دَائِمًا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى الْمَمَاتِ، وَيُعَرِّفَهُ أَنَّ بِذَلِكَ تَنْفَتْحُ عَلَيْهِ أَبْوَابُ الْمَعَارِفِ، وَيَنْشَرِحُ صَدْرُهُ، وَتَنْفَجِرُ مِنْ قَلْبِهِ يَنْابِيعُ الْحِكْمِ وَاللِّطَائِفِ، وَيُبَارِكُ لَهُ فِي حَالِهِ وَعِلْمِهِ، وَيُوفِّقُ لِلْإِصَابَةِ فِي قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ، وَيُزَهِّدُهُ فِي الدُّنْيَا، وَيَصْرِفُهُ عَنِ التَّعَلُّقِ بِهَا وَالرُّكُونِ إِلَيْهَا وَالِإِغْتِرَارِ بِهَا، وَيُذَكِّرُهُ أَنَّهَا فَانِيَةٌ، وَأَنَّ الْآخِرَةَ آتِيَةٌ بَاقِيَةٌ، فَلْيَتَأَهَّبْ لِلْبَاقِيِ وَلْيُعْرِضْ عَنِ الْفَانِيِ، وَهُوَ طَرِيقُ الْحَازِمِينَ وَدَأْبُ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ».

فَدَائِمًا يُرَدُّ ذَلِكَ عَلَى الْمُتَعَلِّمِ حَتَّى يُذَكِّرَهُ إِنْ نَسِيَ، وَحَتَّى يَحُثَّهُ إِنْ كَانَ ذَاكِرًا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفَوَائِدِ الَّتِي تَعُودُ عَلَيْهِمَا مَعًا إِذَا كَرَّرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ فِي أَوْقَاتٍ مُتَقَارِبَاتٍ.

\* وَعَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ بَادِلًا وَسُعَةً فِي تَفْهِيمِ طُلَّابِهِ.

\* وَيَنْبَغِي لِلْعَالِمِ أَنْ يُورِّثَ أَصْحَابَهُ وَطُلَّابَهُ: «لَا أَدْرِي!».

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>: «وَقَالُوا: يَنْبَغِي لِلْعَالِمِ أَنْ يُورِّثَ أَصْحَابَهُ: «لَا أَدْرِي!».

وَمَعْنَاهُ: يُكْثِرُ مِنْهَا؛ أَي: مِنْ قَوْلِهِ: «لَا أَدْرِي!».

وَلْيَعْلَمْ أَنَّ مُعْتَقَدَ الْمُحَقِّقِينَ أَنَّ قَوْلَ الْعَالِمِ: «لَا أَدْرِي!» لَا يَضَعُ مَنْزِلَتَهُ، بَلْ هُوَ دَلِيلٌ عَلَى عِظَمِ مَحَلِّهِ وَتَقْوَاهُ، وَكَمَالِ مَعْرِفَتِهِ؛ لِأَنَّ الْمُتَمَكِّنَ لَا يَضُرُّهُ عَدَمُ مَعْرِفَتِهِ مَسَائِلَ مَعْدُودَةٍ.

(١) مقدمة «المجموع»: (١ / ٣٤).

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ (٢) كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ» (٣).

\* وَالْأَدَبُ الْأَخِيرُ مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِينَ: أَلَّا يَتَأَذَى مِمَّنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ إِذَا قَرَأَ عَلَى غَيْرِهِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (٤): «وَمِنْ أَهَمِّ مَا يُؤْمَرُ بِهِ: أَلَّا يَتَأَذَى مِمَّنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ إِذَا قَرَأَ عَلَى غَيْرِهِ، وَهَذِهِ مُصِيبَةٌ يُبْتَلَى بِهَا جَهْلَةُ الْمُعَلِّمِينَ لِعِبَاوَتِهِمْ وَفَسَادِ نِيَّتِهِمْ، وَهُوَ مِنَ الدَّلَائِلِ الصَّرِيحَةِ عَلَى عَدَمِ إِرَادَتِهِمْ بِالتَّعْلِيمِ وَجَهَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - الْكَرِيمِ». وَهَذَا إِذَا كَانَ الْمُعَلِّمُ الْآخِرَ أَهْلًا، فَإِنْ كَانَ فَاسِقًا أَوْ مُبْتَدِعًا أَوْ كَثِيرَ الْغَلَطِ وَنَحْوَ ذَلِكَ؛ فَلْيُحَذَّرْ مِنَ الْإِعْتِرَارِ بِهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».



(١) «صحيح البخاري»: (٣١٧/٩، رقم ٥٢١٩)، و«صحيح مسلم»: (٣/١٦٨١، رقم ٢١٣٠)، من حديث: أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) «الْمُتَشَبِّعٌ»، أَي: الْمُتَزَيِّنُ بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُ يَتَكَثَّرُ بِذَلِكَ، وَيَتَزَيَّنُ بِالْبَاطِلِ.

(٣) «كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ»، أَي: الرَّجُلُ يَلْبَسُ الثِّيَابَ الْمُنْشَبَّهَةَ لِثِيَابِ الزُّهَادِ، يُوهِمُ أَنَّهُ مِنْهُمْ، وَيَظْهَرُ مِنَ التَّخَشُّعِ وَالتَّقَشُّفِ أَكْثَرَ مِمَّا فِي قَلْبِهِ مِنْهُ، فَهَذِهِ ثِيَابُ الزُّورِ وَالرِّيَاءِ.

(٤) مقدمة «المجموع»: (٣٥ / ١).

## آدَابُ الْمُتَعَلِّمِ

وَأَمَّا آدَابُ الْمُتَعَلِّمِ؛ فَإِنَّ مَا مَرَّ مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ فِيهِ غُنِيَةٌ عَنْ ذِكْرِ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ فِيمَا ذُكِرَ اشْتَرَاكُهُمَا فِيهِ.  
وَلَكِنْ، قَدْ يَخْتَصُّ الْمُتَعَلِّمُ بِبَعْضِ نُبْدٍ يَسِيرَةٍ يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهَا.  
\* أَحَدَهَا: أَنْ يُطَهِّرَ قَلْبَهُ مِنَ الْأَدْنَسِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَنْبَغِي أَنْ يُطَهِّرَ الْمُتَعَلِّمُ قَلْبَهُ مِنَ الْأَدْنَسِ؛ لِيَصْلَحَ لِقَبُولِ الْعِلْمِ وَحِفْظِهِ وَاسْتِمَارِهِ؛ فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً.. إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ؛ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».

وَقَالُوا: «تَطْيِيبُ الْقَلْبِ لِلْعِلْمِ، كَتَطْيِيبِ الْأَرْضِ لِلزَّرْعَةِ».  
فَكَمَا أَنَّ الْأَرْضَ إِذَا كَثُرَ فِيهَا مَا يُفْسِدُهَا لَمْ يَصِحَّ فِيهَا زَرْعٌ؛ فَكَذَلِكَ الْقَلْبُ إِذَا كَثُرَتْ فِيهِ الْأَفَاتُ لَمْ يَصِحَّ فِيهِ عِلْمٌ، فَتَطْيِيبُ الْقَلْبِ لِلْعِلْمِ كَتَطْيِيبِ الْأَرْضِ لِلزَّرْعَةِ.  
\* الثَّانِي مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِينَ: أَنْ يَصْبِرَ الْمُتَعَلِّمُ عَلَى ضَيْقِ الْعَيْشِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَيَنْبَغِي أَنْ يَقْطَعَ الْعَلَاتِقَ الشَّاعِلَةَ عَنْ كَمَالِ الْاجْتِهَادِ فِي التَّحْصِيلِ، وَيَرْضَى بِالْيَسِيرِ مِنَ الْقُوْتِ، وَيَصْبِرَ عَلَى ضَيْقِ الْعَيْشِ».

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «لَا يَطْلُبُ أَحَدٌ هَذَا الْعِلْمَ بِالْمُلْكِ وَعِزِّ النَّفْسِ فَيُفْلِحُ، وَلَكِنْ مَنْ طَلَبَهُ بِذَلِكَ النَّفْسِ وَصِيقِ الْعَيْشِ وَخِدْمَةِ الْعُلَمَاءِ أَفْلَحَ».

وَقَالَ -أَيْضًا- رَحِمَهُ اللهُ: «لَا يُدْرِكُ أَحَدٌ الْعِلْمَ إِلَّا بِالصَّبْرِ عَلَى الذُّلِّ».

وَقَالَ -أَيْضًا-: «لَا يَصْلِحُ طَلَبُ الْعِلْمِ إِلَّا لِمُنْفِلِسٍ، فَقِيلَ: وَلَا الْغَنِيِّ الْمَكْفِيُّ؟ فَقَالَ: وَلَا الْغَنِيِّ الْمَكْفِيُّ».

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللهُ: «لَا يَبْلُغُ أَحَدٌ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ مَا يُرِيدُ حَتَّى يَضُرَّ بِهِ الْفَقْرُ، وَيُؤَثِّرُهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ».

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ: «يُسْتَعَانُ عَلَى الْفِقْهِ بِجَمْعِ الْهِمَمِ، وَيُسْتَعَانُ عَلَى حَذْفِ الْعَلَائِقِ بِأَخْذِ الْيَسِيرِ عِنْدَ الْحَاجَةِ وَلَا يَزِدُّ».

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ الْأَجْرِيُّ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ بِالْفَاقَةِ وَرِثَ الْفَهْمَ».

\* وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ: أَنْ يَتَوَاضَعَ لِلْعِلْمِ وَالْمُعَلِّمِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَيَنْبَغِي لِلْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَتَوَاضَعَ لِلْعِلْمِ وَالْمُعَلِّمِ، فَيَتَوَاضِعَهُ يَنَالُ الْعِلْمَ، وَقَدْ أَمَرْنَا بِالتَّوَضُّعِ مُطْلَقًا، فَهَاهُنَا أَوْلَى».

وَقَدْ قَالُوا:

الْعِلْمُ حَرْبٌ لِلْفَتَى الْمُتَعَالِي كَالسَّيْلِ حَرْبٌ لِلْمَكَانِ الْعَالِي

وَيَنْقَادُ لِمُعَلِّمِهِ، وَيَشَاوِرُهُ فِي أُمُورِهِ، وَيَأْتِمُرُ بِأَمْرِهِ، كَمَا يَنْقَادُ الْمَرِيضُ لِطَبِيبٍ حَادِقٍ نَاصِحٍ، وَهَذَا أَوْلَى؛ لِتَفَاوُتِ مَرْتَبَتَيْهِمَا.

\* وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ: أَلَّا يَأْخُذَ الْعِلْمَ إِلَّا مِمَّنْ كَمَلَتْ أَهْلِيَّتُهُ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالُوا: وَلَا يُأْخُذُ الْعِلْمَ إِلَّا مِمَّنْ كَمَلَتْ أَهْلِيَّتُهُ، وَظَهَرَتْ دِيَانَتُهُ، وَتَحَقَّقَتْ مَعْرِفَتُهُ، وَاشْتَهَرَتْ صِيَانَتُهُ وَسِيَادَتُهُ.

فَقَدْ قَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَمَالِكٌ وَخَلَاتِقُ مِنَ السَّلَفِ: «هَذَا الْعِلْمُ دِينَ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ».

وَلَا يَكْفِي فِي أَهْلِيَّةِ التَّعْلِيمِ أَنْ يَكُونَ كَثِيرَ الْعِلْمِ، بَلْ يَنْبَغِي مَعَ كَثْرَةِ عِلْمِهِ بِذَلِكَ الْفَنِّ كَوْنُهُ لَهُ مَعْرِفَةٌ فِي الْجُمْلَةِ بِغَيْرِهِ مِنَ الْفُنُونِ الشَّرْعِيَّةِ، فَإِنَّهَا مُرْتَبِطَةٌ، وَيَكُونُ لَهُ دُرْبَةٌ وَدِينَ، وَخُلُقٌ جَمِيلٌ، وَذَهْنٌ صَحِيحٌ، وَاطِّلَاعٌ تَامٌ.

\* وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ: أَنْ يَنْظُرَ مُعَلِّمَهُ بِعَيْنِ الْإِحْتِرَامِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَيَنْبَغِي أَنْ يَنْظُرَ مُعَلِّمَهُ بِعَيْنِ الْإِحْتِرَامِ، وَيَعْتَقِدَ كَمَالَ أَهْلِيَّتِهِ وَرُجْحَانَهُ عَلَى أَكْثَرِ طَبَقَتِهِ، فَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى انْتِفَاعِهِ بِهِ، وَرُسُوحِ مَا سَمِعَهُ مِنْهُ فِي ذَهْنِهِ.

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ إِذَا ذَهَبَ إِلَى مُعَلِّمِهِ تَصَدَّقَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَيْبَ مُعَلِّمِي عَنِّي، وَلَا تَذْهَبْ بَرَكَاتِ عِلْمِهِ مِنِّي». (\*)

وَلَا يُنَالُ الْعِلْمُ إِلَّا بِالْقَاءِ السَّمْعِ مَعَ التَّوَاضُّعِ؛ فَعَنِ الشَّعْبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «صَلَّى زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى جِنَازَةٍ، ثُمَّ قُرِبَتْ لَهُ بَعْلَةٌ لِيَرَكِبَهَا، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخَذَ

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاصِرَةِ: «آدَابُ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ» - الْخَمِيسُ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ



بِرْكَابِهِ، فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ: خَلَّ عَنْهُ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَكَذَا يُفْعَلُ بِالْعُلَمَاءِ وَالْكِبَرَاءِ» (١).

وَقَدْ كَانَ السَّلْفُ ﷺ يُعَظِّمُونَ مَنْ يَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمْ تَعْظِيمًا شَدِيدًا، وَأَثَرُهُمْ فِي ذَلِكَ شَاهِدَةٌ عَلَى آدَابِهِمْ فِي مَجَالِسِ التَّعْلِيمِ، وَعَلَى تَوْقِيرِهِمْ لِمُعَلِّمِيهِمْ، وَقَدْ أَخْرَجَ الْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ» كَثِيرًا مِنْ تِلْكَ الْأَثَارِ.

فَسَاقَ بِسَنَدِهِ (٢) عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: «كُنَّا نَهَابُ إِبْرَاهِيمَ -النَّخَعِيِّ- كَمَا يُهَابُ الْأَمِيرُ».

وَعَنْ أَيُّوبَ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يَجْلِسُ إِلَى الْحَسَنِ ثَلَاثَ سِنِينَ، فَلَا يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ هَيِّبَةً لَهُ» (٣).

(١) «جامع بيان العلم»: (١/٥١٤، رقم ٨٣٢)، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات»: (٢/٣٦٠)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ»: (٣/١٧٦)، والبغوي في «معجم الصحابة»: (٢/٤٧١، رقم ٨٥٣)، والدينوري في «المجالسة»: (٤/١٤٦-١٤٧، رقم ١٣١٤)، والطبراني في «المعجم الكبير»: (٥/١٠٧-١٠٨، رقم ٤٧٤٦)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: (١/١٨٨، رقم ٣٠٨)، بإسناد صحيح، عَنْ الشَّعْبِيِّ، ورواه -أيضًا- أبو سلمة ومجاهد وعمرو بن دينار عن ابن عباس بنحوه. وزاد الدينوري في روايته: «... فَقَالَ زَيْدٌ -أَي: لابن عباس-: أَرِنِي يَدَكَ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ، فَقَبَّلَهَا زَيْدٌ، وَقَالَ: هَكَذَا أَمَرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنا ﷺ».

(٢) «الجامع لأخلاق الراوي»: (١/١٨٣، رقم ٢٩٣)، من طريق: الفسوي في «المعرفة والتاريخ»: (٢/٦٠٤)، وأخرجه -أيضًا- ابن سعد في «الطبقات»: (٦/٢٧١)، وأحمد في «العلل» رواية ابنه عبد الله: (٣/١٢٣-١٢٤، رقم ٤٥٢١ و٤٥٢٥)، والدارمي في «المسند»: (١/٣٩٣، رقم ٤٢٢)، بإسناد صحيح.

(٣) «الجامع»: (١/١٨٤، رقم ٢٩٤)، وأخرجه -أيضًا- أبو نعيم في «الحلية»: (٣/١١) و(٩/٥٤)، بإسناد صحيح.

وَعَنْ إِسْحَاقَ الشَّهِيدِيِّ قَالَ: «كُنْتُ أَرَى يَحْيَى الْقَطَانَ يُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ يَسْتَنْدُ إِلَى أَصْلِ مَنْارَةِ الْمَسْجِدِ، فَيَقِفُ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَالشَّاذُكُونِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَغَيْرُهُمْ، يَسْأَلُونَهُ عَنِ الْحَدِيثِ وَهُمْ قِيَامٌ عَلَى أَرْجُلِهِمْ، إِلَى أَنْ تَحِينَ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ، لَا يَقُولُ لِوَاحِدٍ مِنْهُمْ: اجْلِسْ، وَلَا يَجْلِسُونَ هَيَبَةً لَهُ وَإِعْظَامًا»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: «مَا كَانَ إِنْسَانٌ يَجْتَرِئُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى يَسْتَأْذِنَهُ كَمَا يَسْتَأْذِنُ الْأَمِيرُ»<sup>(٢)</sup>.

فَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ «أَنْ يَنْقَادَ لِشَيْخِهِ فِي أُمُورِهِ، وَلَا يَخْرُجَ عَنْ رَأْيِهِ وَتَدْبِيرِهِ، بَلْ يَكُونُ مَعَهُ كَالْمَرِيضِ مَعَ الطَّيِّبِ الْمَاهِرِ»<sup>(٣)</sup>، فَيُشَاوِرُهُ فِيمَا يَقْصِدُهُ، وَيَتَحَرَّى رِضَاهُ فِيمَا يَتَعَمَّدُهُ، وَيُبَالِغُ فِي حُرْمَتِهِ، وَيَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ -تَعَالَى- بِخِدْمَتِهِ، وَيَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ لِشَيْخِهِ عِزٌّ، وَخُضُوعَةٌ لَهُ فَخْرٌ، وَتَوَاضَعَةٌ لَهُ رِفْعَةٌ.

(١) «الجامع»: (١/ ١٨٥)، رقم (٢٩٩)، ومن طريقه: ابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد»: (ص ٧١)، بإسناد صحيح.

(٢) «الجامع»: (١/ ١٨٥)، رقم (٢٩٥)، من طريق: أبي نعيم في «الحلية»: (٢/ ١٧٣)، بإسناد صحيح.

(٣) وهذا من غير تقليد؛ فإن التقليد محرم قطعاً، قال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]، وانظر: «القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد» للشوكاني: (ص ٧١-٧٨).

وَيُقَالُ: إِنَّ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عُوْتِبَ عَلِيٍّ تَوَاضَعَهُ لِلْعُلَمَاءِ، فَقَالَ:

أُهَيْنُ لَهُمْ نَفْسِي فَهُمْ يَكْرِمُونَهَا وَلَنْ تُكْرَمَ النَّفْسُ الَّتِي لَا تُهَيْنُهَا (١)

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ لِيَخْلَفَ الْأَحْمَرَ: «لَا أَقْعُدُ إِلَّا بَيْنَ يَدَيْكَ، أَمَرْنَا أَنْ نَتَوَاضَعَ لِمَنْ نَتَعَلَّمُ مِنْهُ» (٢).

وَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَنْظُرَ شَيْخَهُ بَعَيْنِ الْإِجْلَالِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَقْرَبُ إِلَى نَفْعِهِ بِهِ، وَكَانَ بَعْضُ السَّلَفِ إِذَا ذَهَبَ إِلَى شَيْخِهِ تَصَدَّقَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَيْبَ شَيْخِي عَنِّي، وَلَا تَذْهَبْ بَرَكَةَ عِلْمِهِ مِنِّي».

(١) أخرجه الربيع بن سليمان في زوائده على «مسند الشافعي»: (ص ٣٧٥)، ومن طريقه: ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه»: (ص ٩٤-٩٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (١٤٨/٩)، والبيهقي في «مناقب الشافعي»: (٢/١٠٠-١٠١ و ١٤٧)، وابن عبد البر في «الانتقاء»: (ص ٩١)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: (١/٣٤٩، رقم ٨٠٣)، قَالَ الرَّبِيعُ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو يَعْقُوبَ الْبُؤَيْطِيُّ: يَسْأَلُنِي أَنْ أَصْبِرَ نَفْسِي لِلْغُرَبَاءِ وَأَنْ أَحْسِنَ خُلُقِي لِأَصْحَابِنَا الَّذِينَ فِي الْحَلَقَةِ وَالْإِحْتِمَالِ مِنْهُمْ، وَيَقُولُ: «لَمْ أَزَلْ أَسْمَعُ الشَّافِعِيَّ كَثِيرًا يَرُدُّ هَذَا الْبَيْتَ: ...» فذكره.

وترديد الشافعي لهذا البيت لا يلزم أن يكون صاحبه، ولم أجده في ديوانه، والبيت نسب -أيضاً- لأعرابي حُجِبَ عَنْ بَابِ السُّلْطَانِ، كَمَا فِي «البيان والتبيين»: (٢/١٣١)، و«عيون الأخبار»: (١/١٦٥)، و«الصناعتين»: (ص ٣١٠).

(٢) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: (١/١٩٨، رقم ٣٤٤)، وفي «تاريخ بغداد»: (١٠/١٩٥، ترجمة ٤٧٠٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٥٢/٣٢٤، ترجمة ٦٢٣٣)، وابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد»: (ص ٧١)، بإسناد لا بأس به.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُنْتُ أَصْفَحُ الْوَرَقَةَ بَيْنَ يَدَيَّ مَالِكٍ صَفْحًا رَقِيقًا هَيْبَةً لَهُ؛ لِئَلَّا يَسْمَعَ وَقَعَهَا» (١).

وَقَالَ حَمْدَانُ الْأَصْفَهَانِيُّ: «كُنْتُ عِنْدَ شَرِيكِ، فَأَتَاهُ بَعْضُ أَوْلَادِ الْخَلِيفَةِ الْمَهْدِيِّ، فَاسْتَنَدَ إِلَيَّ الْحَائِطِ وَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثٍ؛ فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، وَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، ثُمَّ عَادَ، فَعَادَ لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَتَسْتَخِفُّ بِأَوْلَادِ الْخُلَفَاءِ!!؟  
فَقَالَ شَرِيكٌ: لَا، وَلَكِنَّ الْعِلْمَ أَجَلٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ أَضْعَهُ! فَجَثَا عَلَيَّ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ شَرِيكٌ: هَكَذَا يُطَلَّبُ الْعِلْمُ» (٢).

وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ -رَحِمَهُمَا اللَّهُ-: «وَاللَّهِ مَا اجْتَرَأْتُ أَنْ أَشْرَبَ الْمَاءَ وَالشَّافِعِيُّ يُنْظَرُ إِلَيَّ هَيْبَةً لَهُ» (٣).  
وَيَنْبَغِي أَلَّا يُخَاطَبَ شَيْخُهُ بِتَاءِ الْخِطَابِ وَكَافِهِ، وَلَا يُنَادِيهِ مِنْ بَعْدِ.

(١) أخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي»: (١٤٤/٢)، ومن طريقه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٢٩٣/١٤)، ترجمة (١٥٩٠)، بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه أبو القاسم البغوي في «حديث علي بن الجعد»: (ص ٣٥٣، رقم ٢٤٤٥)، ووكيع الضبي في «أخبار القضاة»: (٣/ ١٦١)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: (١/ ١٩٨، رقم ٣٤٣)، وأبو هلال العسكري في «الحث على طلب العلم»: (ص ٨٤ - ٨٥)، والسمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»: (ص ١٣٣)، بإسناد صحيح.

(٣) أخرجه البيهقي في «المدخل»: (ص ٣٩٠، رقم ٦٨٤)، وفي «مناقب الشافعي»: (٢/ ١٤٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٤٠٤/٥١)، ترجمة (٦٠٧١)، بإسناد صحيح.

قَالَ الْخَطِيبُ<sup>(١)</sup>: «يَقُولُ: أَيُّهَا الْعَالِمُ، وَأَيُّهَا الْحَافِظُ، وَنَحْوَ ذَلِكَ»، وَمَا تَقُولُونَ فِي كَذَا؟ وَمَا رَأَيْكُمْ فِي كَذَا؟ وَشِبْهَ ذَلِكَ، وَلَا يُسَمِّيهِ فِي غَيْبَتِهِ أَيْضًا بِاسْمِهِ إِلَّا مَقْرُونًا بِمَا يُشْعِرُ بِتَعْظِيمِهِ، كَقَوْلِهِ: قَالَ الشَّيْخُ، أَوْ الْأُسْتَاذُ، أَوْ: قَالَ شَيْخِنَا كَذَا.

وَعَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ لِلشَّيْخِ حَقَّهُ، وَلَا يَنْسَى فَضْلَهُ، وَأَنْ يُعْظِمَ حُرْمَتَهُ، وَيُرِدَّ غَيْبَتَهُ وَيَغْضَبَ لَهَا، فَإِنْ عَجَزَ عَنْ ذَلِكَ قَامَ وَفَارَقَ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَدْعُوَ لِلشَّيْخِ مُدَّةَ حَيَاتِهِ، وَيُرْعَى ذُرِّيَّتَهُ وَأَقَارِبَهُ وَأَوْدَاءَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَيَتَعَمَّدَ زِيَارَةَ قَبْرِهِ وَالِاسْتِغْفَارَ لَهُ، وَالصَّدَقَةَ عَنْهُ، وَيَسْلُكَ فِي السَّمْتِ وَالْهَدْيِ مَسْلَكَهُ، وَيُرَاعِي فِي الْعِلْمِ وَالِدِينَ عَادَتَهُ، وَيَقْتَدِي بِحَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ فِي عَادَاتِهِ وَعِبَادَاتِهِ، وَيَتَأَدَّبَ بِآدَابِهِ، وَلَا يَدَعِ الْإِقْتِدَاءَ بِهِ».

«وَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى جَفَاءِ شَيْخِهِ، وَأَنْ يَتَرَفَّقَ بِهِ؛ فَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ: «قِيلَ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَكَ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ تَغْضَبُ عَلَيْهِمْ، يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبُوا وَيَتْرُكُوكَ! فَقَالَ لِلْقَائِلِ: «هُمْ إِذَنْ حَمَقَى مِثْلَكَ إِنْ تَرَكُوا مَا يَنْفَعُهُمْ لِسُوءِ خُلُقِي» (٢)» (٣).

(١) «الجامع لأخلاق الراوي»: (١/١٨٢).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه»: (ص ١٥٨)، والبيهقي في «مناقب الشافعي»: (٢/١٤٥ و ١٤٦)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: (١/٢٢٣)، رقم (٤٢٣)، بإسناد صحيح.

(٣) «تذكرة السامع والمتكلم» لابن جماعة: (ص ١١٧-١٢٣)، بتصرف واختصار يسير.

وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: «لَمْ أَسْتَخْرِجِ الَّذِي اسْتَخْرَجْتُ مِنْ عَطَاءٍ إِلَّا بِرَفْقِي بِهِ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُوقَرَ الْعَالِمُ»<sup>(٢)</sup>.

«وَإِذَا وَقَفَهُ الشَّيْخُ عَلَى دَقِيقَةٍ مِنْ أَدَبٍ، أَوْ نَقِيصَةٍ صَدَرَتْ مِنْهُ، وَكَانَ يَعْرِفُهَا مِنْ قَبْلُ؛ فَلَا يُظْهِرُ أَنَّهُ كَانَ عَارِفًا بِهَا وَغَفَلَ عَنْهَا، بَلْ يَشْكُرُ الشَّيْخَ عَلَى إِفَادَتِهِ ذَلِكَ وَاعْتِنَائِهِ بِأَمْرِهِ، فَإِنْ كَانَ لَهُ فِي ذَلِكَ عُذْرٌ وَكَانَ إِعْلَامُ الشَّيْخِ بِهِ أَصْلَحَ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَإِلَّا تَرَكَهُ، إِلَّا أَنْ يَتَرْتَّبَ عَلَى تَرْكِ بَيَانِ الْعُذْرِ مَفْسَدَةٌ فَيَتَعَيَّنُ إِعْلَامُهُ بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

وَلِيَحْذَرَ طَالِبُ الْعِلْمِ أَشَدَّ الْحَذَرِ أَنْ يُمَارِيَ أُسْتَاذَهُ؛ فَإِنَّ الْمِرَاءَ شَرُّ كُلِّهِ، وَهُوَ مَعَ شَيْخِهِ وَقُدُوتِهِ أَقْبَحُ وَأَبْعَدُ مِنَ الْخَيْرِ، وَأَوْغَلُ فِي الشَّرِّ، وَهُوَ سَبَبٌ لِلْجِرْمَانِ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْخَيْرِ.

فَعَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَا تَمَارِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، فَإِذَا فَعَلْتَ خَزَنَ عَنْكَ عِلْمَهُ، وَلَمْ تَضُرَّهُ شَيْئًا»<sup>(٤)</sup>.

(١) «جامع بيان العلم وأهله»: (١/٤٢٣، رقم ٦٢٥) و(١/٥١٨، رقم ٨٣٩)، بإسناد صحيح.

(٢) «جامع بيان العلم»: (١/٥١٩، رقم ٨٤٠) من طريق عبد الرزاق في «المصنف» جامع معمر: (١١/١٣٧، رقم ٢٠١٣٣)، وأخرجه -أيضاً- البيهقي في «المدخل»: (ص ٣٨٢، رقم ٦٦٤) وفي «شعب الإيمان»: (١٠/٢٩١، رقم ٧٥٠٩)، والخطيب في «الفتاوى والمتفق»: (٢/٣٨٠، رقم ١١٣٩)، بإسناد صحيح.

(٣) «تذكرة السامع»: (ص ١٢٣).

(٤) «جامع بيان العلم وأهله»: (١/٥١٧-٥١٨، رقم ٨٣٥ و٨٣٦ و٨٣٨)، وأخرجه -أيضاً- أبو عبيد القاسم في «فضائل القرآن»: (ص ٧٩)، والدارمي في «المسند»:

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ أَبُو سَلَمَةَ يَمَارِي ابْنَ عَبَّاسٍ، فَحَرَّمَ بِذَلِكَ خَيْرًا كَثِيرًا» (١). (\*) .

\* وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ: أَنْ يَدْخُلَ عَلَى الْمُعَلِّمِ كَامِلَ الْهَيْئَةِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَدْخُلَ كَامِلَ الْهَيْئَةِ وَالْهَيْئَةِ، فَارْغَ الْقَلْبِ مِنَ الشَّوَاغِلِ، مُتَطَهِّرًا مُتَنْظِفًا بِسِوَاكَ، وَقَدْ قَصَّ شَارِبُهُ وَظَفْرُهُ، وَأَزَالَ كَرِيهَةَ

(١/ ٣٤١، رقم ٣١٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٤/ ٨٢)، والخطيب في «الفتاوى والمتفقه»: (٢/ ٣١٩، رقم ١٠٣٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٦١/ ٣٦٤، ترجمة ميمون)، بإسناد صحيح.

وفي رواية: «إِيَّاكَ وَالْخُصُومَةَ وَالْجِدَالَ فِي الدِّينِ، وَلَا تُجَادِلَنَّ عَالِمًا وَلَا جَاهِلًا: أَمَّا الْعَالِمُ فَإِنَّهُ يَخْزَنُ عَنْكَ عِلْمَهُ وَلَا يُبَالِي مَا صَنَعْتَ، وَأَمَّا الْجَاهِلُ فَإِنَّهُ يُخَشِنُ بِصَدْرِكَ وَلَا يُطِيعُكَ».

قوله: «يخشن»، يقال: خشنت صدره تخشينا، أي: أوغرته.

(١) «جامع بيان العلم»: (١/ ٥١٧-٥١٨، رقم ٨٣٧)، وأخرجه -أيضا- ابن سعد في «الطبقات»: (٥/ ٢٥٠)، وأحمد في «العلل» رواية ابنه عبد الله: (١/ ١٨٦، رقم ١٥٦)، والدارمي في «المسند»: (١/ ٣٩٤ و ٤٦٦-٤٦٧، رقم ٤٢٦ و ٥٨٧)، والفسوي في «المعرفة»: (١/ ٥٥٢ و ٥٥٩)، والآجري في «أخلاق أهل القرآن»: (ص ١٣٨، رقم ٦٤)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: (١/ ٢٠٩، رقم ٣٨١ و ٣٨٢)، بإسناد صحيح.

وفي رواية: «كَانَ أَبُو سَلَمَةَ يَسْأَلُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَكَانَ يَخْزَنُ عَنْهُ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُلْطِفُهُ فَكَانَ يُعْزُهُ عِزًّا»، وفي أخرى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: «لَوْ رَفَقْتَ بِابْنِ عَبَّاسٍ لَأَسْتَخْرَجْتَ مِنْهُ عِلْمًا كَثِيرًا».

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ: «فَضْلُ الْعِلْمِ» (ص: ٢٩٩-٣٠٣) لِغَضِيَّةِ الشَّيْخِ: أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسُلَانَ -حَفِظَهُ اللَّهُ-.

رَائِحَتِهِ، وَيُسَلِّمُ عَلَى الْحَاضِرِينَ كُلِّهِمْ بِصَوْتٍ يُسْمِعُهُمْ إِسْمَاعًا مُحَقَّقًا، وَيُخْصُّ الشَّيْخَ بِزِيَادَةِ إِكْرَامٍ، وَكَذَلِكَ يُسَلِّمُ إِذَا انْصَرَفَ؛ فَفِي الْحَدِيثِ الْأَمْرُ بِذَلِكَ، وَلَا التَّفَاتَ إِلَى مَنْ أَنْكَرَهُ.

قَالَ: وَقَدْ أَوْضَحْتُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي كِتَابِ «الْأَذْكَارِ» رَحِمَهُ اللهُ.

\* وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ: أَنْ يَتَأَدَّبَ مَعَ رُفَقَتَيْهِ وَحَاضِرِي الْمَجْلِسِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَلَا يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، وَيَجْلِسُ حَيْثُ انْتَهَى بِهِ الْمَجْلِسُ، إِلَّا أَنْ يُصْرِّحَ لَهُ بِذَلِكَ مِنَ الشَّيْخِ أَوْ مِنَ الْحَاضِرِينَ بِالتَّقَدُّمِ أَوْ التَّخَطِّي، أَوْ يَعْلَمَ مِنْ حَالِهِمْ إِثَارَ ذَلِكَ، وَلَا يُقِيمُ أَحَدًا مِنْ مَجْلِسِهِ، فَإِنْ أَثَرَهُ غَيْرُهُ بِمَجْلِسِهِ لَمْ يَأْخُذْهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ لِلْحَاضِرِينَ؛ بَأَنْ يَقْرُبَ مِنَ الشَّيْخِ وَيُذَكِّرُهُ مُذَاكِرَةً يَنْتَفِعُ الْحَاضِرُونَ بِهَا.

وَلَا يَجْلِسُ وَسَطَ الْحَلْقَةِ إِلَّا لِضُرُورَةٍ، وَلَا بَيْنَ صَاحِبَيْنِ إِلَّا بِرِضَاهُمَا، وَإِذَا فَسِحَ لَهُ قَعْدٌ وَضَمَّ نَفْسَهُ، وَيَحْرِصُ عَلَى الْقُرْبِ مِنَ الشَّيْخِ؛ لِيَفْهَمَ كَلَامَهُ فَهَمًّا كَامِلًا بِلَا مَشَقَّةٍ، وَهَذَا بِشَرْطِ الْأَلَّا يَرْتَفِعَ فِي الْمَجْلِسِ عَلَى أَفْضَلِ مِنْهُ، وَيَتَأَدَّبَ مَعَ رُفَقَتَيْهِ وَحَاضِرِي الْمَجْلِسِ؛ فَإِنَّ تَأَدُّبَهُ مَعَهُمْ تَأَدُّبٌ مَعَ الشَّيْخِ وَاحْتِرَامٌ لِمَجْلِسِهِ».

\* وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ: أَنْ يَكُونَ حَرِيصًا عَلَى التَّعَلُّمِ، مُوَاطِبًا عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِهِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ حَرِيصًا عَلَى التَّعَلُّمِ مُوَاطِبًا عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِهِ لَيْلًا وَنَهَارًا، حَضْرًا وَسَفْرًا، وَلَا يَذْهَبُ مِنْ أَوْقَاتِهِ شَيْءٌ فِي غَيْرِ الْعِلْمِ إِلَّا بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ لِأَكْلِ وَنَوْمٍ قَدْرًا لَا بُدَّ مِنْهُ، وَنَحْوِهِمَا كَاسْتِرَاحَةٍ يَسِيرَةٍ لِإِزَالَةِ الْمَلَلِ وَشَبِّهِ ذَلِكَ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ».



وَلَيْسَ بِعَاقِلٍ مَنْ أَمَكَّتَهُ دَرَجَةُ وِرْثَةِ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ فَوَّتَهَا.

وَوِرْثَةُ الْأَنْبِيَاءِ هُمْ الْعُلَمَاءُ.

فَلَيْسَ بِعَاقِلٍ مَنْ أَمَكَّنَهُ أَنْ يَصِلَ إِلَى تِلْكَ الدَّرَجَةِ، ثُمَّ فَوَّتَهَا.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي «رِسَالَتِهِ»: «حَقٌّ عَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ: بُلُوغُ غَايَةِ جَهْدِهِمْ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ عِلْمِهِ، وَالصَّبْرُ عَلَى كُلِّ عَارِضٍ دُونَ طَلَبِهِ، وَإِخْلَاصُ النِّيَّةِ لِلَّهِ -تَعَالَى- فِي إِدْرَاكِ عِلْمِهِ نَصًّا وَاسْتِنْبَاطًا، وَالرَّغْبَةُ إِلَى اللَّهِ -تَعَالَى- فِي الْعَوْنِ عَلَيْهِ».

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: «لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ».

\* وَعَلَى الْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَغْتَنِمَ التَّحْصِيلَ فِي وَقْتِ الْفَرَاغِ وَالنَّشَاطِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ: «وَيَنْبَغِي أَنْ يَغْتَنِمَ التَّحْصِيلَ فِي وَقْتِ الْفَرَاغِ وَالنَّشَاطِ، وَحَالِ الشَّبَابِ وَقُوَّةِ الْبَدَنِ، وَنَبَاهَةِ الْخَاطِرِ، وَقَلَّةِ الشَّوَاغِلِ، قَبْلَ عَوَارِضِ الْبَطَالَةِ وَارْتِفَاعِ الْمَنْزِلَةِ؛ فَقَدْ رُوِيَ عَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوِّدُوا».

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «تَفَقَّهُ قَبْلَ أَنْ تَرَأْسَ، فَإِذَا رَأْسَتْ فَلَا سَبِيلَ إِلَى التَّفَقُّهِ».

\* وَعَلَيْهِ أَنْ يَغْتَنِيَ بِالْمُنْهَجِ.

اعْلَمْ أَنَّ لِلْعُلُومِ أَوَائِلَ تُؤَدِّي إِلَى أَوَاخِرِهَا، وَمَدَاخِلَ تُفْضِي إِلَى حَقَائِقِهَا، فَلْيَبْتَدِئْ طَالِبُ الْعِلْمِ بِأَوَائِلِهَا لِيُنْتَهِيَ إِلَى أَوَاخِرِهَا، وَبِمَدَاخِلِهَا لِيُفْضِيَ بِهَا إِلَى حَقَائِقِهَا.

وَلَا يَطْلُبُ الْآخِرَ قَبْلَ الْأَوَّلِ، وَلَا الْحَقِيقَةَ قَبْلَ الْمَدْخَلِ، فَلَا يُدْرِكُ الْآخِرَ وَلَا يَعْرِفُ الْحَقِيقَةَ؛ لِأَنَّ الْبِنَاءَ عَلَى غَيْرِ أُسٍّ لَا يُبْنَى، وَالشَّمْرَ مِنْ غَيْرِ عَرَسٍ لَا يُجْنَى.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَأَوَّلُ مَا يَبْتَدِئُ بِهِ حِفْظُ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ؛ فَهُوَ أَهَمُّ الْعُلُومِ، وَكَانَ السَّلْفُ لَا يُعَلِّمُونَ الْحَدِيثَ وَالْفِقْهَ إِلَّا لِمَنْ يَحْفَظُ الْقُرْآنَ.

وَإِذَا حَفِظَهُ فَلْيَحْذَرْ مِنَ الْإِشْتِغَالِ عَنْهُ بِالْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَغَيْرِهِمَا اشْتِغَالًا يُؤَدِّي إِلَى نِسْيَانِ شَيْءٍ مِنْهُ أَوْ تَعْرِيزِهِ لِلنِّسْيَانِ.

وَبَعْدَ حِفْظِ الْقُرْآنِ يَحْفَظُ مِنْ كُلِّ فَنٍّ مُخْتَصِرًا، وَيَبْدَأُ بِالْأَهَمِّ، وَمِنْ أَهْمِّهَا: الْفِقْهُ وَالنَّحْوُ، ثُمَّ الْحَدِيثُ وَالْأُصُولُ، ثُمَّ الْبَاقِي عَلَى مَا تيسَّرَ، ثُمَّ يَشْتَغِلُ بِاسْتِشْرَاحِ مَحْفُوظَاتِهِ، وَيَعْتَمِدُ مِنَ الشُّيُوخِ فِي كُلِّ فَنٍّ أَكْمَلَهُمْ فِي الصِّفَاتِ السَّابِقَةِ، فَإِنْ أَمَكَنَهُ شَرَحَ دُرُوسٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ فَعَلَّ، وَإِلَّا اخْتَصَرَ عَلَى الْمُمَكِّنِ مِنْ دَرَسِينَ أَوْ ثَلَاثَةٍ وَغَيْرِهَا.

فَإِذَا اعْتَمَدَ شَيْخًا فِي فَنٍّ وَكَانَ لَا يَتَأَدَّى بِقِرَاءَةِ ذَلِكَ الْفَنِّ عَلَى غَيْرِهِ؛ فَلْيَقْرَأْ - أَيْضًا - عَلَى ثَانٍ وَثَالِثٍ وَأَكْثَرَ مَا لَمْ يَتَأَدَّوْا، فَإِنْ تَأَدَّى الْمُعْتَمَدُ اقْتَصَرَ عَلَيْهِ، وَرَاعَى قَلْبَهُ فَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى انْتِفَاعِهِ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ يَنْبَغِي أَلَّا يَتَأَدَّى مِنْ هَذَا، وَإِذَا بَحَثَ الْمُخْتَصِرَاتِ انْتَقَلَ إِلَى بَحْثِ أَكْبَرَ مِنْهَا مَعَ الْمُطَالَعَةِ الْمُتَقَنَّةِ، وَالْعِنَايَةِ الدَّائِمَةِ الْمُحْكَمَةِ، وَتَعْلِيقِ مَا يَرَاهُ مِنَ النَّفَائِسِ وَالْغَرَائِبِ، وَحَلِّ الْمَشْكَلَاتِ مِمَّا يَرَاهُ فِي الْمُطَالَعَةِ أَوْ يَسْمَعُهُ مِنَ الشَّيْخِ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «آدَابُ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ» - الْخَمِيسُ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ

١٤٣٥هـ / ١٧-٧-٢٠١٤م.

## وَصِيَّةُ جَامِعَةٍ لَطَالِبِ الْعِلْمِ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

وَهَذِهِ وَصِيَّةٌ لِلْمُسْلِمِ وَلَطَالِبِ الْعِلْمِ عَلَى الْخُصُوصِ: قَالَ فِي «الْإِضْبَاحِ»:  
 «أَوْصِيكَ يَا أَخِي - أَحْسَنَ اللَّهُ تَوْفِيقَكَ وَنَفْسِي - بِتَقْوَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اتَّقِيْتَهُ كَفَاكَ كُلَّ  
 هَمٍّ، وَإِنْ اتَّقَيْتَ النَّاسَ فَلَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ  
 يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۝٢﴾ وَبِرُزْقِهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۝﴾ [الطلاق: ٢-٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ  
 يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ۝﴾ [الطلاق: ٤].

وَأَوْصِيكَ بِإِثَارِ طَاعَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَاجْتِنَابِ مُخَالَفَتِهِ، وَالْإِقْبَالِ بِالْكَلِيَّةِ  
 عَلَيْهِ، وَالرُّجُوعِ فِي كُلِّ هَمٍّ وَنَائِبَةٍ إِلَيْهِ، وَتَرْكِ الرُّكُونِ إِلَى الْخَلْقِ وَالْإِعْتِمَادِ  
 عَلَيْهِمْ، وَإِيَّاكَ وَالرُّجُوعَ إِلَيْهِمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَسْبَابِكَ، بَلْ يَكُونُ رُجُوعَكَ إِلَى  
 اللَّهِ وَاعْتِمَادَكَ وَتَوَكُّلَكَ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقُولُ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ  
 حَسْبُهُ ۝﴾ [الطلاق: ٣].

وَاعْلَمْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ عَاجِزُونَ مُدَبَّرُونَ، وَمَنْ عَجَزَ عَنْ نَفْعِ نَفْسِهِ كَيْفَ  
 يَقْدِرُ عَلَى نَفْعِ غَيْرِهِ، لِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «اسْتِغَاثَةُ الْمَخْلُوقِ بِالْمَخْلُوقِ،  
 كَاسْتِغَاثَةِ الْمَسْجُونِ بِالْمَسْجُونِ».

وَأَنْظُرُ أَلَّا يَشْغَلَكَ عَنِ اللَّهِ - تَعَالَى - أَهْلٌ وَلَا مَالٌ وَلَا وَلَدٌ فَتُخَسَّرَ عُمْرُكَ،  
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَأَنْلَهُكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا أَوْلَادَكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ  
 وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

وَيُقَرِّبُكَ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - ذِكْرُهُ بِقِرَاءَةِ كِتَابِهِ، وَالتَّدَبُّرِ وَالتَّفَكُّرِ وَالتَّفَهُّمِ فِيمَا  
 خَاطَبَكَ بِهِ مِنْ أَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ، فَتَمْتَثِلُ لِأَوْامِرِهِ وَتَتَزَجَّرُ عَنْ نَوَاهِيهِ.

وَاتَّبِعْ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي كُلِّ أَعْفَالِكَ وَأَقْوَالِكَ وَجَمِيعِ أَسْبَابِكَ وَأَحْوَالِكَ،  
 وَإِيَّاكَ وَمُخَالَفَةَ السُّنَّةِ فِيمَا دَقَّ وَجَلَّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ  
 يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وَقَالَ تَعَالَى:  
 ﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤].

وَاقْتَدِ بِسِيرِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَابْدَأْ  
 فِي ذَلِكَ بِنَفْسِكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ مُخْبِرًا عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى  
 مَا أَنْهَكُمُ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨].

وَعَوِّذْ نَفْسَكَ صُحْبَةَ الْأَخْيَارِ وَالتَّبَاعِدَ عَنْ صُحْبَةِ الْأَشْرَارِ؛ فَإِنَّهُ ثَبَتَ عَنِ  
 النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»، وَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا  
 فَهُوَ مِنْهُمْ»، وَقَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

وَأَقِلْ مِنَ الدُّخُولِ عَلَى الْمُتَرْفِينَ أَبْنَاءَ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ الدُّخُولَ عَلَيْهِمْ وَالنَّظَرَ فِي  
 زِينَتِهِمْ يُصَغِّرُ فِي عَيْنِكَ عَظِيمَ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقُولُ لِنَبِيِّهِ ﷺ:  
 ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ  
 وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٣١].

وَعَلَيْكَ بِصُحْبَةِ الرَّهَادِ فِي الدُّنْيَا وَمُخَالَطَةِ الصَّالِحِينَ وَالرَّاعِبِينَ فِي الآخِرَةِ  
وَالتَّارِكِينَ حُظُوظَهُمْ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ؛ طَالِبًا بِذَلِكَ رِضَا اللَّهِ عَنكَ وَالدَّارَ  
الْآخِرَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- أَخْبَرَ عَنِ الْفَرِيقَيْنِ فَقَالَ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ،  
فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلُهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ (١٨) وَمَنْ أَرَادَ  
الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا ﴿[الإسراء: ١٨-١٩].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ -كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»-: «انْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ، وَلَا  
تَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكَ؛ فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَلَّا تَزْدَرِيَ نِعَمَ اللَّهِ عَلَيْكَ».

وَلَا تَهْتَمَّ بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّهُ وَرَدَ عَنِ يَحْيَى بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ: «الدُّنْيَا عَدَمٌ  
لَا تُسَاوِي غَمَّ سَاعَةٍ، فَكَيْفَ بَغَمِّ طُولِ عُمُرِكَ فِيهَا مَعَ قَلِيلِ نَصِيبٍ مِنْهَا».

وَطَالِبِ نَفْسِكَ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِمَا هُوَ أَوْلَى بِكَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ؛ فَإِنَّ سَهْلَ بَنِ  
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «وَقْتُكَ أَعَزُّ الْأَشْيَاءِ عَلَيْكَ، فَاشْغَلْهُ بِأَعَزِّ الْأَشْيَاءِ».

وَاتْرُكْ مَا لَا يَعْنِيكَ مِنَ الْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ وَالْحَرَكَاتِ وَالسَّعْيِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ قَالَ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَهُوَ  
حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَإِيَّاكَ وَاتِّبَاعَ الْهَوَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ  
بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ  
عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ ﴿[ص: ٢٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بَغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

الهُوَى مِنْ شَرِّ مَا يُمْنَى بِهِ الْعَبْدُ، فَإِنْ هُوَ جَاهَدَهُ وَإِلَّا أَرَدَاهُ وَأَهْلَكَهُ.  
وَالزَّمِ الْإِخْلَاصَ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِكَ وَطَاعَاتِكَ وَتَصَرُّفَاتِكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ -  
تَعَالَى- يَقُولُ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

وَأَخْلِصِ الْعَمَلَ يَكْفِكَ الْقَلِيلُ مِنْهُ.

وَطَالِبِ نَفْسِكَ بِالصَّدَقِ فِي إِخْلَاصِكَ وَفِي جَمِيعِ تَصَرُّفَاتِكَ؛ فَإِنَّ كُلَّ حَالٍ  
خَلَا مِنَ الصَّدَقِ فَهُوَ هَبَاءٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ  
عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصَّدَقُ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ».

وَدَاوِمِ التَّفَكُّرِ فِيمَا سَبَقَ مِنْكَ مِنَ الْمَعَاصِي وَالْمُخَالَفَاتِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
كَانَ دَائِمَ التَّفَكُّرِ، مُتَوَاصِلَ الْأَحْزَانِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ.

فَتَفَكَّرْ فِيمَا ارْتَكَبْتَهُ مِنَ الْمَخَالَفَاتِ وَالذُّنُوبِ فَجَدِّدْ لَكَ ذِكْرًا، وَخُذْ بِالتَّذَكُّرِ  
نَدْمًا وَتَوْبَةً وَاسْتِغْفَارًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «النَّدَمُ تَوْبَةٌ».

وَأَطِعْ وَالِدَيْكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- قَرَنَ حَقَّهُمَا بِحَقِّهِ فَقَالَ -تَعَالَى-: ﴿أَنْ  
أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ [لقمان: ١٤].

وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَبْرُّ؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قِيلَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قِيلَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قِيلَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَلِأَقْرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَإِيَّاكَ وَالْجِدَالَ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَإِنَّ مِنْ أَسْبَابِ الْفِتَنِ الْجِدَالَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَقَدْ نَهَى اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْهُ فَقَالَ: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبْرًا مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ ءَامَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥].

وَاصِلٌ رَحِمَكَ؛ فَإِنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ مِنَ الْكِبَائِرِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، يَقُولُ اللَّهُ: مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتَهُ، وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتَهُ».

وَأَحْسِنُ خُلُقَكَ لِإِخْوَانِكَ وَأَصْحَابِكَ وَخُدَامِكَ وَمَنْ وَلَاكَ اللَّهُ أَمْرَهُ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَثْقَلُ مَا يُوَضَعُ فِي الْمِيزَانِ خُلُقُ حَسَنٌ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَأَكْرَمُ جِيرَانِكَ، وَأَحْسَنُ إِلَيْهِمْ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَأَعِنُ مَنْ يَسْتَعِينُ بِكَ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَأَقْبَلْ عُذْرَ مَنْ اعْتَذَرَ إِلَيْكَ صَادِقًا كَانَ أَوْ كَاذِبًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- مَدَحَ نَبِيَّهُ يُوسُفَ عليه السلام بِقَبُولِ عُذْرِ إِخْوَتِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [يوسف: ٩٢].

وَلَا تَهْتِكْ عَنْ مُسْلِمٍ سِتْرًا؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ، وَبَنَحُوهُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

وَاحْذَرِ الْعَجَلَةَ وَالطَّيْشَ، وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ وَصَفَ الْخَوَارِجَ أَنَّهُمْ سُفَهَاءُ أَحْلَامٍ.

وَقَابِلِ الْقَطِيعَةَ بِالصَّلَةِ، وَالْإِسَاءَةَ بِالْإِحْسَانِ، وَالظُّلْمَ بِالصَّبْرِ وَالْغُفْرَانِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صِلْ مَنْ قَطَعَكَ، وَاعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ، وَأَحْسِنْ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ».

وَاجْتَنِبِ الْحَسَدَ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَحَاسَدُوا».

وَعَظِّمِ الْأَكَابِرَ، وَارْحَمْ الْأَصَاغِرَ؛ لِقَوْلِهِ عليه السلام: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَلَمْ يُوقِّرْ كَبِيرَنَا».



وَالزَّمِ الْحَيَاءَ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ»، وَقَالَ: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ».

وَتَوَاضَعْ لِلْفُقَرَاءِ، وَلِئِنْ لَهْمُ، وَارْفُقْ بِهِمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ:  
﴿وَلَا تَنْظُرُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَوَةِ وَالْعِشْيِ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢].

وَإِذَا صَحَّ عَزْمُكَ بَعْدَ الْمَشُورَةِ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَحْدَهُ، وَاقْطَعْ تَعَلُّقَكَ عَنِ الْخَلْقِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- يَقُولُ: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وَالتَّوَكَّلْ: هُوَ أَنْ تَكَلَ أُمُورَكَ بِالْكُلِّيَّةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَتَرْضَى بِحُسْنِ اخْتِيَارِهِ لَكَ؛ فَإِنَّهُ سَيَكْفِيكَ مَعَ أَخْذِكَ بِالْأَسْبَابِ الْمَشْرُوعَةِ.

وَصُنْ نَفْسَكَ وَسَمْعَكَ عَنِ الْإِسْتِمَاعِ إِلَى الْكَذِبِ وَالْغِيْبَةِ وَالْبُهْتَانِ وَالْفُضُولِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- يَقُولُ: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

وَاجْتَنِبْ أَكْلَ الْحَرَامِ وَاجْتَنِبِ الشُّبُهَاتِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ».

وَرَاقِبِ اللَّهَ -تَعَالَى- فِي خَلَوَاتِكَ وَأَفْعَالِكَ وَأَحْوَالِكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- يَقُولُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

وَدَاوِمِ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ؛ فَإِنَّكَ تَسْتَجِلبُ بِذِكْرِكَ لَهُ ذِكْرَهُ لَكَ، قَالَ تَعَالَى:  
﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢].

وَقَالَ السَّلِيُّ: «يَقُولُ اللَّهُ -تَعَالَى-: مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي، أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَأَقْبَلَ الضَّحِكَ؛ فَإِنَّهُ وَرَدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «كَثْرَةُ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ».

وَقَرَّبَ أَجْلَكَ، وَبَعُدَّ أَمْلَكَ؛ فَإِنَّهُ عَوْنٌ لَكَ عَلَى الْخَيْرَاتِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- يَقُولُ: ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَمْتَعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ﴾ [الحجر: ٣].

وَالنَّبِيُّ ﷺ رَسَمَ خَطِّينَ وَقَالَ: «هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَذَا أَجْلُهُ، وَثَمَّ أَمَلُهُ».

وَأَكْثَرَ نَصِيحَةَ الْخَلْقِ؛ فَإِنَّ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَا تَصِلُ إِلَى شَيْءٍ مِالًا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ ﷻ لَكَ إِلَى ذَلِكَ، فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ، وَاللَّهُ يَكْلُوكَ وَيَرَعَاكَ، وَيُسَدِّدُ عَلَى طَرِيقِ الْحَقِّ خَطَاكَ. (\*)

عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَكُونَ جَادًّا مُتَرْفِعًا، وَعَلَيْهِ أَلَّا يَكُونَ هَازِلًا وَلَا مَائِعًا، وَعَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُتَوَقِّيًا، وَلِللِّسَانِ خَازِنًا.

وَعَلَيْهِ أَنْ يُعْرِفَ بَلِيلَهُ إِذَا خَلَدَ النَّاسُ إِلَى الرَّاحَةِ وَالنَّوْمِ، وَبِصَمْتِهِ إِذَا أَكْثَرُوا مِنَ اللَّغْوِ وَالْهَزْرِ، وَبِبِكَائِهِ إِذَا مَا أَكْثَرُوا مِنَ الْهَزْلِ وَالضَّحِكِ، وَعَلَيْهِ

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «صِفَاتُ الْمُؤْمِنِينَ وَعَلَامَاتُهُمْ» - الْأَحَدُ ٢٧ مِنْ

أَنْ يَكُونَ آخِذًا لِلْحَقِّ بَاحِثًا عَنْهُ دَائِرًا عَلَى مِحْوَرِهِ؛ فَحِينَئِذٍ يُفْلِحُ وَيُنْجِحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. (\*)

فَهَذِهِ جُمْلَةٌ مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ، وَقَدْ سَبَقَتْهَا جُمْلَةٌ مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ. (\* / ٢).



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «وَصِيَّةٌ لِطَالِبِ الْعِلْمِ» - الْخَمِيسُ ٢٢ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ

١٤٢٧هـ | ٢٠-٤-٢٠٠٦م.

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «آدَابُ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ» - الْخَمِيسُ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ

١٤٣٥هـ | ١٧-٧-٢٠١٤م.

## أَهْمِيَّةُ الْعِلْمِ وَخُطُورَةُ الْإِعْرَاضِ عَنْهُ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّ الْعِلْمَ وَالْعُلَمَاءَ سَبَبُ عِصْمَةِ الْأُمَّةِ مِنَ الضَّلَالِ وَالْإِضْلَالِ،  
وَالْهَلَاكِ وَالصِّيَاعِ؛ فَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا فِي حَدِيثِ «الصَّحِيحِينَ»<sup>(١)</sup> مِنْ رِوَايَةِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْجَهْلَ وَالْجُهَالَ سَبَبُ الضَّلَالِ وَالْإِضْلَالِ، قَالَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِرَاعًا يَنْتَرِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ  
الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ  
عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

وَمَنْهُوَ هَذَا الْحَدِيثُ: أَنَّ الْعِلْمَ وَالْعُلَمَاءَ سَبَبُ الْهُدَايَةِ وَالْإِهْتِدَاءِ؛ لِذَا كَانَ  
مِنَ النِّيَّةِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ الدَّفَاعُ عَنِ الشَّرِيعَةِ؛ لِأَنَّ الْكُتُبَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تُدَافَعَ عَنِ  
الشَّرِيعَةِ، إِنَّمَا يُدَافَعُ عَنِ الشَّرِيعَةِ حَامِلُهَا. (\*).

(١) «صحيح البخاري» (١٠٠، و٧٣٠٧)، و«صحيح مسلم» (٢٦٧٣)، من حديث: عبد  
الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(\*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «نصيحة العلامة رسلان لطلاب جامعة منهاج النبوة» - ١٦ مِنْ سُؤَالَ

وَمَا خَانَ أَمِينَ قَطُّ، وَلَكِنْ اتُّمِنَ غَيْرُ أَمِينٍ فَخَانَ، وَلَا يُؤْتَى النَّاسُ قَطُّ مِنْ قَبْلِ عُلَمَائِهِمْ، وَإِنَّمَا يُسْتَفْتَى غَيْرُ عَالِمٍ فَيُفْتَى بِالْخَطَأِ - لَا بِالصَّوَابِ - وَحِينَئِذٍ يُؤْتَى النَّاسُ. (\*)

فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٢) عَنْ مُعَاذٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ!».

قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟».

قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟!!

قَالَ: «لَا؛ إِذَنْ يَتَكَلَّمُوا».

فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا مِنْ كَتْمِ الْعِلْمِ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَا صَحَّ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٢٥ هـ | ٢٤-٩-٢٠٠٤ م.

(٢) «صحيح البخاري»: (٦ / ٥٨، رقم ٢٨٥٦)، و«صحيح مسلم»: (١ / ٥٨ - ٥٩، رقم

فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ حَقَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ، وَهُوَ الْأَمْرُ الَّذِي لِأَجْلِهِ خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَلِأَجْلِهِ نُصِبَتْ سُوقُ الْجِهَادِ، وَقَامَتِ الْمَلَا حِمُّ بَيْنَ أَهْلِ الْحَقِّ وَأَهْلِ الْبَاطِلِ، وَجُنْدِ الرَّحْمَنِ وَجُنْدِ الشَّيْطَانِ.

وَلِأَجْلِ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ يُقِيمُ اللَّهُ -تَعَالَى- السَّاعَةَ، وَتَتَطَايَرُ الصُّحُفُ، وَتُنْصَبُ الْمَوَازِينُ، وَلِأَجْلِهِ «يُضْرَبُ الصِّرَاطُ عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ، فَنَاجٍ مُسَلِّمٌ، وَمَخْدُوشٌ»<sup>(١)</sup> مُرْسَلٌ، وَمُكَرَّدَسٌ فِي النَّارِ<sup>(٢)</sup> وَبَيْسَ الْقَرَارِ».

وَلِأَجْلِ هَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ، وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعْبُدَ الْخَلْقُ رَبَّهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، هَذَا حَقُّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَالنَّبِيُّ ﷺ صَدَقَ عَلَى نَصِيحَةِ سَلْمَانَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عِنْدَمَا قَالَ لَهُ: «إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْوَرِكَ -أَي: لِرِزَائِرِكَ- عَلَيْكَ حَقًّا؛ فَآتِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ».

(١) «مخدوش» بفتح الميم وسكون الخاء، أي: تأخذ الخطاطيف من لحمه فتمزقه وتسعفه النار ثم ينجو.

(٢) «مُكَرَّدَسٌ فِي النَّارِ»، أي: الْمُؤْتَقُ الْمُتْلَقِيُّ فِيهَا، يُقَالُ: (رَجُلٌ مُكَرَّدَسٌ)، أي: جُمِعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ وَأُلْقِيَ.

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ سَلَامَةَ هَذَا الْمَنْطِقِ وَصِحَّةَ هَذَا الْكَلَامِ؛ فَقَالَ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»<sup>(١)</sup>.

فَحَقُّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ أَوْلَى الْحُقُوقِ بِالْأَدَاءِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُخْلِصَ الْإِنْسَانُ الْعِبَادَةَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّ أَعْظَمَ الْحُقُوقِ عَلَى الْعَبْدِ هُوَ تَوْحِيدُ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا، كَمَا أَنَّ أَظْلَمَ الظُّلْمِ أَنْ يُشْرِكَ الْإِنْسَانُ بِرَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَيْئًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ اسْتَقَلَّ بِالْخَلْقِ، وَهُوَ مُسْتَقَلٌّ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَهُوَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُسْتَقَلٌّ بِالْكَلاَةِ وَالْحِفْظِ وَالرِّزْقِ، لَا يُشَارِكُهُ فِي ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ وَلَا فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ.

فَإِذَا كَانَ مُتَّفَرِّدًا بِخَلْقِكَ، مُتَكَفِّلًا بِرِزْقِكَ، وَهُوَ الَّذِي أَوْجَدَكَ مِنَ الْعَدَمِ، وَأَنْشَأَكَ مِنْهُ وَبَرَكَ وَسَوَّكَ، وَهُوَ يَحْفَظُكَ وَيَكْلُوكَ وَيَرَعَاكَ؛ فَلَيْسَ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُصْرَفَ شَيْءٌ مِنَ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ وَجْهِهِ الْكَرِيمِ، بَلْ إِنْ مِنْ أَظْلَمِ الظُّلْمِ أَنْ يَتَّخِذَ النَّدُّ مَعَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ وَحْدَهُ الْخَالِقُ الْعَظِيمُ وَالرَّازِقُ الْكَرِيمُ - سُبْحَانَهُ جَلَّ وَعَلَا -.

وَهَذَا الَّذِي مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ الْأَمْرِ بِالتَّوْحِيدِ، وَإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هُوَ مَا أَرْسَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ جَمِيعَ الرُّسُلِ، وَأَنْزَلَ بِهِ جَمِيعَ الْكُتُبِ.

فَمَا مِنْ نَبِيِّ نُبِيٍّ، وَمَا مِنْ رَسُولٍ أُرْسِلَ؛ إِلَّا قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [هود: ٨٤]، وَهَذَا هُوَ بِالضَّبْطِ يُسَاوِي: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ لِأَنَّ دِينَ الْمُرْسَلِينَ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ، لَا يُجْزَى وَلَا يَنْفَعُ النَّفْيُ وَحْدَهُ، كَمَا أَنَّهُ لَا

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (٤ / ٢١٠، رقم ١٩٦٨) و(١٠ / ٥٣٤، رقم

من حديث: أبي جحيفة وهب السوائي رضي الله عنه.

يُجْزِي وَلَا يَنْفَعُ الْإِثْبَاتُ وَحَدَّهُ، فَلَا بُدَّ مِنَ الْإِثْبَاتِ بِالْأَمْرَيْنِ مَعًا؛ بِنَفْيِ اسْتِحْقَاقِ الْأُلُوْهِيَّةِ وَالْعِبَادَةِ عَنْ جَمِيعِ خَلْقِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَإِثْبَاتِ ذَلِكَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحَدَّهُ.

فَمَنْ نَفَى اسْتِحْقَاقَ الْأُلُوْهِيَّةِ وَالْعِبَادَةَ عَنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ، وَلَمْ يُثْبِتْهَا بِالْحَقِّ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا.. فَلَيْسَ بِمُوَحِّدٍ، وَكَذَلِكَ مَنْ أَثْبَتَهَا لِلَّهِ وَلَمْ يَنْفِهَا عَمَّنْ سِوَاهُ وَمَا سِوَاهُ فَلَيْسَ بِمُوَحِّدٍ، بَلْ هُوَ مُشْرِكٌ فِي الْحَالَيْنِ.

فَيَنْبَغِي عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَأْتِيَ بِالْأَمْرَيْنِ مَعًا، وَإِلَّا فَلَيْسَ بِمُوَحِّدٍ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، لَا بُدَّ مِنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ، وَهُمَا مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ فَإِنَّهَا نَفْيٌ: «لَا إِلَهَ..» «إِلَّا اللَّهُ»: وَهَذَا إِثْبَاتٌ، فَلَا بُدَّ مِنَ التَّخْلِيَةِ وَالتَّحْلِيَةِ، مِنْ نَفْيِ اسْتِحْقَاقِ الْعِبَادَةِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَإِثْبَاتِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحَدَّهُ.

وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنَّ مَنْ أَشْرَكَ بِهِ شَيْئًا أَدْخَلَهُ النَّارَ، وَخَلَّدَهُ فِيهَا أَبَدَ الْأَبْدِينَ وَدَهَرَ الدَّاهِرِينَ، فَلَا مَرْجُوَ، وَهُوَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

فَاللَّهُ لَا يَغْفِرُ الشُّرْكَ بِحَالٍ، وَكُلُّ ذَنْبٍ دُونَ الشُّرْكِ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَغْفِرُهُ، أَوْ يُعَذِّبُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُخْرِجُ مَنْ عَذَّبَ بِهِ فِي النَّارِ مِنَ النَّارِ لِيَدْخُلَ الْجَنَّةَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ، ﴿قُلْ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]؛ يَعْنِي أَنَّ الذُّنُوبَ الَّتِي يَتُوبُ الْعَبْدُ مِنْهَا، وَكَذَا الذُّنُوبَ الَّتِي دُونَ الشُّرْكِ فَمَاتَ مُصِرًّا عَلَيْهَا وَلَمْ يَتُبْ مِنْهَا فِي حَالِ الْحَيَاةِ فَهِيَ



تَحْتَ الْمَشِيئَةِ؛ إِنْ شَاءَ عَذَبَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ النَّارَ، لَكِنَّهُ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ أَبَدَ  
الْأَبْدِينَ وَدَهْرَ الدَّاهِرِينَ.

وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ فَصَائِلِ التَّوْحِيدِ، أَنْ مَنْ أَتَى بِهِ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ، وَأَمَّا  
الشُّرْكُ وَهُوَ أَظْلَمُ الظُّلْمِ فَإِنَّ مَنْ أَتَى رَبَّهُ بِهِ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ، وَإِذَا أَدْخَلَهُ بِهِ النَّارَ -  
وَهُوَ دَاخِلٌ لَا مَحَالَةَ - فَإِنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَبَدًا، نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ.

فَلَا بُدَّ مِنْ إِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَلَا بُدَّ مِنْ تَحْدِيدِ الطَّرِيقِ؛ لِأَنَّ  
الْخَلْقَ تَأْتَهُونَ، لَا يَدْرُونَ مَا يَأْخُذُونَ وَمَا يَدْعُونَ، وَمَا يَتَكَلَّمُونَ بِهِ وَمَا عَنْهُ  
يَصْمُتُونَ، وَهَذَا وَاقِعٌ مَلْمُوسٌ لَا يُنْكِرُهُ إِلَّا جَا حِدٌّ.

وَأَمَّا مَنْ آتَاهُ اللَّهُ ذَرَّةً مِنَ الْإِنْصَافِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَكْثَرَ الْخَلْقِ فِي حَيْرَةٍ  
وَضَلَالٍ، لَا يَدْرِي مَا الْمُرَادُ مِنْهُ، وَإِذَا عَلِمَ الْمُرَادَ مُجْمَلًا فَإِنَّهُ لَا يَقْوَى عَلَى  
مَعْرِفَةِ بَعْضِ تَفَاصِيلِهِ مِمَّا أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ مِنْهُ مَا هُوَ وَاجِبٌ عَلَى  
التَّعْيِينِ - بِمَعْنَى أَنَّهُ فَرَضَ عَيْنٍ عَلَيْكَ - كَالصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ وَاجِبَةً مَفْرُوضَةً  
عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ، وَفِي الْوَقْتِ عَيْنِهِ مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ.

وَالْإِنْسَانُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُصَلِّيَ حَتَّى يَعْلَمَ الطَّهَارَةَ؛ مِنْ وُضُوءٍ، وَمِنْ غُسْلٍ،  
وَمِنْ بَدِيلٍ لَهُمَا وَهُوَ التَّيْمُّمُ عِنْدَ فَقْدِ الْمَاءِ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا، ثُمَّ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ  
يَتَعَلَّمَ كَيْفَ يُصَلِّي، فَإِذَا بَلَغَ الْحُلُمَ فَقَدْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ، وَبِالتَّالِي وَجَبَ عَلَيْهِ  
أَنْ يَتَعَلَّمَ كَيْفِيَةَ الصَّلَاةِ، هَذَا فَرَضٌ وَاجِبٌ كَالصَّلَاةِ سِوَاءَ بِسِوَاءٍ، فَمَا لَا يَتِمُّ  
الْوَجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ.

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يُهْمِلُ فِي الطَّلَبِ، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى تَحْصِيلِ الْعِلْمِ، وَيَحْسَبُ أَنَّهُ عَلَى خَيْرٍ وَهُوَ يَهْلِكُ نَفْسَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ أُمُورَ الْإِعْتِقَادِ عِلْمًا مُجْمَلًا؛ لِأَنَّ تَفَاصِيلَ الْإِعْتِقَادِ لَا تَلْزَمُ كُلَّ مُسْلِمٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مُجْمَلُ الْإِعْتِقَادِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَعْلَمُهُ!! لَا يَعْرِفُ رَبَّهُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَبِالتَّالِي لَا يَخْشَاهُ، وَلَا يَرْجُو جَنَابَهُ، وَلَا يَرْجُو عَطَايَاهُ، وَهَذَا أَمْرٌ مَلْمُوسٌ.

بَلْ إِنَّ أَكْثَرَ الْخَلْقِ مُرْجِيٌّ مِنْ جَانِبٍ، وَهُوَ -أَيْضًا- جَبْرِيٌّ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ، وَهَذَا مِنْ أَعْجَبِ الْعَجَبِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ الْعَمَلَ الَّذِي كَلَّفَ بِهِ الْإِنْسَانَ -أَعْنِي الْعَمَلَ الصَّالِحَ- جَعَلَهُ مِنْ مَاهِيَةِ الْإِيمَانِ، فَمَنْ أَخْرَجَ الْعَمَلَ مِنَ الْإِيمَانِ فَهُوَ مُرْجِيٌّ.

أَكْثَرُ النَّاسِ يُخْرِجُ الْعَمَلَ مِنَ الْإِيمَانِ وَيَعْلُو فِي الْإِرْجَاءِ، فَتَسْمَعُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ أَنَّ الصَّلَاةَ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ، وَأَنَّ الْعِبْرَةَ بِالْقَلْبِ وَطَهَارَةَ الْقَلْبِ، فَمَا دَامَ الْقَلْبُ طَاهِرًا أبيضَ اللُّونِ نَقِيًّا ناصِعَ البَيَاضِ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ مِنْ غَيْرِ عَمَلٍ صَالِحٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ طَائِرًا كَمَا هُوَ فِي وَهْمِ الْوَاهِمِينَ!!

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَلْتَفِتُ إِلَى الْعِبَادَةِ، يُخْرِجُهَا مِنَ الْإِيمَانِ، وَهَذَا لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، هَذَا مُرْجِيٌّ غَالٍ فِي الْإِرْجَاءِ، وَهَذِهِ مِنْ أَقْبَحِ الْبِدَعِ الَّتِي أَصَابَتْ الْمُسْلِمِينَ فِي حَيَاتِهِمْ، وَهِيَ الَّتِي لِأَجْلِهَا تَجِدُ الْفَوْضَى الْأَخْلَاقِيَّةَ، وَتَجِدُ انْفِلَاتَ الْأَلْسِنَةِ، وَانْفِلَاتَ السُّلُوكِ الْخُلُقِيِّ، كُلُّ ذَلِكَ بِسَبَبِ الْإِرْجَاءِ؛ لِأَنَّهُ يُخْرِجُ الْعَمَلَ مِنَ مُسَمَى الْإِيمَانِ.

وَفِي الْمُقَابِلِ أَكْثَرَ النَّاسِ جَبْرِيَّةً، إِذَا مَا اِحْتَجَّ عَلَيَّ تَرَكْتُ الصَّلَاةَ -مَثَلًا-  
 اِحْتَجَّ بِالْقَدْرِ؛ يَعْنِي: إِذَا قُلْتُ لَهُ: لِمَ لَا تُصَلِّي؟! لَقَدْ دَخَلَ الْوَقْتُ وَيُوشِكُ  
 أَنْ يَخْرُجَ!!

فَيَقُولُ لَكَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيَّ إِلَّا أُصَلِّي!! وَمَا أَصْنَعُ؟! هَذَا قَدْرٌ قَدَّرَهُ اللَّهُ  
 عَلَيَّ!! وَهُوَ كَاذِبٌ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَعْلَمُ مَا قَدَّرَ عَلَيْهِ حَتَّى يَقَعَ، فَلَا يَسْتَطِيعُ  
 الْإِنْسَانُ أَنْ يَقُولَ: قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ أُصَلِّيَ أَوْ لَا أُصَلِّيَ حَتَّى أُصَلِّيَ أَوْ لَا أُصَلِّي!!  
 إِذَنْ؛ هَذَا أَمْرٌ مُغَيَّبٌ، فَكَيْفَ تَحْتَجُّ بِمَا لَا عِلْمَ لَكَ بِهِ؟!!

فَكَثِيرٌ مِنَ الْخَلْقِ يَحْتَجُّ عَلَى الْمَعَاصِي بِالْقَدْرِ، وَيَنْفَلِتُ زِمَامُهُ فِي الْمَعَاصِي  
 وَالْمَلَذَاتِ الْمُحَرَّمَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، فَإِذَا لِيَمَ عَلَى ذَلِكَ وَإِذَا أَخَذَ بِهِ اِحْتَجَّ بِالْقَدْرِ  
 وَفَزَعَ إِلَيْهِ، وَالْقَدْرُ لَا يُذَكَّرُ إِلَّا عِنْدَ الْمُصِيبَاتِ، لَا يُذَكَّرُ الْقَدْرُ عِنْدَ الْمَعَاصِي  
 وَالسَّيِّئَاتِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ دَائِرٌ بَيْنَ ثَلَاثِ طَبَقَاتٍ، لَا يَخْلُو إِنْسَانٌ مِنْ وَاحِدَةٍ أَوْ  
 أَكْثَرَ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَاتِ؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي نِعْمَةٍ فَحَقُّهَا الشُّكْرُ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي  
 مِحْنَةٍ وَبَلِيَّةٍ فَحَقُّهَا الصَّبْرُ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي ذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ فَحَقُّهَا التَّوْبَةُ  
 وَالِاسْتِعْفَارُ، لَيْسَ مِنْ حَقِّهَا أَنْ يَحْتَجَّ بِالْقَدْرِ عَلَى الْمَعَاصِي.

فَهَذَا الْخَلْلُ الْوَاقِعُ يَشْمَلُ كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ يَشْمَلُ جُلَّ الْمُسْلِمِينَ،  
 وَلَمْ يَنْجُ مِنْ هَذَا إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ أَهْلُ السُّنَّةِ الَّذِينَ عَرَفُوا الْحَقَّ وَالتَّزَمُوا بِهِ،  
 وَحَرَصُوا عَلَى مَعْرِفَتِهِ وَتَعَلُّمِهِ، وَالْقِيَامِ بِهِ حَالًا وَتَطْيِيقًا وَتَعْلِيمًا.

وَأَمَّا الَّذِينَ يُغْفَلُونَ هَذَا فَهُمْ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ، قَدْ يَمُوتُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ مُشْرِكًا،  
 قَدْ يَكُونُ مُشَبَّهًا أَوْ مُمَثَّلًا لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِخَلْقِهِ؛ لِأَنَّهُ تَوَرَّطَ فِي بَابِ الصِّفَاتِ.

وَقَدْ يَأْتِي مِنَ الرِّيَاءِ مَا يُدْخِلُهُ النَّارَ جُمْلَةً وَاحِدَةً، وَرُبَّمَا أَخْرَجَهُ مِنَ الْمِلَّةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كَمَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «الصَّحِيحِ»<sup>(١)</sup> بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ -: «تَعَسَ»<sup>(٢)</sup> عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ<sup>(٣)</sup>، إِنْ أُعْطِيَ رِضِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَ وَانْتَكَسَ<sup>(٤)</sup>، وَإِذَا شَيْكَ - أَي: دَخَلْتَ فِي جِلْدِهِ أَوْ جَسَدِهِ شَوْكَةً - فَلَا انْتَقَشَ - يَعْنِي: يَدْعُو عَلَيْهِ بِأَلَّا تُخْرَجَ الشَّوْكَةُ مِنْ جَسَدِهِ بِالْمِنْقَاشِ وَهُوَ الْمَلْقَاطُ الْمَعْرُوفُ -، طُوبَى<sup>(١)</sup> لِعَبْدٍ آخَذَ بَعْنَانٍ فَرَسِهِ<sup>(٢)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَتْ رَأْسُهُ، مُغْبِرَةً قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ<sup>(٣)</sup>،

(١) «صحيح البخاري»: (٦ / ٨١، رقم ٢٨٨٦ و ٢٨٨٧)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «تَعَسَ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ، وَيَجُوزُ الْفَتْحُ: (تَعَسَ)، أَي: عَثَرَ فَسَقَطَ لَوَجْهَهُ، وَالْمُرَادُ الدُّعَاءُ عَلَيْهِ بِالْخَيْبَةِ وَالْخُسْرَانِ.

(٣) «الْخَمِيصَةُ»: كِسَاءٌ رَقِيقٌ مُرَبَّعٌ مَطْرُزٌ أَوْ مَنْقُوشٌ الطَّرْفَيْنِ وَأَكْثَرُ مَا تَكُونُ سُودًا، وَكَانَتْ مِنْ لِبَاسِ النَّاسِ قَدِيمًا.

(٤) «وَانْتَكَسَ»، أَي: انْقَلَبَ عَلَى رَأْسِهِ فَصَارَ ذَلِيلًا، وَ(الانتكاس) فِي الْأَصْلِ: مَعَاوِدَةُ الْمَرِيضِ بَعْدَ شِفَائِهِ.

(١) «طُوبَى» عَلَى وَزْنِ (فَعْلَى) مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ، أَي: حَالَةٌ طَيِّبَةٌ.

قال ابن حجر في «فتح الباري»: (٣ / ٨٣): «فِي قَوْلِهِ: «طُوبَى لِعَبْدٍ...» إِلْحٌ: إِشَارَةٌ إِلَى الْحِصِّ عَلَى الْعَمَلِ بِمَا يَحْضُلُ بِهِ خَيْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

(٢) «بِعَنَّانٍ فَرَسِهِ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ، أَي: بِلِجَامِهِ.

(٣) «إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ» بِكَسْرِ الْحَاءِ، أَي: حِمَايَةِ الْجَيْشِ وَمُحَافَظَتِهِمْ عَنْ أَنْ يَتَهَجَّمَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ، «كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ»: كَامِلًا فِي تِلْكَ الْحَالَةِ أَيْضًا، وَ(الْحِرَاسَةُ) وَإِنْ كَانَتْ فِي اللَّغَةِ أَعَمَّ لِكِنَّهَا فِي الْعُرْفِ مُحْتَصَةً بِمُقَدِّمَةِ الْعَسْكَرِ.

وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ<sup>(١)</sup>، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ<sup>(٢)</sup>، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَعْ<sup>(٣)</sup>.

فِي وَصْفِ الْأَوَّلِ يَقُولُ: «إِنْ أُعْطِيَ رِضِي وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ<sup>(١)</sup>»؛ فَهَذَا يَعْمَلُ لِنَفْسِهِ، لَا يَعْمَلُ لِرَبِّهِ، وَأَمَّا الْآخَرُ «إِذَا كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، أَوْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ»، وَمَا أَمُرُوا إِلَّا لِيُعْبُدُوا اللَّهَ إِلَهًا وَاحِدًا ﷻ، يَعْبُدُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ دِينَهُمْ، مُقْبِلِينَ عَلَيْهِ بِجَمَاعٍ قُلُوبِهِمْ وَبِخَاصَّةٍ أَرْوَاحِهِمْ.

وَالْمَعْنَى: إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ أَوْ السَّاقَةِ يَبْذُلُ جُهِدَهُ فِيهَا وَلَا يَغْفُلُ عَنْهَا وَيُؤْتَمِرُ لِمَا أَمَرَ وَيُقِيمُ حَيْثُ أُقِيمَ، فَلَا يُفْقَدُ مِنْ مَكَانِهِ بِحَالٍ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْحِرَاسَةَ وَالسَّاقَةَ لِأَنَّهَا أَشَدُّ مَشَقَّةً وَأَكْثَرَ آفَةً.

قال ابن الجوزي في «كشف المشكل»: (٣/ ٥٣٩، رقم ٢٠٥٩): «المعنى: أنه خامل الذكر لا يقصد السمو، فأين اتفق له كان فيه».

(١) «إِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ»، أَي: فِي مُؤَخَّرَةِ الْجَيْشِ، «كَانَ فِي السَّاقَةِ»، أَي: غَيْرَ مُقَصِّرٍ فِيهَا بِالنُّومِ وَالْغَفْلَةِ وَنَحْوِهِمَا.

(٢) «إِنْ اسْتَأْذَنَ»، أَي: طَلَبَ الْإِذْنَ فِي دُخُولِ مَحْفَلٍ، «لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ»، أَي: لِعَدَمِ مَالِهِ وَجَاهِهِ.

(٣) «إِنْ شَفَعَ»، أَي: لِأَحَدٍ، «لَمْ يُشَفَعْ» بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ الْمَفْتُوحَةِ، أَي: لَمْ تُقْبَلْ شَفَاعَتُهُ.

(١) «إِنْ أُعْطِيَ»، أَي: هَذَا التَّعْيِيسُ، «رِضِي»، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ» بِكَسْرِ الْخَاءِ، أَي: غَضِبَ.

وَالْجُمْلَةُ بَيَانٌ لِشِدَّةِ حِرْصِهِ وَانْقِلَابِ حَالِهِ، كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ ﷻ عَنْ حَالِ الْمُتَأَفِّقِينَ، بِقَوْلِهِ:

﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسَخَطُونَ ﴾

[التوبة: ٥٨]، وَكَمَا قَالَ ﷻ: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَهُ

فِتْنَةٌ اُنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴾ [الحج: ١١].

عَلَيْنَا أَنْ نَلْتَفِتَ!

وَعَلَيْنَا أَنْ نَتُوبَ!

وَعَلَيْنَا أَنْ نَخْرُجَ مِنْ هَذَا الْإِسْتِهْتَارِ وَهَذِهِ الْإِسْتِهْتَانَةِ الَّتِي أَحَاطَتْ بِالْمُجْتَمَعَاتِ الْمُسْلِمَةِ خَاصَّةً فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، فَإِنَّ مَا وَقَعَ مُنْذُ سَبْعَةِ أَعْوَامٍ أَوْ يَزِيدُ فِي مِصْرَ -مَثَلًا- أَدَّى إِلَى انْهِيَارِ أَخْلَاقِي كَادَ يَكُونُ تَامًّا، وَأَدَّى إِلَى تَحَلُّلِ مِنَ الدِّينِ، حَتَّى إِنَّ النَّاسَ نَسُوا تَمَامًا الْوَلَاءَ وَالْبِرَّاءَ، فَصَارُوا يُوَالُونَ الْكُفَّارَ، وَيَقْدُمُونَهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَيُعَادُونَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَيَحَارِبُونَهُمْ! تَبَدَّلَتِ الْمَفَاهِيمُ، وَانْقَلَبَتِ الْأُمُورُ؛ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ بِكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ»<sup>(١)</sup> مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ<sup>(٢)</sup>، وَخَفَّتْ أَمَانَاتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا -وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ-.

قَالَ: مَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

(١) «حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ» بِضَمِّ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، أَي: سَفَلَةُ النَّاسِ وَشِرَارِهِمْ، وَالْحُثَالَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: رَدِيئُهُ وَثُقْلُهُ وَمَا لَا خَيْرَ فِيهِ.

وَ«الثُّفُلُ» بِالنُّونِ الْمُضْمُومَةِ: مَا يَتَبَقَى وَيُرْسَبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَمِنْهُ قِيلَ: ثُقُلَ الشَّيْءُ.

(٢) «مَرَجَتْ» بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، أَي: اخْتَلَطَتْ وَفَسَدَتْ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَهَرَجَ فِي أَمْرٍ مَرِيحٍ﴾ [ق: ٥]، أَي: مَخْتَلَطٌ فَاسِدٌ، وَأَصْلُ (المرج): أَنْ يَقْلُقَ الشَّيْءُ فَلَا يَسْتَقِرُّ، يُقَالُ: مَرَجَ الْخَاتَمُ فِي يَدِي مَرَجًا: إِذَا قَلِقَ، وَ«عُهُودُهُمْ»: الْعَهْدُ هُنَا هُوَ: حِفْظُ الدِّينِ وَرِعَايَةُ حَرَمَتِهِ، وَإِنَّمَا شَبَّكَ أَصَابِعَهُ لِيُمَثِّلَ اخْتِلَاطَهُمْ.

قَالَ: «خُذْ مَا تَعْرِفُ»<sup>(١)</sup>، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ<sup>(٢)</sup>، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ عَامَّتِهِمْ<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>، كَمَا بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ «الْأَمَانَةَ هِيَ أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنَ الْأُمَّةِ»<sup>(١)</sup>، يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ الْمَسْجِدَ الْجَامِعَ فَلَا تَجِدُ رَجُلًا أَمِينًا فِيهِ<sup>(٢)</sup>، لَا

(١) «خُذْ بِمَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ»، أَي: الزَّمْ وَافْعَلْ مَا تَعْرِفُ وَاتْرُكْ مَا تُنْكِرُ أَنَّهُ حَقٌّ مِنْ دِينِكَ، وَالْمَرَادُ: احْفَظْ دِينَكَ.

(٢) «عَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ»، أَي: مَا يَخْصُكَ وَيَلْزِمُكَ النَّظَرُ فِيهِ.

(٣) «وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ عَامَّتِهِمْ»، أَي: الزَّمْ أَمْرَ نَفْسِكَ، وَاتْرُكْ النَّاسَ وَلَا تَتَّبِعْهُمْ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: (١ / ٥٦٥، رَقْم ٤٧٨) مُخْتَصِرًا، وَأَبُو دَاوُدَ فِي

«السَّنَنِ»: (٤ / ١٢٣ - ١٢٤، رَقْم ٤٣٤٢ و ٤٣٤٣)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «السَّنَنِ»: (٢ /

١٣٠٧، رَقْم ٣٩٥٧)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمَسْنَدِ»: (٢ / ١٦٢، رَقْم ٦٥٠٨) وَاللَّفْظُ لَهُ.

وَالْحَدِيثُ حَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (١ / ٤١٤ - ٤١٦، رَقْم ٢٠٥).

(١) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ»: (٢ / ١٥٨، تَرْجُمَةٌ ٢٠٤٩)، وَالْخِرَائِطِيُّ فِي

«مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ»: (ص ٧٢، رَقْم ١٧١)، وَتَمَامٌ فِي «الْفَوَائِدِ»: (١ / ٨٤، رَقْم ١٩١)،

وَالْقِضَاعِيُّ فِي «الْمَسْنَدِ»: (١ / ١٥٥-١٥٦، رَقْم ٢١٦ و ٢١٧)، وَالضِّيَاءُ فِي

«الْمُخْتَارَةِ»: (٤ / ٤١٠، رَقْم ١٥٨٣)، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا تَفْقُدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الْأَمَانَةَ، وَآخِرُ مَا تَفْقُدُونَ الصَّلَاةَ».

قَالَ ثَابِتٌ عِنْدَ ذَلِكَ: قَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي، وَإِنْ أُوثِنَ عَلَى أَمَانَةٍ لَمْ يُوَدِّهَا.

وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ إِسْنَادُهُ بِشَوَاهِدِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (٤ / ٣١٩-٣٢٠، رَقْم

١٧٣٩)، وَرَوَى أَيْضًا عَنْ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، مَرْفُوعًا،

بِنَحْوِهِ، وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَحَدِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، مَوْقُوفًا.

(٢) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: (١١ / ٣٣٣، رَقْم ٦٤٩٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»:

(١ / ١٢٦، رَقْم ١٤٣)، مِنْ حَدِيثِ: حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

تَجِدُ وَاحِدًا يُوصَفُ بِالْأَمَانَةِ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ، فَالْأَمَانَةُ أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ.

فَنَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُعَلِّمَنَا دِينَنَا، وَأَنْ يَرْزُقَنَا الصَّبْرَ عَلَى الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ ذَكَرٌ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا الذُّكْرَانُ مِنَ الرَّجَالِ<sup>(١)</sup>، وَأَمَّا الْمُخْتَنُونَ فإِنَّهُمْ لَا يُحِبُّونَ الْعِلْمَ، وَلَا

حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرَّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ» وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ، فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ، كَجَمْرِ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رَجْلِكَ فَتَنْفِطُ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فَلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، ...».

(١) «الْعِلْمُ ذَكَرٌ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا الذُّكْرَانُ مِنَ الرَّجَالِ»، أَي: الرَّجَالِ الَّذِينَ يُحِبُّونَ مَعَالِيَ الْأُمُورِ وَيَتَنَزَّهُونَ سَفَسَافِهَا.

وهذا القول مأثور عن ابن شهاب الزهري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فأخرج ابن قتيبة في «غريب الحديث»: (٢/٢٢٩)، والدولابي في «الكنى»: (٣/١١٥٦-١١٥٧، رقم ٢٠١٥)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل»: (ص ١٧٩، رقم ٣١ و ٣٢)، وابن عدي في مقدمة «الكامل»: (١/١٤٠)، والحاكم في مقدمة «المدخل»: (ص ٢٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٣/٣٦٥)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»: (١/٢٥١ و ٧٨٤)، بإسناد صحيح، عن ابن شهاب الزهري، قَالَ: «الْعِلْمُ ذَكَرٌ؛ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا الذُّكُورُ مِنَ الرَّجَالِ».

وزاد في رواية: «...، وَلَا يَكْرَهُهُ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مُؤَنَّثُوهُمْ»، وفي رواية: «لَا يَطْلُبُ الْحَدِيثَ مِنَ الرَّجَالِ إِلَّا ذُكْرَانَهَا، وَلَا يَزْهَدُ فِيهِ إِلَّا إِنَاثَهَا».

وَفِي كَلَامِ الزُّهْرِيِّ إِيْمَاءٌ بِطَرِيقِ الْمَفْهُومِ وَالْمُقَابَلَةِ إِلَى أَنَّ الدُّنْيَا أَثْنَى لَا يُحِبُّهَا إِلَّا نَاقِصُ الْعَقْلِ وَالِدِينِ فَإِنَّهُمْ يُحِبُّونَ الْمَرَاتِبَ الدِّيْنِيَّةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



يَصْبِرُونَ عَلَيْهِ، وَهُوَ أَشْرَفُ شَيْءٍ، حَتَّىٰ إِنْ الْجَاهِلَ إِذَا وُصِفَ بِالْعِلْمِ اسْتَبْشَرَ وَفَرِحَ، وَأَمَّا إِذَا وُصِفَ بِمَا هُوَ فِيهِ.. أَمَّا إِذَا مَا وُصِفَ الْجَاهِلُ بِالْجَهْلِ وَهُوَ فِيهِ وَهُوَ مُتَحَقِّقٌ مِنْهُ فِي نَفْسِهِ، غَضِبَ؛ يَعْنِي: لَوْ قُلْتَ لِرَجُلٍ جَاهِلٍ: يَا جَاهِلُ! فَلَرَبَّمَا أَوْسَعَكَ ضَرْبًا، وَلَرَبَّمَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكَ اعْتِدَاءً بَدَنِيًّا بِالضَّرْبِ، وَرَبَّمَا بِالْجَرْحِ أَوْ بِالْقَتْلِ، مَعَ أَنَّكَ لَمْ تَصِفْهُ إِلَّا بِمَا فِيهِ.

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فَضَّلَ بِالْعِلْمِ كَلْبًا عَلَىٰ كَلْبٍ، فَإِنَّ الْكَلْبَ الْمُعَلِّمَ إِذَا أَمْسَكَ الصَّيْدَ عَلَىٰ صَاحِبِهِ؛ فَقَدْ أَذِنَ اللَّهُ -تَعَالَىٰ- لِلصَّائِدِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ، وَأَمَّا الْكَلْبُ الْجَاهِلُ غَيْرَ الْمُعَلِّمِ فَلَوْ أَمْسَكَ الصَّيْدَ عَلَىٰ صَاحِبِهِ فَذَفَّقَهُ<sup>(١)</sup> -يعني: خَرَجَتْ رُوحُهُ، وَلَمْ يُدْرِكْهُ صَاحِبُهُ حَيًّا لِيُذَكِّيَهُ-، فَلَيْسَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ صَيْدِ الْكَلْبِ الْجَاهِلِ<sup>(٢)</sup>.

فَضَّلَ اللَّهُ كَلْبًا عَلَىٰ كَلْبٍ بِالْعِلْمِ؛ فَكَيْفَ بِالْبَشَرِ الَّذِينَ كَرَّمَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؟! (٣).

أَعْطُوا الْعِلْمَ بَعْضَ أَوْقَاتِكُمْ، بَعْضَ مَجْهُودِكُمْ، بَعْضَ حَيَاتِكُمْ، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ وَأَشَدُّ ضَرُورَةً لَدَيْكُمْ مِنَ النَّفْسِ، «النَّاسُ يَحْتَاجُونَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ فِي

(١) «فَذَفَّقَهُ» بتشديد الفاء الأولى، أي: أجهز عليه وقتله بسرعة، ومِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَذَفَّقْتُ عَلَىٰ أَبِي جَهْلٍ».

(٢) «مفتاح دار السعادة»: وجوه فضل العلم: الوجه الثالث والثلاثون، (١/١٤٩-١٥٠).

(٣) قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَنْقُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [المائدة: ٤]، ولولا مزية العلم والتعليم وشرفهما كان صيد الكلب المعلم والجاهل سواءً.

الْيَوْمِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَحْتَاجُونَ الْعِلْمَ بَعْدَ الْأَنْفَاسِ»<sup>(١)</sup>، بَلْ إِنَّ الْعِلْمَ أَشَدُّ ضَرُورَةً لِلْعَبْدِ مِنَ النَّفْسِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا فَقَدَ النَّفْسَ مَاتَ، وَرُبَّمَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الدَّارِ إِلَى الْجَنَّةِ وَنَعِمَ الْقَرَارُ، وَأَمَّا إِذَا فَقَدَ الْعِلْمَ مَاتَ قَلْبُهُ، وَلَا شَكَّ أَنْ مَوْتَ الْقَلْبِ أَشَدُّ مِنْ مَوْتِ الْجَسَدِ بِمَا لَا يُقَاسُ.

فَيَا أَيُّهَا الْأَحِبَّةُ! فَرِّغُوا بَعْضَ أَوْقَاتِكُمْ لِطَلَبِ الْعِلْمِ، وَلَا تُلْقُوا بِأَسْمَاعِكُمْ لِلْمُبْتَدِعَةِ الْمُتَحَرِّفِينَ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ جَلَسُوا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى الْجَنَّةِ بِأَقْوَالِهِمْ، وَيَصُدُّونَ النَّاسَ عَنِ الْجَنَّةِ بِأَفْعَالِهِمْ. (\*)



(١) هذا القول مأثور عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ؛ أخرجه حرب الكرماني في «مسائله لأحمد»: كتاب الآداب: باب العلم والحاجة إليه، (٢/٩٤٦، رقم ١٥٢٣)، قال: سمعت أحمد بن حنبل، يقول: «الناس يحتاجون إلى العلم قبل الخبز والماء لأن العلم يحتاج إليه الإنسان في كل ساعة، والخبز والماء في اليوم مرة أو مرتين».

وذكرها عنه ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة»: (١/١٤٦)، وابن القيم في «مفتاح دار السعادة»: (١/١٦٤)، وابن مفلح في «الآداب الشرعية»: (٢/٤٢).

وبنحو هذا القول أثر عن الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، أَنَّهُ قَالَ، «إِنَّ النَّاسَ لِيَحْتَاجُونَ إِلَى هَذَا الْعِلْمِ فِي دِينِهِمْ، كَمَا يَحْتَاجُونَ إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فِي دُنْيَاهُمْ»، أخرجه الدارمي في مقدمة «المسند»: (١/٣٥٢-٣٥٣، رقم ٣٣٦)، بإسناد صحيح.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ مُحَاضِرَةٍ: «أَعْطُوا لِلْعِلْمِ بَعْضَ أَوْقَاتِكُمْ!» - الْجُمُعَةُ ٢٤

مِنْ سُؤَالِ ١٤٣٧ هـ | ٢٩-٧-٢٠١٦ م.

## ثَمَرَةُ الْعِلْمِ الْعَمَلِ وَالْحَشِيَّةِ

عِبَادَ اللَّهِ! الْحَقُّ أَنَّ الْعِلْمَ لَمْ يَصِرْ فِي هَذَا الْعَصْرِ مُنْتَجًا ثَمَرَهُ، وَلَا مُؤَثِّرًا فِكْرَهُ  
إِلَّا عِنْدَ مَنْ رَحِمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُؤْتِ مِنْ بَابِهِ، وَإِنَّمَا تَسَلَّقَ عَلَيْهِ مَنْ تَسَلَّقَ  
الْأَسْوَارَ، حَتَّى وَقَعَ فِي مِحْرَابِهِ، فَلَا حَصَلَ عِلْمًا، وَلَا عَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا، وَلَا  
وَرِثَ أَخْلَاقًا طَيِّبَةً، وَإِنَّمَا ازْدَادَتْ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ - إِنْ  
لَمْ يَنْفَعَكَ ضَرَّكَ.. الْعِلْمُ إِنْ لَمْ يَنْفَعَكَ ضَرَّكَ!!

وَلَا تَسْتَكْثِرَنَّ مِنْ حُجَجِ اللَّهِ عَلَيْكَ!

اقْرَأِ الْعِلْمَ بِالْعَمَلِ!

وَاتَّقِ اللَّهَ رَبَّكَ!

وَكُنْ ذَا خُلُقٍ حَسَنٍ!

اصْبِرْ وَأَخْلِصْ وَفِ!

وَاجْتَهِدْ فِي أَنْ تَكُونَ آخِذًا بِالْأَخْلَاقِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ!

وَاعْلَمْ أَنَّ ثَمَرَةَ الْعِلْمِ الْعَمَلِ، وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا عِلِمَ، وَكَانَ  
حُجَّةً عَلَيْهِ كَمَا مَرَّ فِي الْآثَارِ.

وَاعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَصَرَ الْخَشْيَةَ عَلَى الْعُلَمَاءِ؛ فَالْعِلْمُ مَا أَوْرَثَكَ  
الْخَشْيَةَ، وَلَيْسَ بِعِلْمٍ مَا لَا يُورِثُكَ خَشْيَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.  
الْعِلْمُ مَا أَوْرَثَ الْخَشْيَةَ!!

﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

عَلَيْنَا أَنْ نَتَمَلَّكَ كَثِيرًا فِي آثَارِ سَلَفِنَا، بَلْ فِي أَحَادِيثِ نَبِيِّنَا ﷺ، بَلْ فِي آيَاتِ  
رَبِّنَا الَّتِي وَضَعَتْ لَنَا سُبُلَ الْإِسْتِرْشَادِ مِنْ أَجْلِ طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ بِهِ؛ حَتَّى  
نُحْصَلَ عِلْمًا نَافِعًا وَعَمَلًا صَالِحًا مُتَقَبَّلًا.

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِخْلَاصَ، وَأَنْ يَمُنَّ عَلَيْنَا بِالْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ  
الصَّالِحِ، وَأَنْ يُقِيمَنَا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى نَلْقَى وَجْهَهُ الْكَرِيمَ. (\*).



نَسْأَلُ اللَّهَ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- أَنْ يُعَلِّمَنَا مَا يَنْفَعُنَا، وَأَنْ يَنْفَعَنَا بِمَا عَلَّمَنَا، وَأَنْ  
يَزِيدَنَا عِلْمًا.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (\* / ٢).



(\* ) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «آدَابُ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ» - الْخَمِيسُ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ  
١٤٣٥ هـ / ١٧-٧-٢٠١٤ م.

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «أَعْطُوا لِلْعِلْمِ بَعْضَ أَوْقَاتِكُمْ!» - الْجُمُعَةُ ٢٤ مِنْ شَوَّالٍ  
١٤٣٧ هـ / ٢٩-٧-٢٠١٦ م.



## الفهرس

٣	..... مُقَدِّمَةٌ
٤	..... نَصِيحَةٌ غَالِيَةٌ قَبْلَ بَدَايَةِ الْعَامِ الدِّرَاسِيِّ
١٠	..... فَضْلُ الْعِلْمِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ
٢٣	..... أَشْرَفُ الْعُلُومِ وَأَعْلَاهَا وَأَسْمَاهَا.
٢٥	..... حَثُّ دِينِ الْإِسْلَامِ عَلَى التَّرَقِّي فِي الْعُلُومِ الْمَادِّيَّةِ
٢٧	..... آدَابُ الْمُعَلِّمِ
٥٤	..... آدَابُ الْمُتَعَلِّمِ
٦٧	..... وَصِيَّةُ جَامِعَةٍ لَطَالِبِ الْعِلْمِ عَلَى مِنْهَاجِ النَّبَوَّةِ
٧٦	..... أَهْمِيَّةُ الْعِلْمِ وَخُطُورَةُ الْإِعْرَاضِ عَنْهُ.
٩١	..... ثَمَرَةُ الْعِلْمِ الْعَمَلُ وَالْخَشْيَةُ
٩٣	..... الْفَهْرَسُ

